



كلية الآداب
دائرة اللغة العربية
برنامج الماجستير في اللغة العربية وآدابها

المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: كِتَابُ "الدَّرُّ الْمَصُونُ" أُنْمُوذَجًا
"أُمَثَلَةً جُزْئِيَّةً وَمُوجَّهَاتٍ كُلِّيَّةً"

إعداد
محمد هاني سمحان

إشراف
أ.د. مهدي أسعد عرار

قدّمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في
اللغة العربية وآدابها من كلية الدراسات العليا في جامعة بيرزيت، فلسطين.

2022م



كلية الآداب
دائرة اللغة العربية
برنامج الماجستير في اللغة العربية وآدابها

المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: كِتَابُ "الدُّرِّ الْمَصُونِ" أُنْمُوذَجًا
"أُمْتِلَّةً جُزْئِيَّةً وَمَوْجَّهَاتٍ كَلِمَةً"

Structural Homonymies in the Holy Qoran: Al-Dur Al- Masoon as an Example. Partial Examples and Overall Conclusions

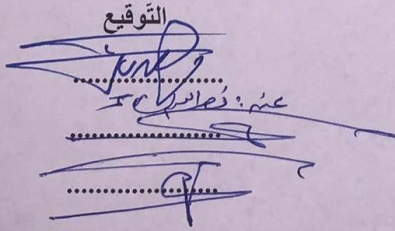
إعداد

محمد هاني محمد سمحان

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ: 2022/2/16م، وأجيزت

أعضاء لجنة المناقشة

1. أ.د. مهدي أسعد عرار / مشرفاً ورئيساً.
2. أ.د. خليفة بو جادي / ممتحناً خارجياً.
3. د. نصر الله الشاعر / ممتحناً داخلياً.

التوقيع

عن: د. هاني محمد سمحان

2022م

إِهْدَاءٌ أَوَّلُ

إِلَى مَنْ قَضَى الرَّحْمَنُ بِرَّهِمَا، وَرَبَّيَانِي صَغِيرًا....
 "أُمِّي وَأَبِي"

إِلَى مَنْ غَرَسَتْ فِي حُبِّ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنَارَتْ طَرِيقِي؛ فَكَانَتْ السَّدَّ
 وَالسَّنَدَ....
 شَقِيقَتِي "نور"

إِلَى زَوْجِي الْغَالِيَةِ الَّتِي صَبَرَتْ وَصَابَرَتْ حَتَّى اكْتَمَلَتْ هَذِهِ
 الْأَطْرُوحَةُ..
 "شيماء"

إِلَى أَمَلِ حَيَاتِي...
 "غزل"

إِهْدَاءٌ ثَانٍ

بَقِيَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَهْدِيَ ثَمَرَةَ هَذَا الْجُهِدِ إِلَى الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ، الْبَحْرِ الْفَهَّامَةِ، الَّذِي بِهِرَ زَمَانِهِ وَفَاقَ أَقْرَانَهُ، فَشَقَّ طَرِيقَ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، مُرْسِيًّا دَعَائِمَهَا، فَكَانَ الْأَبُّ، وَالْمُعَلِّمُ، وَالْهَادِي....

"مهدي عرار"

وَأُذِينُ بِالْفَضْلِ إِلَى عَمِيدِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ الْأُسْتَاذِ "جمال خمّاش"، وَأَهْدِيهِ هَذَا الْعَمَلَ، وَفَاءً وَتَقْدِيرًا وَإِجْلَالًا، وَنَعِيمًا فِي جَنَّاتِ الْخُلْدِ.....

الشُّكْرُ وَالتَّقْدِيرُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الْوَعْدِ الْأَمِينِ، وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْحَقَّ - تَعَالَى اسْمُهُ - يَقُولُ فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ:

عَاجِزَةٌ عَنِ النَّهْوِ بِكَلِمَةٍ شُكْرِ تَلِيْقُ بِجَنَابِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ مَهْدِي عَرَارِ الَّذِي تَفَضَّلَ بِالْإِشْرَافِ عَلَى هَذِهِ الْأُطْرُوحَةِ، فَلَمْ يَأَلْ جُهْدًا فِي مُتَابَعَتِهَا حَتَّى اسْتَحْكَمَتْ قُوَى أَرْضِيَّتِهَا، وَتَوَثَّقَتْ عُرَاهَا، فَقَدَّمَ لِي النَّصِيحَةَ، وَالْمَشُورَةَ، وَلَمْ يَبْخُلْ عَلَيَّ بِوَقْتِهِ، وَلَا بِعِلْمِهِ، فَلَهُ مِنِّي كُلُّ الشُّكْرِ، وَالْجَزَاءُ الْمَوْفُورُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَلَا يَفُوتُنِي كَذَلِكَ أَنْ أَتَقَدَّمَ بِالشُّكْرِ الْمَوْصُولِ إِلَى عَضْوِي لَجَنَةِ الْمُنَاقَشَةِ: أ.د. خليفة بوجادي، أَسْتَاذُ الْعُلُومِ اللُّغَوِيَّةِ فِي جَامِعَةِ الْوَصْلِ، وَ د. نصر الله الشَّاعِر، مُدِيرُ بَرْنَامَجِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَسْتَاذُ الْعُلُومِ اللُّغَوِيَّةِ فِي جَامِعَةِ بَيْرُوتِ؛ لِنَفْضِ لِهَما بِقَبُولِ مُنَاقَشَةِ هَذِهِ الْأَطْرُوحَةِ وَتَقْوِيمِهَا وَإِغْنَائِهَا، حَتَّى غَدَتْ عَلَى هَذَا النِّحْوِ.

الإقرار

أنا الموقع أدناه، مُقدِّم الأطروحة التي تحمل العنوان:

المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كِتَابُ "الدُّرِّ الْمَصُونُ"
أَنْمُودَجًا "أَمْثَلَةً جُزْئِيَّةً وَمُوجَّهَاتٍ كُلِّيَّةً"

أُقِرُّ بِأَنَّ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَطْرُوحَةُ هُوَ نِتَاجُ جُهْدِي الْخَاصِّ، بِاسْتِثْنَاءِ مَا تَمَّتِ
الِإِشَارَةُ إِلَيْهِ، حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ الْأَطْرُوحَةَ كَامِلَةٌ أَوْ أَيْ جُزْءٌ مِنْهَا لَمْ يُقَدِّمَ مِنْ قَبْلُ لِنَيْلِ أَيْ
دَرَجَةٍ، أَوْ لَقَبٍ عِلْمِيٍّ، أَوْ بَحْثٍ لَدَى أَيْ مُؤَسَّسَةٍ تَعْلِيمِيَّةٍ، أَوْ بَحْثِيَّةٍ أُخْرَى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:

اسم الطالب:

Signature:

التوقيع:

Date:

التاريخ:

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
ج	إهداء أول
د	إهداء ثان
هـ	الشُّكْرُ والتَّقْدِيرُ
و	الإقرار
ز	المحتويات
م	المُلَخَّصُ باللغة العربية
ن	الملخص باللغة الانجليزية
1	المُقدِّمة
2	الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ
5	مَنْهَجُ الدِّرَاسَةِ
6	مُحتَوَيَاتُ الدِّرَاسَةِ
7	الفصل الأول: المُشْتَرَكُ النّحْوِيُّ: الماهية - الإستشراف - البواعث
9	المبحث الأول: استشرافه عند بعض المُفسِّرينَ والمُعَرِّبينَ
15	المبحث الثاني: استشرافه عند بعض النُّحاة
16	أولاً: استشرافه عند سيبويه
16	ثانياً: استشرافه عند ابنِ الحَاجِبِ
16	ثالثاً: استشرافه عند ابنِ هِشَامٍ
17	رابعاً: استشرافه عند الوَقَّادِ
18	المبحث الثالث: بواعث المُشْتَرَكِ النّحْوِيِّ
18	الباعث الأول: الوَقْفُ
25	الباعث الثاني: غِيَابُ العَلَامَةِ الإِعْرَابِيَّةِ واشتراكها
25	غِيَابُ عَلَامَةِ الإِعْرَابِ ومُوجِبَاتُهَا
26	البناء
37	الأَسْمَاءُ الْمُفْصُورَةُ وَالْأَفْعَالُ الْمُعْتَلَّةُ النَّاقِصَةُ بِالْأَلِفِ
39	الإِضَافَةُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ
40	مَا يُعْرَبُ عَلَى الْمَحَلِّ مِنَ التَّرَاكِبِ
45	اشتراك عَلامَةِ الإِعْرَابِ

الصفحة	الموضوع
48	الْبَاعِثُ الثَّلَاثُ: تَعَدُّدُ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي
48	الْبَاعِثُ الرَّابِعُ: الْحَذْفُ
53	الْبَاعِثُ الْخَامِسُ: إِضَافَةُ الْمَصْدَرِ إِلَى الْإِسْمِ
56	الْبَاعِثُ السَّادِسُ: تَنَاقُوبُ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ
56	الْبَاعِثُ السَّابِعُ: التَّعْلُقُ
67	الفصل الثاني: المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي
68	تَقْدِيمُ أَوَّلِيَّ
70	الْمُبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ
70	الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: "الْبَاءُ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا
73	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِسْتِعَانَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ
73	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَالتَّعْدِيَةِ
74	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ
76	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ وَالزِّيَادَةِ
77	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ وَالتَّعْدِيَةِ
77	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَالزِّيَادَةِ
78	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَالتَّعْدِيَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ وَالْمُجَاوِزَةِ
78	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ التَّعْدِيَةِ وَالْحَالِ وَالظَّرْفِيَّةِ وَالزِّيَادَةِ
79	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الزِّيَادَةِ وَالْإِسْتِعْلَاءِ وَالْإِسْتِعَانَةِ
80	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الظَّرْفِيَّةِ وَالْحَالِ
80	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ وَالْمُجَاوِزَةِ
81	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَالزِّيَادَةِ
82	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَمَعْنَى "اللَّامِ" وَالْإِسْتِعَانَةِ
83	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَالزِّيَادَةِ وَالْإِسْتِعَانَةِ وَالْإِسْتِعْلَاءِ
83	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ التَّعْدِيَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ
84	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الظَّرْفِيَّةِ وَالْمُجَاوِزَةِ
85	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِلْصَاقِ وَالظَّرْفِيَّةِ وَالْحَالِ
86	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِسْتِعَانَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ وَالتَّعْدِيَةِ
86	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْمُجَاوِزَةِ وَالتَّعْدِيَةِ

الصفحة	الموضوع
87	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الزِّيَادَةِ وَمَعْنَى "مِنْ" وَالْحَالِ وَالْإِلْصَاقِ
88	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْقَسَمِ وَالْحَالِ وَالسَّبَبِيَّةِ
88	اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِلْصَاقِ وَالتَّبَعِيضِ وَالزِّيَادَةِ
89	الْمَطْلَبُ الثَّانِي: "اللَّامُ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا
93	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْإِبْتِدَاءِ وَالْمُوطَئَةِ لِلْقَسَمِ
94	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ التَّغْلِيلِ وَالتَّيْبِينِ وَالِاخْتِصَاصِ
95	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ التَّعْدِيَةِ وَالتَّغْلِيلِ
95	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْغَايَةِ وَالتَّغْلِيلِ
96	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ التَّبْلِيغِ وَالتَّغْلِيلِ
97	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الزِّيَادَةِ وَالتَّغْلِيلِ
98	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْعِلَّةِ وَالصِّيْرُورَةِ وَالِدَّعَاءِ
99	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الظَّرْفِيَّةِ وَمَعْنَى "بَعْدَ" وَالتَّغْلِيلِ
100	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ التَّغْلِيلِ وَمَعْنَى "بَعْدَ"
101	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْإِسْتِعْلَاءِ وَالْغَايَةِ وَالِاخْتِصَاصِ
102	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْأَمْرِ وَالصِّيْرُورَةِ (الْعَاقِبَةِ) وَالْعِلَّةِ
102	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْإِسْتِعْلَاءِ وَالتَّغْلِيلِ
103	اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْإِسْتِعْلَاءِ وَالِاخْتِصَاصِ
104	الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: "الْوَاوُ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا
104	اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالْحَالِ
107	اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالِاسْتِثْنَاءِ
108	اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالِاعْتِرَاضِ وَالْقَسَمِ
109	اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالْقَسَمِ
110	اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالْمَعِيَةِ
112	الْمُبْحَثُ الثَّانِي: الْمُسْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي الثَّنَائِيَّةِ
112	الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: "إِنْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا
113	اشْتِرَاكُ "إِنْ" بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ وَالنَّافِيَةِ
114	اشْتِرَاكُ "إِنْ" بَيْنَ النَّافِيَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ وَالْمُخَفَّفَةِ مِنَ التَّقْبِيلَةِ
115	اشْتِرَاكُ "إِنْ" بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ وَالزَّائِدَةِ وَالنَّافِيَةِ

الصفحة	الموضوع
116	المَطْلَبُ الثَّانِي: "أَوْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا
117	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ خَمْسَةِ مَعَانٍ
118	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَ "إِلَّا أَنْ" وَ "لَوْ"
119	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ التَّنْوِيعِ وَالتَّخْيِيرِ
119	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ التَّخْيِيرِ وَالتَّقْسِيمِ وَالْإِبَاحَةِ
119	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الْإِبْهَامِ وَالشَّكِّ
120	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الْإِبَاحَةِ وَمَعْنَى "لَا" وَمَعْنَى "لَوْ"
121	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَ "إِلَّا أَنْ" وَ "حَتَّى"
122	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الشَّكِّ وَالتَّفْصِيلِ
122	اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَ "إِلَّا أَنْ"
122	المَطْلَبُ الثَّالِثُ: "مَا" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا:
125	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالْمَصْدَرِيَّةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالنَّافِيَةِ
127	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ النَّافِيَةِ وَالْمَصْدَرِيَّةِ وَالْمُوصُولَةِ
128	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالنَّافِيَةِ
129	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ خَمْسَةِ مَعَانٍ
130	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ
131	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالزَّائِدَةِ وَالنَّكِرَةِ الْمُوصُوفَةِ
132	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْإِسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمُوصُولَةِ وَالنَّافِيَةِ
133	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ النَّافِيَةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ
134	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ النَّافِيَةِ وَالْمَصْدَرِيَّةِ
135	اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْمَصْدَرِيَّةِ وَالْمُوصُولَةِ
136	المَطْلَبُ الرَّابِعُ: "مَنْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا
136	اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالنَّكِرَةِ الْمُوصُوفَةِ
138	اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالنَّكِرَةِ الْمُوصُوفَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ
139	اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ
139	اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمُوصُولَةِ
140	اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ
141	المَطْلَبُ الْخَامِسُ: "مِنْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا

الصفحة	الموضوع
143	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ التَّبْعِيضِ وَالسَّبَبِيَّةِ وَبَيَانِ الْجِنْسِ
143	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ التَّبْعِيضِ وَالزِّيَادَةِ وَابْتِدَاءِ الْغَايَةِ
146	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَبَيَانِ الْجِنْسِ وَالتَّبْعِيضِ
148	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَبَيَانِ الْجِنْسِ وَابْتِدَاءِ الْغَايَةِ
148	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَبَيَانِ الْجِنْسِ
150	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَابْتِدَاءِ الْغَايَةِ
151	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ بَيَانِ الْجِنْسِ وَالتَّبْعِيضِ
152	اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ التَّعْلِيلِ وَالتَّبْعِيضِ
154	الفصل الثالث: المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ
155	الْمُبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ
156	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْفَاعِلِ وَاسْمِ "كَانَ"
158	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْإِسْمِ الْمَعْطُوفِ وَالْمُبْتَدَأِ
160	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْإِسْمِ الْمَعْطُوفِ وَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ
162	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْبَدَلِ وَالصِّفَةِ
164	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْبَدَلِ وَالصِّفَةِ
165	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْفَاعِلِ
167	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَنَائِبِ الْفَاعِلِ
168	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْبَدَلِ
169	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْبَدَلِ
171	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْفَاعِلِ
172	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَعَطْفِ الْبَيَانِ وَالْخَبَرِ وَالْمُبْتَدَأِ
174	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالصِّفَةِ
175	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْبَدَلِ
177	الْمُبْحَثُ الثَّانِي: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ الْمَنْصُوبَاتِ
178	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ بِهِ وَالْحَالِ
179	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ وَالْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ وَالْحَالِ
182	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ فِيهِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ
184	الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ وَالْمُسْتَنْتَى

الصفحة	الموضوع
185	الإشْتِرَاكُ بَيْنَ التَّمْيِيزِ وَالْحَالِ
186	الإشْتِرَاكُ بَيْنَ الْحَالِ وَالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ
187	الإشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ وَالْحَالِ
190	الْخَاتِمَةُ
194	ثَبَتِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: كِتَابُ "الدَّرِّ الْمَصُونِ" أَنْمُودَجًا
"أَمْتَلَّةٌ جُزْئِيَّةٌ وَمَوْجَّهَاتٌ كُلِّيَّةٌ"

إِعْدَادُ

محمّد هاني سمحان

إِشْرَافُ

أ.د. مهدي عرار

المُلَخَّصُ

هَذِهِ مُبَاحَثَةٌ نَحْوِيَّةٌ تَتَنَاولُ ظَاهِرَةَ لِسَانِيَّةٍ صِرْفَةً، أَلَا وَهِيَ ظَاهِرَةُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، وَقَدْ
وُسِّمَتِ الْمُبَاحَثَةُ بِـ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: كِتَابُ "الدَّرِّ الْمَصُونِ" أَنْمُودَجًا "أَمْتَلَّةٌ جُزْئِيَّةٌ
وَمَوْجَّهَاتٌ كُلِّيَّةٌ"، وَتَقُومُ هَذِهِ الْمُبَاحَثَةُ أَسَاسًا عَلَى فُصُولٍ ثَلَاثَةٍ، وَيَقِفُ الْبَاحِثُ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ
عَلَى الظَّاهِرَةِ مُعَرِّفًا بِهَا، وَبِتَجَلِّيَاتِهَا كَمَا ظَهَرَتْ فِي بَعْضِ مُصَنَّفَاتِ الْأَوَائِلِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ
وَالنُّحَاةِ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى الْبَوَاعِثِ الَّتِي أَدَّتْ إِلَى نُشُوءِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ عَامَّةً وَفِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خَاصَّةً، أَمَّا الْفَصْلُ الثَّانِي فَيَقِفُ فِيهِ الْبَاحِثُ عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي
حُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ كـ "النَّاءِ، اللَّامِ، الْوَاوِ" وَكَذَلِكَ الثَّنَائِيَّةِ كـ "إِنْ، أَوْ، مَا، مَنْ، مِنْ" وَيَذْكُرُ
الْأَمْتَلَّةَ الدَّالَّةَ عَلَى تَجَلِّيِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَأَمَّا الْفَصْلُ الْأَخِيرُ فَيَتَنَاولُ الْمُشْتَرَكَ
النَّحْوِيَّ الْوَاقِعَ فِي بَابِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَقَدْ قَصَرَ الْبَاحِثُ الدِّرَاسَةَ عَلَى كِتَابِ "الدَّرِّ الْمَصُونِ" فِي
عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكُونِ "لِ السَّمِينِ الْحَلَبِيِّ 756هـ)، فَهُوَ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي اعْتَنَتْ أَيْمًا اعْتِنَاءً بِهَذِهِ
الظَّاهِرَةِ تَرْجِيحًا وَتَعْلِيلًا وَاخْتِيَارًا.

Structural Homonymies in the Holy Qoran: Al-Dur Al-Masoon as an Example. Partial Examples and Overall Conclusions

By

Mohammad Hani Samhan

Supervised By

Dr. Mahdi Arar

Abstract

This is a grammatical discussion of a mere lingual phenomenon which is the structural homonymies phenomenon. This research aims at discussing "*Structural Homonymies in the Holy Qoran: Al dur Al-Masoon as an Example. Partial examples and Overall conclusions*" as a case study. This research includes three chapters. The first chapter introduces the phenomenon and defining its symbols as they appear in some of the folders of the early grammaticians, transcriptors and illustrators. It also discusses the reasons for having this phenomenon in the grammatical lesson in general and in Qur'an in particular.

The second chapter discusses the phenomenon in particles of one letter as in Ba, and o and of two letters as in In, Aw, Ma, Mn(who) and Mn(from) , mentioning the examples that refer to the appearance of this phenomenon in the Holy Qur'an.

The third chapter discusses the structural homonymies in grammatical meanings. The researcher restricted the study upon (Al-Sameen Al-Halabi^{756H})'s book "AlDur Al-Masoon" this book which is considered to be one of the books that takes care of this phenomenon thoroughly.

يأتي الباحث في هذه المباحثة على ظاهرة لسانية عامة من وجهتين، أولاًهما: عمومية تلثفي عليها اللغات كلها؛ إذ إن هذه الظاهرة؛ ظاهرة الاشتراك اللغوي عامة، والنحوي خاصة تتجلى في اللغات الإنسانية، وثانيتهما: عمومية هذه الظاهرة وتجليها في المستويات اللغوية النبوية كلها بدءاً بالصوتي، ومُروراً بالصرفي والنحوي والمُعجمي، وانتهاءً بالمستوى الأسلوبي، ولعل نظرة في النتاج اللغوي الذي خلفه علماء العربية تكفي للقول إنهم أولوا ظاهرة المشترك اللفظي كبير عناية، وتوسعوا فيها، وألفوا فيها مؤلفات عديدة وعلا كعب تأليفهم، ولم تلتفت تلك الدراسات إلى تخلق الظاهرة في الدرس الصوتي ولا الصرفي ولا النحوي.

ومن هنا تبرز أهمية هذه الدراسة؛ إذ تتناول ظاهرة المشترك النحوي في القرآن الكريم، وقد اختار الباحث كتاب "الدّر المصنوع في علوم الكتاب المكنون" لـ السمين الحلبي¹ ليكون المرجع الذي يستقي منه شواهد المباحثة، لا سيما أن مؤلفه صاحب أنظار لغوية فريدة، إذ جاء على ظاهرة الاشتراك النحوي دون الإلماح إليها تنظيراً أو تبويباً أو ترتيباً.

والحقيقة أن هذه الدراسة تُعد من أوائل الدراسات التي تتناول هذا الموضوع تناولاً تطبيقياً في كتب التفسير، وقد ارتأى الباحث تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول: أما الفصل الأول فقد وسمه بـ: "المشترك النحوي: الماهية، الاستشراف، البواعث"، وهو يقوم على تعريف بالظاهرة، واستشراف لحضورها في مصنفات المؤلفين من مفسرين ومُعربين للقرآن الكريم، كما يستشرفها عند النحاة، ويأتي الباحث في هذا الفصل كذلك على بواعث ظاهرة المشترك النحوي في القرآن الكريم، وأما الفصل الثاني فقد وسمه بـ "المشترك النحوي الواقع في باب حروف المعاني" وقد قام هذا الفصل على مبحثين اثنين، ضم المبحث الأول المشترك النحوي الواقع في باب الحروف الأحادية كـ "الباء"، "اللام"، "الواو"، بينما ضم المبحث الثاني ما اشترك من حروف المعاني الثنائية في القرآن الكريم، كـ "إن"، "أو"، "ما"، "من"، "مِنْ" وأما الفصل الثالث فقد وسم بـ: "المشترك النحوي الواقع في باب المعاني النحوية"، وهو كذلك مؤلف من مبحثين اثنين، وقد قام المبحث الأول على استشراف للمعاني النحوية المشتركة في باب المرفوعات، كالفاعل، والمبتدأ، والخبر، وغيرها، فيما ضم المبحث الثاني بعض المعاني النحوية المشتركة في باب المنصوبات من الأسماء، كالاشتراك بين المفاعيل، وما حمل عليها، وما شُبه بها.

¹ ينظر في ترجمته: ابن تغري بردي، أبو المحاسن يوسف (874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (د.ط)، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر، (د.ت)، 321/10، الحنبلي، عبد الحي بن العماد (1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق محمود الأرناؤوط، ط1، دار ابن كثير، دمشق، 1986م، 307/8، الزركلي، خير الدين (1396هـ)، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م، 274/1.

وَبَعْدُ، فَاللَّهُ أَسْأَلُ التَّوْفِيقَ فِي هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، فَإِنْ أَصَبْتُ فَمِنْهُ وَخَدَهُ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ فَمِنْ نَفْسِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فِي بَدْءٍ وَفِي خَتْمٍ.

الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ

لَمْ يَقِفِ الْبَاحِثُ عَلَى دِرَاسَةٍ تَطْبِيقِيَّةٍ لِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ عَلَى وَجْهِ التَّعْيِينِ، مَا خَلَا دِرَاسَةً لـ "مهدي عرار" سَيَاتِي الْحَدِيثُ عَلَيْهَا بَعْدًا، وَمَا هُوَ لَيْسَ بِخَافٍ أَنَّ بَعْضَ تَجَلِّياتِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ مَبْنُوثةٌ فِي مُصَنَّفَاتِ اللُّغَوِيِّينَ الْمُحَدِّثِينَ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ:

أ. الْكُتُبُ وَالرِّسَالُ الْعِلْمِيَّةُ

1. مصطفى محمد أبو النور عبد المولى، **المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ**¹، رسالة دكتوراه، (2014م).

تَأْتَلَفُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ مِنْ أَرْبَعَةِ فُصُولٍ، وَقَدْ تَوَقَّفَ الْبَاحِثُ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، عَاقِدًا مُقَارَنَةً بَيْنَ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَالْمُشْتَرَكِ اللُّغَوِيِّ جَامِعًا آرَاءَ الْعُلَمَاءِ الْقَدَمَاءِ أَمثال "سَيَبَوَيْهِ وَابْنِ فَارِسٍ وَالسُّيُوطِيِّ"، وَالْمُحَدِّثِينَ أَمثال "علي عبد الواحد وافي، وَرَمَضَانَ عَبْدَ التَّوَّابِ" وَغَيْرِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ عَلَى أَنْوَاعِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَأَسْبَابِهِ وَأَثَارِهِ، وَيَدْرُسُ الْبَاحِثُ فِي الْفُصُولِ الثَّلَاثَةِ اللَّاحِقَةِ أَنْوَاعَ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَهِيَ: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْمَنْفُولُ، وَالْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْمُتَضَمَّنُ، وَالْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْمَزْدُوجُ، وَيَخْلُصُ إِلَى الْقَوْلِ: إِنَّ ظَاهِرَةَ الْمُشْتَرَكِ ظَاهِرَةٌ جَدِيدَةٌ بِالدِّرَاسَةِ وَالْعَنَايَةِ؛ لِمَا لَهَا مِنْ دَوْرٍ فِي إِغْنَاءِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي مُفْرَدَاتِهَا، وَإِنْ دَلَّتْ عَلَى شَيْءٍ دَلَّتْ عَلَى مُرُونَةِ الْعَرَبِيَّةِ.²

2. مهدي عرار، **المُشْتَرَكُ اللُّغَوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ**³، كِتَابٌ مَطْبُوعٌ، (2012م).

بَنَى الْمُؤَلِّفُ كِتَابَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ مَطَالِبٍ، الْأَوَّلُ: الْمُشْتَرَكُ الصَّرْفِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالثَّانِي: الْمُشْتَرَكُ الْمُعْجَمِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالثَّلَاثُ: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالرَّابِعُ: الْمُشْتَرَكُ الْأُسْلُوبِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَبِذَلِكَ تَكُونُ دِرَاسَةُ الْمُؤَلِّفِ سَبَرَتْ أَغْوَارَ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ فِي مُسْتَوَيَاتٍ لُغَوِيَّةٍ أَرْبَعَةٍ: الصَّرْفِيِّ، وَالْمُعْجَمِيِّ، وَالنَّحْوِيِّ، وَالْأُسْلُوبِيِّ، وَقَدْ أَشَارَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي اتَّبَعَهُ فِي تَقْقِي أَثَرِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ؛ إِذْ إِنَّهُ اتَّبَعَ الْمَنْهَجَ الْوَصْفِيَّ التَّحْلِيلِيَّ، وَقَدْ اسْتَشْرَفَ ظَاهِرَةَ الْمُشْتَرَكِ

¹ عبد المولى، مصطفى محمد أبو النور، **المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ**، رسالة دكتوراه، مصر، جامعة عين شمس، 2014م.

² نفسه، 445.

³ عرار، مهدي، **المُشْتَرَكُ اللُّغَوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ**، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، 2012م.

النحوي في المطلب الثالث من كتابه محللاً ومعللاً ومستشهداً بآيات من الكتاب العزيز، ومستأنساً بأقوال المفسرين أمثال: الطبري، والزمخشري وابن عطية، والقرطبي، وأبي حيان وغيرهم، وقد تقياً أيضاً بأقوال المعربين للقرآن الكريم أمثال: "النحاس"، و"ابن الأنباري"، و"أبي البقاء العكبري"، وغيرهم، وقد ألمح المؤلف في خاتمة المطلب إلى أنه لم يستقص شواهد هذه الظاهرة كافة؛ إنما أراد بالأمثلة المسوقة تجلية ظاهرة المشترك، والإنباء عن مواضعها، واستنباط البواعث المفضية إليها¹.

3. محمد حماسة عبد اللطيف: من الإعجاز القرآني (تعدد أوجه الإعراب في الجملة القرآنية)²، كتاب مطبوع (2009م).

يبين هذا الكتاب طرقاً من الإعجاز القرآني على صعيد الجملة القرآنية، ويتعرض إلى دواعي تعدد الأوجه الإعرابية في الجملة القرآنية، ويرجع التعدد إلى الحذف أولاً، والتنعيم ثانياً، وعدم ظهور العلامة الإعرابية على الكلمة ثالثاً، واشتراك أكثر من وظيفة نحوية في علامة واحدة أخيراً.

ويؤكد المؤلف في الخاتمة أنه لم يستقص أو يخص كل ما جاء على وفق هذه الظاهرة؛ فهي كثيرة جداً، إنما اكتفى في كتابه بتقديم أمثلة ممثلة على هذه الظاهرة في نظام النحو العربي.

4. مهدي عرار، ظاهرة اللبس في العربية³، كتاب مطبوع (2008م).

يقوم الكتاب على ثلاثة مطالب تناولت النظام اللغوي بمستوياته الصوتية والصرفية والمعجمية والتركييبية والسياقية، وقد تعرض المؤلف إلى البواعث التي تسهم في خلق ظاهرة المشترك النحوي، ومن ذلك: مزج الضمير، وإضافة المصدر إلى الاسم، وخفاء العلامة الإعرابية، والتعلق، ومرونة الجملة العربية، والحذف، وحروف المعاني وتعدد معانيها، واشتباه الزمن النحوي، وطول الجملة، واشتراك المعاني النحوية⁴.

وجلي أن المؤلف لم يكتف بإيراد بواعث الظاهرة عرضاً نظرياً دون التمثيل عليها؛ إنما عرض هذه البواعث في إطار نظري أتبعه بعرض تطبيقي، جاء فيه على آيات من الكتاب العزيز، والسنة النبوية، وكلام العرب، فكان استشرافه لبواعث المشترك النحوي مشفوعاً بأمثلة من كتب غريب القرآن، ومشكل الحديث وغريبه، والأحاجي والألغاز.

¹ ينظر عبارة المؤلف في كتابه: المشترك اللغوي في القرآن الكريم، 378.

² عبد اللطيف، محمد حماسة (1436هـ)، من الإعجاز القرآني (تعدد أوجه الإعراب في الجملة)، ط1، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، 2009م.

³ عرار، مهدي، ظاهرة اللبس في العربية، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2008م.

⁴ ينظر: نفسه، 123-166.

وَحَلَّصَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى الْقَوْلِ: إِنَّ الْإِشْتِرَاكَ يُعَدُّ أخطرَ بَاعِثٍ مِنْ بَواِثِ اللَّبْسِ، فَهُوَ يَتَجَلَّى فِي مَوَاضِعَ مُتَبَايِنَةٍ¹، كَمَا أَكَّدَ تَعْلُغُلُ ظَاهِرَةُ الْإِشْتِرَاكِ فِي مُسْتَوِيَّاتِ اللُّغَةِ لِنُؤْذِنَ بِوُجُودِ الْمُشْتَرَكِ الصَّوْتِيِّ، وَالْمُشْتَرَكِ الصَّرْفِيِّ، وَالْمُشْتَرَكِ النَحْوِيِّ، وَالْمُشْتَرَكِ الْمُعْجَمِيِّ، وَالْمُشْتَرَكِ الْأُسْلُوبِيِّ.

أَمَّا نِقَاطُ النِّقَاطِ بَيْنَ هَذَا الْكِتَابِ وَالْبَحْثِ الَّذِي نَحْنُ فِي صَدَدِهِ فَظَاهِرَةٌ جَلِيَّةٌ؛ ذَلِكَ أَنَّ ظَاهِرَةَ الْمُشْتَرَكِ أَصْلًا شَكْلٌ مِنْ أَشْكَالِ اللَّبْسِ الْوَاقِعِ فِي بَابِ التَّرَاكِيْبِ، مِنْ هُنَا فَإِنَّ الْبَاحِثَ يُؤَكِّدُ الصَّلَةَ بَيْنَ مَضْمُونِ هَذَا الْكِتَابِ وَدِرَاسَتِهِ، فَضْلًا عَنِ الْإِفَادَةِ مِنْ مَنَهِجِ الْمُؤَلِّفِ فِي تَحْلِيلِ الْخِطَابِ، وَاسْتِشْرَافِهِ لِلْبَواِثِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى نَشْأَةِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ.

5. مُحَمَّدٌ حَمَاسَةُ عَبْدِ اللَّطِيفِ، الْعَلَامَةُ الْإِعْرَابِيَّةُ فِي الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ²، كِتَابٌ مَطْبُوعٌ (1984م).

يَتَكَوَّنُ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ أَرْبَعَةِ فُصُولٍ، تَوَقَّفَ الْمُؤَلِّفُ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ عِنْدَ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ ذَاكِرًا آراءَ الْقُدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ فِيهَا، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى عَرْضِ أَفْسَامِهَا، وَقَرَأْنِهَا، وَفِي الْفَصْلِ الثَّانِي تَنَاقُلَ الْمُؤَلِّفِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ مِنْ حَيْثُ تَأْصِيلُهَا، وَأَنْوَاعُهَا، وَمُوجِبُهَا، وَأَمَّا الْفَصْلُ الثَّلَاثُ فَكَانَ مَحْوَرُهُ الْعَلَامَةُ الْإِعْرَابِيَّةُ مِنْ حَيْثُ دِلَالَتُهَا، وَدَوْرُهَا فِي تَعَدُّدِ الْأَوْجُهَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَ مِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ فِي هَذَا الْفَصْلِ أَشَارَ إِلَى الْعَوَامِلِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى تَعَدُّدِ الْأَعْرَابِ وَهِيَ: الْحَذْفُ، وَفَقْدَانُ النَّعْمَةِ، وَفَقْدَانُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَالْقَوْلُ بِالْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ، وَالْإِشْتِرَاكَ بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَيَخْرُجُ الْمُؤَلِّفُ إِلَى الْقَوْلِ: إِنَّ تَعَدُّدَ الْوُجُوهِ الْإِعْرَابِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يُعَدُّ وَجْهًا مِنْ وَجُوهِ الْإِعْجَازِ، غَيْرَ أَنَّهُ يُعَدُّ مَظْهَرًا مِنْ مَظَاهِرِ نَرَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وَبِهِ تَنَمَّازُ عَنْ سَائِرِ اللُّغَاتِ، وَقَدْ أَفَادَ الْبَاحِثُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ فِي جَوَانِبَ شَتَّى: أَوَّلُهَا: الْمَنَهِجُ الْمُتَّبَعُ فِي عَرْضِ الظَّاهِرَةِ، وَثَانِيهَا: الْمَضْمُونُ، لَا سِيَّما فِي الْفَصْلِ الثَّلَاثِ الَّذِي أَتَى فِيهِ الْمُؤَلِّفُ عَلَى الْعَوَامِلِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى تَعَدُّدِ الْأَعْرَابِ.

أ. الدَّرَاسَاتُ

1. مهدي عرار، ظَاهِرَةُ التَّعْلُقِ التَّرْكِيْبِيِّ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَأَثَرُهَا فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي (المَوَاضِعُ وَالْبَواِثِ)³، بَحْثٌ مَنُشُورٌ، (2016م).

يَسْتَشْرِفُ الْبَاحِثُ فِي دِرَاسَتِهِ وَاحِدًا مِنَ الْبَواِثِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى ظَاهِرَةِ الْإِشْتِرَاكِ النَّحْوِيِّ وَهُوَ التَّعْلُقُ، وَيَتَنَاوَلُهُ بِالتَّحْلِيلِ وَالتَّمَثِيلِ، وَيَبْنِي دِرَاسَتَهُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَطَالِبَ رَئِيسَةٍ: أَمَّا الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ فَقَدْ

¹ ينظر: نفسه، 390.

² عبد اللطيف، محمد حماسه (1436هـ)، العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث، (د.ط)، جامعة الكويت، الكويت، 1984م.

³ عرار، مهدي، ظاهرة التعلُّق التركيبِي في التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَأَثَرُهَا فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي الْمَوَاضِعُ وَالْبَواِثِ، مجلَّة الدَّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّة، قِسم الدَّرَاسَاتِ الشَّرْقِيَّة، جامعة لندن، 2016م.

خَصَّه الْبَاحِثُ لِمَقَاصِدِ الْعُنْوَانِ، وَهُوَ يَقُومُ عَلَى ثَلَاثِ بَنَى، أَوَّلُهَا: الْبِنْيَةُ الْإِسْتِشْرَافِيَّةُ، وَفِيهَا يَسْتَشْرِفُ الظَّاهِرَةَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَيَكْشِفُ التَّرَايُطَ بَيْنَ أَجْزَاءِ الْكَلِمِ، كَمَا يَبْحَثُ فِي تَعَلُّقِ الْكَلَمِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فِي السِّيَاقِ التَّرْكِيبِيِّ الْقُرْآنِيِّ، وَثَانِي تَلَكُّمُ الْبِنْيِ: الْبِنْيَةُ الْإِيضَاحِيَّةُ، وَفِيهَا يُوضَحُ الْبَاحِثُ أَثَرُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، فَهِيَ تُفْضِي إِلَى تَعَدُّدِ الْمَعَانِي الْمُفْضِي إِلَى تَعَدُّدِ التَّفَاسِيرِ، وَآخِرُهَا الْبِنْيَةُ التَّمَثِيلِيَّةُ، وَفِيهَا يَتَلَمَّسُ الْبَاحِثُ الْمَوَاضِعَ وَالْأَسْبَابَ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ آتِيًا بِشَوَاهِدٍ تَسْنُدُ مَا جَاءَ بِهِ فِي الدِّرَاسَةِ.

وَيَخْرُجُ الْبَاحِثُ إِلَى الْقَوْلِ: إِنَّ سِيَاقَ الْحَالِ بِشَقِّيهِ: الْمَقَالِيَّ وَالْمَقَامِيَّ هُوَ الضَّابِطُ فِي تَعْيِينِ الْمَعْنَى أَوْ تَرْجِيحِهِ فِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ، كَمَا يَرَى أَنَّ ثَمَّةَ أَثَرٍ جَلِيًّا لِلتَّعَلُّقِ فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَهُوَ إِعْجَازٌ مِنَ الْخَالِقِ، وَسِرٌّ مِنَ الْأَسْرَارِ الَّتِي أَوْدَعَهَا فِي نَصِّ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

2. صابر بن محمود الحباشة، مِنْ قَضَايَا الْمُشْتَرَكِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (دِرَاسَةٌ دِلَالِيَّةٌ)¹، بَحْثٌ مَشُورٌ، (2009م).

يَقِفُ الْبَاحِثُ فِي دِرَاسَتِهِ عِنْدَ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ مُعَرِّفًا بِهَا، عَارِضًا مَعَايِيرَ تَصْنِيفِهَا، وَهِيَ: الْمَعْيَارُ التَّرْكِيبِيُّ، وَالْمَعْيَارُ الصَّرْفِيُّ، وَمَعْيَارُ التَّرَادُفِ، وَالْمَعْيَارُ التَّأْيِيلِيُّ، وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الدِّرَاسَةَ تَتَأَوَّلَتْ صُنُوفَ الْمُشْتَرَكِ اللَّغَوِيِّ، وَأَسَّسَتْ لِمَعَايِيرِ تَصْنِيفِهِ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تُعَدُّ دِرَاسَةً تَطْبِيقِيَّةً شَامِلَةً، وَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَاحِثُ نَفْسُهُ؛ إِذْ يَقُولُ: "وَالْمَلَا حَظُّ أَنَّ هَذِهِ الْمَعَايِيرَ الْأَرْبَعَةَ وَإِنْ كَانَتْ مُفِيدَةً فِي تَحَسُّسِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ هِيَ غَيْرُ كَافِيَةٍ فِي مُقَارَنَةِ الْمَسْأَلَةِ، لِذَا يَحْتَاجُ الْبَاحِثُ إِلَى نَسَقٍ نَظَرِيٍّ، وَمِنْوَالٍ تَطْبِيقِيٍّ يَعْتَمِدُهُ فِي مُرَاقَبَةِ الْمُبْحَثِ"².

وَيُؤَكِّدُ الْبَاحِثُ فِي دِرَاسَتِهِ أَنَّ الْمُشْتَرَكَ النَّحْوِيَّ أَقَلُّ صُنُوفِ الْمُشْتَرَكِ دِرَاسَةً، إِذْ لَمْ يَحْظَ بِدِرَاسَةٍ جَامِعَةٍ، وَوَصَفَ تِلْكَ الْإِشَارَاتِ بِ (شَذَرَاتٍ مَبْنُوثةٍ) هُنَا وَهُنَا³.

منهج الدراسة

اتَّبَعَ الْبَاحِثُ فِي هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ الْمَنْهَجَ الْوَصْفِيَّ التَّحْلِيلِيَّ الَّذِي يَقُومُ عَلَى رَصْدِ الظَّاهِرَةِ، ثُمَّ تَبْوِيحِهَا وَتَصْنِيفِهَا وَتَحْلِيلِهَا، غَيْرَ أَنَّ الدِّرَاسَةَ لَنْ تَأْتِيَ عَلَى كُلِّ الْأُمْتَلَةِ إِحْصَاءً وَاسْتِنْقَاءً بِقَصْدِ الْحَصْرِ؛ فَلَيْسَ هَذَا مُبْتَغَى الدِّرَاسَةِ، إِنَّمَا سَيَكْتَفِي الْبَاحِثُ بِإِيرَادِ أُمْتَلَةٍ جُزْئِيَّةٍ مُنْبِئَةٍ عَنْ مَقُولَاتٍ كُلِّيَّةٍ.

¹ الحباشة، صابر بن محمود، مِنْ قَضَايَا الْمُشْتَرَكِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (دِرَاسَةٌ دِلَالِيَّةٌ)، حَوْلَاتِ الْآدَابِ وَالْعُلُومِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ (مَجْلِسُ النُّشْرِ الْعِلْمِيِّ)، الْحَوْلِيَّةُ: 30، الْعَدَدُ: 303، 2009م.

² نفسه، 28.

³ ينظر: نفسه، 29.

مُحتَوَيَاتُ الدِّرَاسَةِ

تَقُومُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ فُصُولٍ تَسْبِقُهَا مُقَدِّمَةٌ، وَتَتَّبِعُهَا خَاتِمَةٌ تَجْمَعُ النَتَائِجَ الَّتِي خَرَجَتْ بِهَا الدِّرَاسَةُ، أَمَّا الْمُقَدِّمَةُ فَتَشْتَمِلُ عَلَى عَرْضٍ مُوجَزٍ لظَاهِرَةِ الْإِشْتِرَاكِ، كَمَا تَشْتَمِلُ عَلَى أَسْئَلَةِ الدِّرَاسَةِ وَفَرَضِيَّاتِهَا وَتَبْيَانِ أَهَمِّيَّتِهَا وَصُورًا إِلَى الْمُعَوَّقاتِ الَّتِي واجَهَتِ الْبَاحِثَ فِي مُبَاحَثَتِهِ، وَأَمَّا الْفُصُولُ فَكَانَتْ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

الفصل الأول: المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ: المَاهِيَّةُ، الإِسْتِشْرَافُ، الْبَوَاعِثُ

يَقُومُ هَذَا الْفَصْلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْطَابٍ رَئِيسَةٍ مِنْ شَأْنِهَا تَجْلِيَةُ ظَاهِرَةِ الْإِشْتِرَاكِ وَبَيَانُهَا، أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَيَأْتِي عَلَى مَاهِيَّةِ الْمُشْتَرَكِ فِي اللُّغَةِ وَالْإِصْطِلَاحِ، وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي فَيَتَكَيُّ عَلَى اسْتِشْرَافٍ لِلظَّاهِرَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ مِنْ مُفَسِّرِينَ وَمُعَرِّبِينَ وَنَحَاةٍ، غَيْرَ أَنَّ إِشَارَاتِهِمْ كَانَتْ سَرِيعَةً يَنْقُصُهَا كَثِيرٌ مِنَ النِّقْصِيلِ، وَفِي الْمَطْلَبِ الثَّلَاثِ عَرْضٌ لِأَهَمِّ الْبَوَاعِثِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى تَخَلُّقِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ اللَّسَانِيَّةِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهِيَ: الْوَقْفُ، وَغِيَابُ عَلَامَةِ الْإِعْرَابِ وَاسْتِزَاكُهَا، وَتَعَدُّدُ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَالْحَذْفُ، وَتَنَاقُوبُ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَالتَّعْلُقُ، وَإِضَافَةُ الْمَصْدَرِ، وَيَأْتِي هَذَا الْعَرْضُ مَشْفُوعًا بِأَمْثَلَةٍ دَالَّةٍ مِنَ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ.

الفصل الثاني: المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي

يَبْحَثُ هَذَا الْفَصْلُ فِي ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَفِيهِ اسْتِشْرَافٌ لِلْحُرُوفِ الَّتِي تَشْتَرِكُ فِي غَيْرِ مَعْنَى مِمَّا أَوْرَدَهُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي كِتَابِهِ، وَيَقُومُ هَذَا الْفَصْلُ أَسَاسًا عَلَى مَطْلَبَيْنِ عَرِضَيْنِ يَتَفَرَّعُ عَنْ كُلِّ مَطْلَبٍ مِنْهُمَا عِدَّةٌ مَبَاحِثَ، أَمَّا الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ فَقَدْ خُصِّصَ لِبَعْضِ حُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ كَ "الْبَاءِ"، وَ"اللَّامِ"، وَ"الْوَاوِ"، وَأَمَّا الْمَطْلَبُ الثَّانِي فَقَوَّامُهُ بَعْضُ الْحُرُوفِ الثَّنَائِيَّةِ كَ: "إِنْ" وَ"أَوْ" وَ"مَا" وَ"مَنْ" وَ"مِنْ".

الفصل الثالث: المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ

يَتَنَاولُ هَذَا الْفَصْلُ الْمُشْتَرَكَ النَّحْوِيَّ بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَيَأْتِي عَلَى الْكَلِمَاتِ الْحَمَالَةِ لِغَيْرِ مَعْنَى نَحْوِيٍّ فِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ وَالْمَنْصُوبَاتِ، وَمِمَّا تَجَدَّرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنَّ الْفَصْلَ يَزِيدُ عَلَى اسْتِشْرَافٍ لِشَوَاهِدِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ، وَالْمَنْصُوبَاتِ.

الفصل الأول

المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ: الْمَاهِيَّةُ - الْإِسْتِشْرَافُ - الْبَوَاعِثُ

يَقِفُ الْبَاحِثُ فِي هَذَا الْفَصْلِ عَلَى الْمَفَاهِيمِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي تَتَكَيُّ عَلَيْهَا الْمُبَاحَثَةُ، فَيَأْتِي عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ تَعْرِيفًا وَاسْتِشْرَافًا، وَاسْتِحْضَارًا لِبَوَاعِثِهَا، وَيَأْتِي هَذَا الْإِسْتِحْضَارُ مَشْفُوعًا بِشَوَاهِدٍ مُمَثِّلَةٍ الْقَصْدُ مِنْهَا تَجْلِيَةُ تِلْكَ الْبَوَاعِثِ، وَتَبْيَانُ أَثَرِهَا فِي نَشْوءِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، وَلَيْسَ الْمَقْصِدُ إِحْصَاءَ الشَّوَاهِدِ وَتَعْدَادَهَا. يَأْتِي الْبَاحِثُ فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ مُعَرِّفًا بِهَا أَوَّلًا، وَمُسْتَشْرِفًا حُضُورَهَا فِي مُصَنَّفَاتِ الْقَدَمَاءِ مِنْ مُعَرِّبِينَ وَمُفَسِّرِينَ وَنَحَاةٍ ثَانِيًا، لِيَذْكَرَ الْبَوَاعِثَ الْمُفْضِيَّةَ إِلَى نَشْأَةِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ اللَّسَانِيَّةِ ثَالِثًا، مُؤَرِّدًا أُمْتَلَةَ دَالَّةً مِنَ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، بِقَصْدِ تَجْلِيَةِ حُدُودِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، وَالْكَشْفِ عَنْ تَجَلِّيَاتِهَا فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ.

- الْمَاهِيَةُ

يَقُولُ ابْنُ فَارِسٍ: الشَّيْنُ وَالرَّاءُ وَالْكَافُ أَصْلَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى مُقَارَنَةٍ وَخِلَافٍ انْفِرَادٍ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى امْتِدَادٍ وَاسْتِقَامَةٍ.

فَالأَوَّلُ الشَّرَكَةُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ بَيْنَ اثْنَيْنِ لَا يَنْفَرِدُ بِهِ أَحَدُهُمَا. وَيُقَالُ: شَارَكْتُ فَلَانًا فِي الشَّيْءِ، إِذَا صِرْتُ شَرِيكَهُ. وَأَشْرَكْتُ فَلَانًا، إِذَا جَعَلْتُهُ شَرِيكًا لَكَ. قَالَ اللَّهُ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- فِي قِصَّةِ مُوسَى: | | | | طه [32]. وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ أَشْرِكْنَا فِي دُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَيِ اجْعَلْنَا لَهُمْ شُرَكَاءَ فِي ذَلِكَ، وَشَرَكْتُ الرَّجُلَ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكُهُ¹.

وَيَقُولُ الْجَوْهَرِيُّ: " الشَّرِيكُ يُجْمَعُ عَلَى شُرَكَاءَ وَأَشْرَاكٍ، مِثْلُ شَرِيفٍ وَشُرَفَاءَ وَأَشْرَافٍ. وَالْمَرْأَةُ شَرِيكَةٌ، وَالنِّسَاءُ شَرَائِكُ. وَشَارَكْتُ فَلَانًا: صِرْتُ شَرِيكَهُ. وَأَشْتَرَكْنَا وَتَشَارَكْنَا فِي كَذَا. وَشَرَكْتُهُ فِي الْبَيْعِ وَالْمِيرَاثِ أَشْرَكُهُ شَرَكَةً، وَالْإِسْمُ الشَّرْكُ"².

وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: " الشَّرَكَةُ وَالشَّرَكَةُ سَوَاءٌ: مُخَالَطَةُ الشَّرِيكَيْنِ. يُقَالُ: أَشْتَرَكْنَا بِمَعْنَى تَشَارَكْنَا، وَقَدْ أَشْتَرَكَ الرَّجُلَانِ وَتَشَارَكَا وَشَارَكَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ"³.

أَمَّا فِي الْإِصْطِلَاحِ فَإِنَّ الْمُشْتَرَكَ النَّحْوِيَّ يَعْنِي احْتِمَالَ اللَّفْظِ أَوْ التَّرْكِيبِ مَعْنِيَيْنِ نَحْوِيَيْنِ فَأَكْثَرُ عَلَى سَبِيلِ التَّوَشُّجِ وَالتَّجَاوُرِ لَا التَّنَافُرِ وَالتَّدَافُعِ فِي السِّيَاقِ الْوَاحِدِ.

¹ ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، 1979م، مادة شرك.

² الجوهري، أبو نصر، إسماعيل بن حماد (393هـ)، الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، 1987م، مادة شرك.

³ ابن منظور، أبو الفضل، محمد بن مكرم (711هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1994م، مادة شرك.

لَمْ تَحْظَ ظَاهِرَةُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ بِعِنَايَةِ الْمُصَنِّفِينَ الْأَوَّلِ عَلَى نَحْوِ عِنَايَتِهِمْ بِالْمُشْتَرَكِ اللَّفْظِيِّ، فَلَمْ يَقْفُوا عَلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ تَبْوِيًّا وَلَا تَأْصِيلًا، وَلَا تَصْنِيفًا، وَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ تِلْكَ الظَّاهِرَةَ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً لَدَيْهِمْ، فَقَدْ ظَهَرَتْ بَعْضُ تَجَلِّيَّاتِهَا مَبْنُوتَةً فِي مُصَنَّفَاتٍ شَتَّى عُنِيَتْ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَكُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَكُتُبِ عُلُومِ الْقُرْآنِ، وَكُتُبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، وَغَيْرِهَا مِمَّا لَا يَتَّصِلُ بِهِ، غَيْرَ أَنَّ تِلْكَ التَّجَلِّيَّاتِ لَمْ تُسَمَّ بِاسْمِ "الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ"، فَضْلًا عَنْ أَنَّهَا لَمْ تُجْمَعْ بَيْنَ دِفْتَيْنِ كَمَا جُمِعَتِ الْوُجُوهُ وَالنَّظَائِرُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِنَّمَا رَزَحَتْ فِي ثَنَائِهَا الْمُصَنَّفَاتِ تَحْتَ عَنَاقِبِ فِرْعَوِيَّةٍ لَا تَتَّصِلُ بِمَوْضِعِ الْمُشْتَرَكِ، وَهَذَا يَسْتَشْرِفُ الْبَاحِثُ حُضُورَ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ وَعُلَمَاءِ الْقُرْآنِ وَالنُّحَاةِ، وَفِي مَا يَأْتِي إِضَاحٌ مُجَلٌّ لِهَذَا الْإِسْتِشْرَافِ:

المبحث الأول: استشرافه عند بعض المفسرين والمُعربين

لَقَدْ أُولَى عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ الْقُدَامَى الظَّوَاهِرَ النَّحْوِيَّةَ عِنَايَةً ظَاهِرَةً؛ لِكُونِهَا رَافِدًا مِنْ رَوَافِدِ الْمَعْنَى، وَلِكُونِهَا مُرْتَكِّزًا رَئِيسًا يُمَكِّنُ الْإِتِّكَاءَ عَلَيْهِ فِي فَهْمِ الدَّلَالَةِ، وَلَمَّا كَانَتْ ظَاهِرَةُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَاحِدَةً مِنْ تِلْكَ الظَّوَاهِرِ الْمُتَبَيِّنَةِ مِنَ النَّظَرِيَّةِ النَّحْوِيَّةِ بَرَزَ اهْتِمَامُ الْمُفَسِّرِينَ بِهَا، بَحْثًا عَنِ التَّأْوِيلَاتِ الْمُحْتَمَلَةِ فِي الْآيَاتِ الَّتِي يَكْمُنُ فِيهَا اشْتِرَاكٌ نَحْوِيٌّ، وَمِنْ الْمُفَسِّرِينَ الَّذِينَ وَرَدُوا عَلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ الطَّبْرِيُّ؛ إِذْ أَشَارَ فِي مَوَاطِنَ شَتَّى مِنْ تَفْسِيرِهِ إِلَى حُضُورِهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ، وَلَعَلَّ مَا يَنْبَغِي الْإِلْمَاحَ إِلَيْهِ أَنَّ تِلْكَ الْإِشَارَاتِ لَمْ تَحْظَ بِالْقَوْلِ الْبَسِيطِ عِنْدَهُ؛ إِنَّمَا اكْتَفَى بِالْكَشْفِ عَنْ الْمَعَانِي الْمُحْتَمَلَةِ الْمُتَبَيِّنَةِ مِنْ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، فَكَانَ اهْتِمَامُهُ مُنْصَبًّا عَلَى الْأَثَرِ لَا الْمَوْثَرِ، وَعَلَى الْمُسَبَّبِ لَا السَّبَبِ، وَمِنْ الْمَوَاطِنِ الَّتِي يَتَجَلَّى فِيهَا ذَلِكَ الْإِهْتِمَامُ مَا أوردَهُ فِي تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: [الأعراف 2]. أَمَّا مَوْضِعُ التَّمَثُّلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَيَكْمُنُ فِي الْإِسْمِ الْمُفْصُولِ "ذَكَرَى"، الْوَاقِعَ بَعْدَ حَرْفِ الْعَطْفِ؛ فَهُوَ - كَمَا يَرَى الطَّبْرِيُّ - مُحْتَمِلٌ لِمَعْنَيْنِ نَحْوِيَّيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: النَّصْبُ عَلَى مَوْضِعِ "لِتُنْذِرَ" وَالتَّقْدِيرُ: إِنْذَارًا وَذِكْرَى، وَثَانِيَهُمَا: الرُّفْعُ عَطْفًا عَلَى "كِتَابٌ" وَالتَّقْدِيرُ: كِتَابٌ وَذِكْرَى¹، وَمِنْ الْبَيِّنِ أَنَّ الْمُصَنِّفَ وَجَّهَ عِنَايَتَهُ نَحْوَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا الْمُشْتَرَكِ مِنْ مَعَانٍ دُونَ أَنْ يُشِيرَ إِلَى الْبَاعِثِ الْفَاعِلِ فِي تَخْلُقِ ذَيْنِكَ الْمَعْنِيَيْنِ، وَهُوَ غِيَابُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ لِكُونِ هَذَا الْإِسْمِ مَفْصُولًا، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ التَّفْسِيرِ ذَاتِهِ يَقِفُ الطَّبْرِيُّ عَلَى مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ مَوَاضِعِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ

¹ ينظر: الطَّبْرِيُّ، أبو جعفر، محمد بن جرير (310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، لبنان، 2000م، 297/12.

وَأِذَا مَا وَلَّى الْبَاحِثُ وَجْهَهُ قَبْلَ الرَّمَخْسَرِيِّ فَإِنَّهُ سَيُلْفِي شَدْرَاتٍ مُتَنَائِرَةً مِنْ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ اللَّسَانِيَّةِ فِي مَوَاضِعَ مُتْبَايِنَةٍ فِي تَفْسِيرِهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ اسْتَشْرَفُهُ لِلْمَعْنَى النَّحْوِيَّةِ الَّتِي يَحْتَملُهَا الإِسْمُ الْمُوصُولُ في قوله:

| | | | | | | | | |

فإِنَّ هَذَا الإِسْمَ مِمَّا غَابَتْ عَنْهُ عَلَامَةُ الإِعْرَابِ لِلزُّومِ البَيْئَاءِ، فَيُعْدُو فِي الكَلَامِ مُحْتَمِلًا أَوْجَهَا مُخْتَلِفَةً مَا لَمْ تُوجَدْ قُرِينَةٌ تَحُولُ دُونَ ذَلِكَ المُشْتَرَكَ فِي السِّيَاقِ، وَقَدْ وَرَدَ عَلَيْهِ الزَّمَخْشَرِيُّ² جَامِعًا بِلَكُمْ الْمَعْنَائِيَ النَّحْوِيَّةِ الْمُحْتَمَلَةَ فِي سِيَاقِ الآيَةِ، وَلَمْ يُدْفَعْ أَيًّا مِنْهَا، فَهِيَ مِمَّا يَتَجَاوَزُ لَا مِمَّا يَنْتَقِرُ، فَأَجَارَ أَنْ يَكُونَ الإِسْمُ الْمُوصُولُ مَنْصُوبًا عَلَى الدِّمِّ، أَوْ مَرْفُوعًا عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِلمُبْتَدَأِ مَحذُوفٍ، أَيٌّ: هُمُ الَّذِينَ، كَمَا أَجَارَ أَنَّ يَكُونَ مَرْفُوعًا عَلَى البِدَالِ مِنَ الْوَاوِ فِي قولهِ تَعَالَى:

| | | | | | | |

ال عمران [167]. أو أن يكون مجروراً على البدل من الضمير المجرور في قوله تعالى: |

| | | | | | | | .ال عمران [167].

وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِهِذِهِ الظَّاهِرَةُ فِي تَفْسِيرِ الرَّمَخْشَرِيِّ اسْتِشْرَافُهُ لِلْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا الْمَصَادِرُ الْمُؤَوَّلَةُ الْحَمَالَةُ لِلأَوْجُهَةِ الإِعْرَابِيَّةِ الْمُتَبَايِنَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِعَدَمِ وُجُودِ قَرِينَةٍ تَهْدِي إِلَى الْمَعْنَى النَّحْوِيِّ الْمُرَادِ، فَتَقُولُ نِلْكُمْ الْمَصَادِرُ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا، الْبَاعِثُ عَلَيْهِ غِيَابُ الْعَلَامَةِ الإِعْرَابِيَّةِ الْآتِيَةِ مِنَ الْإِعْرَابِ عَلَى الْمَحَلِّ، وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا الرَّمَخْشَرِيُّ قَوْلُهُ تَعَالَى:

ا ا ا ا ا ا مريم [91]. وَقَدْ ذَكَرَ ثَلَاثَةَ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ يَحْتَمِلُهَا الْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ،

أَوَّلُهَا: الْجُرُّ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي "يَقْفُطَرْنَ مِنْهُ"، وَالتَّقْدِيرُ وَفَوْقَ هَذَا الْوَجْهِ: تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَقْفُطَرْنَ مِنْ دَعْوَةِ الْمُجْرِمِينَ لِلَّهِ الْوَلَدَ، وَثَانِيهَا: النَّصْبُ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ

¹ ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، 573/22.

² ينظر: الزمخشري، أبو القاسم، محمود بن عمر (538هـ)، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1987م، 438/1.

³ ينظر: نفسه، 91/2-92.

الْجِبَالَ تَخْرُ هَذَا لِأَنَّ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا، وَالثَّالِثُ: الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لِلْمَصْدَرِ الْمُتَوَّجِّ، وَهُوَ "هَذَا"، فَالَّذِي هَذَا الْجِبَالَ دُعُوهُمْ الْوَلَدَ لِلرَّحْمَنِ¹.

وَلَعَلَّ الَّذِي يَتَّبِعُ بَعْدَ هَذَا الْعَرَضِ أَنَّ الرَّمْخَسَرِيَّ كَانَ عَلَى عِلْمٍ بِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ، ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، لَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي تَفْسِيرِهِ عَلَى مُوجِبَاتِهَا الْمُفْضِيَةِ إِلَيْهَا، وَلَا عَلَى حُدُودِهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ، فَضْلًا عَنْ أَنَّهُ لَمْ يَجْمَعْ الْأُمْتِلَةَ عَلَى الضَّرْبِ الْوَاحِدِ مِنْ ضُرُوبِ الْإِشْتِرَاكِ، إِنَّمَا اكْتَفَى بِالْإِشَارَةِ إِلَى الْوُجُوهِ الْإِعْرَابِيَّةِ الْمُتَبَايِنَةِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا تَعَدُّ دِلَالِيٍّ فِي السِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ الْوَاحِدِ.

وَفِي تَفْسِيرِ أَبِي حَيَّانَ حُضُورَ بَارِزٍ وَاسْتِحْضَارَ لَافِتٍ لِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ، فَقَدْ أُولَى عِنَايَةً بِالْعَمَلِ فِي اسْتِشْرَافِ الدَّلَالَاتِ الْمُتَرْتِّبَةِ عَلَى تِلْكَ الظَّاهِرَةِ، غَيْرَ أَنَّ عِنَايَتَهُ ظَهَرَتْ جَلِيَّةً فِي مَوَاضِعَ شَتَّى مِنْ تَفْسِيرِهِ، مَثَلَمَسَا الْمَوَاضِعَ الَّتِي تَتَدَاخُلُ فِيهَا الدَّلَالَةُ، مُرَجِّحًا وَمُعَلِّلًا وَمُفَسِّرًا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُشِرْ إِلَى بَوَاعِثِ تِلْكَ الظَّاهِرَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلَا إِلَى حُدُودِهَا، إِنَّمَا اكْتَفَى بِالْتَّعْرِيجِ عَلَى مَوَاضِعِ الْإِشْتِرَاكِ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ انْفِتَاحٍ دِلَالِيٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ وَرُودُهُ عَلَى مَرْجِعِ الضَّمِيرَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [الشورى 21].

وَيَقُولُ فِي عِبَارَةٍ دَالَّةٍ عَلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ: "الضَّمِيرُ فِي "شَرَعُوا" يَحْتَمِلُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الشُّرَكَاءِ، وَ"لَهُمْ" عَائِدٌ عَلَى الْكُفَّارِ، لَمَّا كَانَتْ سَبَبًا لِضَلَالِهِمْ وَافْتِنَانِهِمْ جُعِلَتْ شَارِعَةً لِدِينِ الْكُفْرِ، كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: [إبراهيم 36]. وَاحْتَمَلُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْكُفَّارِ، وَ"لَهُمْ" عَائِدٌ عَلَى الشُّرَكَاءِ، أَيْ شَرَعَ الْكُفَّارُ لِأَصْنَامِهِمْ وَمَعْبُودَاتِهِمْ، أَيْ رَسَمُوا لَهُمْ غَوَايَةَ وَأَحْكَامًا فِي الْمُعْتَقَدَاتِ، كَقَوْلِهِمْ: إِنَّهُمْ آلِهَةٌ².

وَفِي كِتَابِ الزَّرْكَشِيِّ إِشَارَةٌ دَالَّةٌ عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، فَقَدْ أَفْرَدَ فِي كِتَابِهِ فَصْلًا وَسَمَهُ بـ "احْتِمَالِ الْفِعْلِ لِلنَّصَبِ وَالْجَزْمِ" وَفِيهِ أَتَى عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي تَحْتَمِلُ النَّصَبَ وَالْجَزْمَ لِإِشْتِرَاكِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَهِيَ حَذْفُ نُونِ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَقَدْ جَمَعَ الْمُصَنِّفُ أُمْتِلَةً دَالَّةً عَلَى هَذَا الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ إِذْ يَقُولُ: "فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: []

[البقرة 35]. يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ الْفَاءِ مَجْزُومًا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا، وَإِذَا كَانَ مَجْزُومًا كَانَ دَاخِلًا فِي النَّهْيِ فَيَكُونُ قَدْ نَهَى عَنِ الظُّلْمِ كَمَا نَهَى عَنْ قُرْبَانِ الشَّجَرَةِ³.

¹ ينظر: الكشاف، 45/3.

² أبو حيان الأندلسي، أثير الدين محمد بن يوسف (745هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق صدقي جميل، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، 1999م، 333/9.

³ الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، 1957م، 144/1.

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ تَكْمُنُ إِشَارَةٌ وَاضِحَةٌ إِلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، لَا سِيَّمَا فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي، فَلَمَّا وَرَدَ عَلَى "مَا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

لِلْحَرْفِ النَّاسِخِ، وَثَانِيهِمَا أَنْ تَكُونَ اسْمًا مَوْصُولًا فِي مَوْضِعٍ نَصَبٍ عَلَى أَنَّهُ اسْمُ النَّاسِخِ، وَالْعُلَمَاءُ خَبَرَهُ¹.

وَفِي كِتَابِ مُعْتَرِكِ الْأَقْرَانِ تَظْهَرُ تَجَلِّيَاتُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي تَعْدَادِ مُصَنَّفِهِ لَوْجُوهِ الْإِعْجَازِ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، لَا سِيَّمَا فِي الْوَجْهِ الْخَامِسِ عَشَرَ مِنْ وَجُوهِ إِعْجَازِهِ الْمَوْسُومِ بِـ "وُرُودِ بَعْضِ آيَاتِهِ مُجْمَلَةً وَبَعْضُهَا مُبَيَّنَةً"، وَفِيهِ يَأْتِي الْمُصَنَّفُ عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ اللَّغَوِيِّ عَامَّةً، وَعَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ خَاصَّةً، وَمِمَّا يَنْصِلُ بِظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ اخْتِلَافُ مَرْجِعِ الضَّمِيرِ، حَيْثُ أُرِدَ الْمُصَنَّفُ هَذَا الْعُنْوَانَ مَشْفُوعًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: **لِلْحَرْفِ النَّاسِخِ** فاطر [10]. يَقُولُ فِي عِبَارَةٍ مُبَيَّنَةٍ: "يَحْتَمِلُ عَوْدُ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **لِلْحَرْفِ النَّاسِخِ** عَلَى مَا عَادَ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **وَهُوَ اللَّهُ**، وَيَحْتَمِلُ عَوْدُهُ عَلَى الْعَمَلِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ هُوَ الَّذِي يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ، وَيَحْتَمِلُ عَوْدُهُ إِلَى الْكَلِمِ الطَّيِّبِ، أَيْ أَنَّ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ - وَهُوَ التَّوْحِيدُ - يَرْفَعُ الْعَمَلَ الصَّالِحَ، لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْعَمَلُ إِلَّا مَعَ الْإِيمَانِ"².

وَيُشِيرُ السِّيُوطِيُّ فِي الْمَطْلَبِ ذَاتِهِ إِلَى بَاعِثٍ آخَرَ مِنَ الْبَوَاعِثِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، وَهُوَ تَعَدُّدُ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، مُؤَرِّدًا قَوْلَهُ تَعَالَى: **وَالْعَطْفُ**³.

وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعَرِّبِينَ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَقَدْ تَجَلَّتْ آثَارُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ بِوُضُوحٍ، وَتَبَلَّجَتْ فِي ثَنَائِهَا مُصَنَّفَاتِهِمْ أَيْمًا تَبَلُّجٍ، غَيْرَ أَنَّهَا -كَمَا تَمَّتْ الْإِشَارَةُ مِنْ قَبْلُ- لَمْ تَتَلَّ حَظًّا وَافِرًا فِي التَّأْلِيفِ وَالتَّصْنِيفِ وَالتَّبْوِيبِ، وَالْجَدِيرُ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْمُعَرِّبِينَ وَقَفُوا عَلَى الْعَدِيدِ مِنْ أُمُثَلِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ دُونَ الْمَاحِ إِلَى مُوجِبَاتِهَا، وَلَا إِلَى دَوْرِهَا فِي اسْتِبْطَانِ الدَّلَالَاتِ الْمُتَرْتِبَةِ وَفَقَ كُلَّ وَجْهِ مِنْ وَجُوْهَهَا، وَمِنْ أَبْرَزِ الْمُعَرِّبِينَ الَّذِينَ ظَهَرَتْ عِنْدَهُمُ: الرَّجَاجُ، فِي إِعْرَازِهِ إِشَارَاتٌ وَاضِحَةٌ إِلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، فَهِيَ تَحْضُرُ فِي كِتَابِهِ عَلَى امْتِدَادِ أَجْزَائِهِ الْخَمْسَةِ، مُرَجِّحًا وَمُعَلِّلًا، وَمِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَظْهَرُ فِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: **لِلْحَرْفِ النَّاسِخِ** سبأ [13]. حَيْثُ يَذْكُرُ الرَّجَاجُ مَعْنَيَيْنِ نَحْوِيَيْنِ مُحْتَمَلَيْنِ لِكَلِمَةِ "شُكْرًا"، مُؤَوَّلًا

¹ ينظر: نفسه، 76/3.

² السِّيُوطِيُّ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (911هـ)، معترك الأقران في إعجاز القرآن، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1988م، 164/1.

³ ينظر: السِّيُوطِيُّ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (911هـ)، معترك الأقران في إعجاز القرآن، 164/1.

[24]. وَجَدَ أَنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ يَحْتَمِلُ خَمْسَةَ أَوْجُهٍ، ثَلَاثَةٌ مِنْهَا عَلَى الرَّفْعِ، وَاثْنَانِ عَلَى النَّصْبِ،
أَمَّا الرَّفْعُ فَعَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحذُوفٌ، أَوْ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرَ جُمْلَةً الشَّرْطِ وَجَوَابَهَا، وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّالِثُ
مِنْ وُجُوهِ الرَّفْعِ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا لِمُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، وَأَمَّا النَّصْبُ فَعَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ "كُلِّ" فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : | | | | | الحديد [23]. أَوْ أَنْ يَكُونَ اسْمًا مَنْصُوبًا عَلَى تَقْدِيرِ "أَعْنِي"³.

وَفِي كِتَابِ التَّنْبِيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ إِمَامًا وَاسْتِحْضَارًا لِلْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ بِصُوْرِهِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَالْآتِي مِنْ تَتَاوُّبِهَا كـ "الْوَاوِ" فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

| | | | | | | | | | النساء [118]

¹ الرَّجَّاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السَّريّ (311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق عبد الجليل شلبيّ، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1988م، 4/246-247.

³ ينظر: اللّخّاس، أبو جعفر أحمد بن محمّد (338هـ)، إعراب القرآن، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 2000م، 243/4-244.

⁵ العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (616هـ)، **التبيان في إعراب القرآن**، تحقيق علي البجّاوي، (د.ط)، منشورات: عيسى البابي الحلبي، مصر، (د.ت)، 391/1.

وَاسْتِنَادًا إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ اسْتِشْرَافٍ لظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ إِنَّ ظَاهِرَةَ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ كَانَتْ مَعْرُوفَةً لَدَيْهِمْ، غَيْرَ أَنَّ اهْتِمَامَ الْمُصَنِّفِينَ الْقُدَمَاءِ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى إِحْدَى صُورِ الْمُشْتَرَكِ دُونَمَا تَعْلِيلٍ أَوْ تَأْصِيلٍ أَوْ تَقْعِيدٍ.

أُولَى النُّحَاهُ الظُّوَاهِرِ النَّحْوِيَّةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ عِنَايَةً فَانِقَّةً، مُسْتَلْهِمِينَ قَوَاعِدَهَا، مُسْتَنْبِطِينَ أَحْكَامَهَا، مُظْهِرِينَ شَوَادِهَا، وَلَمَّا كَانَتْ ظَاهِرَةُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَاحِدَةً مِنْ تِلْكَ الظُّوَاهِرِ الَّتِي تَرْتَبُطُ بِالْقُرْآنِ بِرِبَاطٍ وَثِيقٍ، وَلَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَفْصَحَ كَلَامِ الْعَرَبِ قَاطِبَةً، لَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ظَهَرَ اهْتِمَامُ النُّحَاةِ بِهَا، فَبَرَزَتْ فِي تَضَاعِيفِ مُصَنَّفَاتِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَظْهَرْ بِجَلَاءٍ كَمَا ظَهَرَتْ غَيْرُهَا مِنَ الظُّوَاهِرِ اللَّغَوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ، إِنَّمَا وَرَدَتْ إِشَارَاتٌ وَالْمَاحَاتُ سَرِيعَةً إِلَيْهَا كَمَا سَيَأْتِي:

لَيْسَ فِي كِتَابِ سَيِّوِيهِ عُنْوَانٌ يَشِيرُ إِلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ عَيْنًا؛ فَتَسْمِيَةُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ شَاعَتْ مُؤَخَّرًا بَعْدَ أَنْ اتَّضَحَتْ مَعَالِمُهَا، وَجُمِعَتْ مُوجِبَاتُهَا وَبَوَاعِثُهَا الْمُؤَدِّيَةُ إِلَيْهَا فِي مُصَنَّفٍ وَاحِدٍ جَاءَ عَلَى ضَرْوِهَا إِضَاحًا وَبَيَانًا³، وَمِنْ الْوَاضِحِ أَنَّ سَيِّوِيَهُ أَوَّماً إِلَى مَا يَتَّصِلُ بِهِذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي نَوَاحٍ مُتَبَايِنَةٍ فِي

³ ينظر: كتاب المشترك اللغوي في القرآن الكريم (الصرفي، المعجمي، النحوي، الأسلوبي) لمهدي عرار.

الْمَلَائِكَةِ أَوْ مِنْ اللَّهِ أَوْ مِنَ الْجَمِيعِ، وَبِجَوْرِ أَنْ يَكُونَ مُرْتَفِعًا عَلَى مَعْنَى: هُوَ سَلَامٌ، تَفْسِيرًا لِمَا يَدْعُوهُ عَلَى الْمُعْنِيِّينَ، وَبِجَوْرِ أَنْ يَكُونَ مُرْتَفِعًا عَلَى مَعْنَى: يُقَالُ لَهُمْ سَلَامٌ، اسْتِثْنَاءًا أَوْ حَالًا مِنْ الضَّمِيرِ فِي: "يَدْعُونَ"، أَيْ: مَقُولًا لَهُمْ سَلَامٌ¹.

وَيُظْهِرُ مِنَ الْإِقْتِنَاسِ السَّابِقِ أَنَّ ابْنَ الْحَاجِبِ يُؤَكِّدُ دَوْرَ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي الْإِبَانَةِ عَنِ الدَّلَالَةِ، وَالْكَشْفِ عَنِ الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ الْكَامِنَةِ خَلْفَ التَّرَاكِبِ الْمُشْتَرَكَةِ.

ثَالِثًا: اسْتِشْرَافُهُ عِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ

يَلْحَظُ الْقَارِئُ لِمُصَنَّفَاتِ ابْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ النَّحْوِيَّةِ - أَوَّلَ مَا يَلْحَظُ - الْإِسْتِحْضَارَ اللَّافِتَ لِآيِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَتَرَاهُ يَسْتَشْهَدُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ بِغَيْرِ آيَةٍ كَرِيمَةٍ، وَمِنْ الْوَاضِحِ أَنَّ عِنَايَتَهُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَكْنَتُهُ مِنَ الْوُفُوفِ عَلَى بَعْضِ مَا يَتَّصِلُ بِظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، مُسْتَلْهِمًا ضَرْوبًا مِنْهَا، وَفِي كِتَابِهِ "مَغْنِي اللَّيِّبِ" تَظْهَرُ آثَارُ هَذِهِ الْعِنَايَةِ، وَفِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي عَامَّةً، وَبَابِ "مَا" خَاصَّةً، يُشِيرُ ابْنُ هِشَامٍ إِلَى تَعَدُّدِ الْمَعَانِي الَّتِي تَحْتَمِلُهَا "مَا"، مُؤَكِّدًا تَنَاقُضَهَا فِي فَصْلِ وَسَمَهُ بِـ "هَذَا فَصْلٌ عَقْدَتْهُ لِلتَّدْرِيبِ فِي مَا" وَفِيهِ يُورِدُ آيَاتٍ وَقَعَتْ فِيهَا "مَا" مُشْتَرَكًا حَمَلًا وَجْهَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، مُرْجِّحًا وَمُعَلِّلًا².

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ نَفْسِهِ يَسْتَحْضِرُ ابْنُ هِشَامٍ بَاعِثًا رَئِيسًا مِنَ الْبَوَاعِثِ الَّتِي أَسْهَمَتْ فِي إِيجَادِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ، وَهُوَ تَنَاقُضُ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّهُ يَأْتِي عَلَى مَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِنْ وَجْهِ فِي بَابِ الْمُنْصُوبَاتِ دُونَ غَيْرِهَا، وَهَذَا مَا يُمَكِّنُ لِلْقَارِئِ أَنْ يَسْتَشْفِقَهُ مِنَ الْعُنْوَانِ الْعَرِضِ الَّذِي تَنْدَرِجُ تَحْتَهُ تِلْكَ الْإِحْتِمَالَاتُ، فَيَأْتِي مَثَلًا عَلَى مَا احْتَمَلَ الْمَفْعُولِيَّةُ وَالْمَصْدَرِيَّةُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

||| النساء [49]، الإسراء، [71]. وَمَا يَحْتَمِلُ الْمَصْدَرِيَّةَ وَالظَّرْفِيَّةَ وَالْحَالَ، نَحْوُ: سِرْتُ طَوِيلًا، وَمَا يَحْتَمِلُ الْمَصْدَرِيَّةَ وَالْحَالِيَّةَ وَالْمَفْعُولَ لِأَجْلِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

||| الرعد [12]، الروم [24]. وَكَذَلِكَ مَا يَحْتَمِلُ الْمَفْعُولَ بِهِ وَالْمَفْعُولَ مَعَهُ، نَحْوُ: أَكْرَمْتُكَ وَزَيْدًا، وَمَا يَحْتَمِلُ الْحَالِيَّةَ وَالتَّمْيِيزَ مِنْ مِثْلِ: كَرَّمَ زَيْدٌ ضَيْفًا، وَلَا يَكْتَفِي ابْنُ هِشَامٍ بِإِبْرَادِ الْإِحْتِمَالَاتِ الَّتِي تَتَنَاقَضُ بَيْنَهَا الْمُنْصُوبَاتُ؛ إِنَّمَا يَذْكُرُهَا بِاسِطًا الْقَوْلَ فِي تَأْوِيلِ كُلِّ وَجْهِ، عَارِضًا مَا قَالَهُ النُّحَاةُ وَالْعُلَمَاءُ الْأَوَّلُونَ فِي تِلْكَ الْوُجُوهِ³.

¹ ابن الحاجب، جمال الدين بن عثمان (646هـ)، أمالي ابن الحاجب، تحقيق فخر قدارة، (د.ط)، دار عمار، الأردن، دار الجبل، بيروت، 1989م، 132/1-133.

² ينظر: ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف (761هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن مبارك، ومحمد حمد الله، ط6، دار الفكر، دمشق، 1985م، 414.

³ ينظر: مغني اللبيب، 735.

وَفِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ ذَاتِهِ إِشَارَةٌ ثَالِثَةٌ إِلَى حُضُورِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي خَلْدِ الْمُصَنَّفِ، لَا سِيَّمَا أَنَّهُ يَأْتِي عَلَى بَاعِثٍ آخَرَ مِنَ الْبَوَاعِثِ الْمُؤَسَّسَةِ لِظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ، وَهُوَ اشْتِرَاكُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ بَيْنَ النَّصْبِ وَالْجَزْمِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، فَيَعْدُو الْفِعْلُ مُشْتَرَكًا بَيْنَ مَعْنَيَيْنِ، مِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | يوسف [109]، غافر [82]، محمد [10]. وَ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | محمد [36]. ذَاكِرًا مَا يَحْتَمِلُهُ الْمَعْنَى مِنْ تَأْوِيلَاتٍ تَنَائِي مِنْ ذَلِكَ الْإِشْتِرَاكِ.

رابعًا: استِشْرَافُهُ عِنْدَ الْوَقَادِ

يُشِيرُ الْأَزْهَرِيُّ فِي كِتَابِهِ "شَرْحُ النَّصْرِحِ" إِلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي مَوَاضِعَ مُتَبَايِنَةٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تِلْكَ الْإِشَارَاتِ لَمْ تُدرَجْ تَحْتَ عُنْوَانٍ جَامِعٍ، إِنَّمَا ظَهَرَتْ فِي فُصُولٍ تَحْمِلُ غَيْرَ عُنْوَانٍ لَا يَرْتَبِطُ بِهِذِهِ الظَّاهِرَةُ، وَفِي الْفَصْلِ الَّذِي يَأْتِي فِيهِ الْمُصَنَّفُ عَلَى ذِكْرِ الْأَسْمَاءِ السَّتَّةِ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنْ أَحْكَامٍ وَقَوَاعِدَ يَسْتَشْرِفُ الْمُصَنَّفُ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةَ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا كَلِمَةُ "أَخِي" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | المائدة [25]. مُجِيزًا الرِّفْعَ وَالنَّصْبَ وَالْجَرَ¹، فَكَلِمَةُ "أَخِي" كَمَا سَيَرِدُ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ تَشَكَّلَ لَغِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ نَتِيجَةً إِضَافَةِ الْإِسْمِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِ الْوَقَادِ تَظْهَرُ إِشَارَةٌ أُخْرَى تَتَّصِلُ بِعُنْوَانِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَهِيَ تَعَلُّقُ الْحَالِ وَتَرَدُّدُهَا بَيْنَ غَيْرِ صَاحِبٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | النحل [123].

فَقَدْ أَجَارَ الْوَقَادُ تَعَلُّقَ الْحَالِ "حَنِيفًا" بِغَيْرِ صَاحِبٍ مُتَقَدِّمٍ، فَهِيَ حَالٌ مِنْ "إِبْرَاهِيمَ" وَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ، كَمَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنْ "مَلَّة" عَلَى الْمَعْنَى، فَالْمَلَّةُ وَالْدَيْنُ بِمَعْنَى، كَمَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي "انْبَع"².

وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِهِذِهِ الظَّاهِرَةُ كَذَلِكَ عِنْدَ الْوَقَادِ اسْتِشْرَافُهُ لِلْمَعَانِي الَّتِي تَحْتَمِلُهَا حُرُوفُ الْمَعَانِي فِي السِّيَاقِ الْوَاحِدِ، وَمِنْ ذَلِكَ اسْتِشْرَافُهُ لِلْمَعْنَيَيْنِ الْمُحْتَمَلَيْنِ لـ "مَا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | العنكبوت [4]. فَهِيَ تَتَرَدَّدُ بَيْنَ مَعْنَيَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ، وَالتَّقْدِيرُ: سَاءَ الَّذِي يَحْكُمُونَهُ، وَثَانِيَهُمَا: أَنْ تَكُونَ نَكِرَةً مَوْصُوفَةً، فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَالتَّقْدِيرُ: سَاءَ شَيْئًا يَحْكُمُونَهُ، وَالْمَخْصُوصُ بِالذَّمِّ عَلَى كِلَا الْوَجْهَيْنِ مَحذُوفٌ³.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: بَوَاعِثُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ

¹ ينظر: الوقاد، خالد بن عبد الله (905هـ)، شرح التصريح على التوضيح، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2000م، 59/1.

² ينظر: نفسه، 592/1-593.

³ ينظر: نفسه، 86/2.

ثُمَّ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُوجِبَاتِ الَّتِي أَدَّتْ إِلَى نَشْأَةِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، وَقَدْ وَقَفَ الْبَاحِثُونَ الْمُحَدِّثُونَ¹ عَلَى تِلْكَ الْمُوجِبَاتِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى نَشْأَةِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ بَحْثًا عَنِ الْمَعَانِي الْكَامِنَةِ وَرَاءَ الْإِحْتِمَالَاتِ الْمُتَجَاوِرَةِ، وَفِي هَذَا الْمَطْلَبِ يَسْتَحْضِرُ الْبَاحِثُ أَبْرَزَ الْبَوَائِعِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى نُشُوءِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ مُسْتَشْرِفًا أَبْرَزَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تُنْبِئُ عَنْ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنْهَا:

الباعث الأول: الوقف

يُعَدُّ الْوَقْفُ وَاحِدًا مِنْ أَبْرَزِ الْبَوَائِعِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى تَخَلُّقِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ اللَّسَانِيَّةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ، وَهُوَ يَحْتُلُّ مَكَانَةً رَفِيعَةً عِنْدَ الْعُلَمَاءِ؛ فَأَفْرَدُوا لَهُ الْعَدِيدَ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ، وَقَدْ عُرِفَ مِنْذُ الْقَدَمِ بِالْوَقْفِ، وَالسَّكْتَةِ، وَالْقَطْعِ، وَالْفَصْلِ، وَالْفَاصِلَةِ، وَالْمَفْصِلِ، وَيُعَرَّفُ الْوَقْفُ بِأَنَّهُ: " قَطْعُ الصَّوْتِ عَلَى الْكَلِمَةِ زَمَنًا يُتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بَنِيَّةً اسْتِثْنَاءً الْقِرَاءَةِ إِمَّا بِمَا يَلِي الْحَرْفَ الْمُؤَوَّفَ عَلَيْهِ، أَوْ بِمَا قَبْلَهُ"².

وَمِمَّا تَجَدَّرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنَّ مَعْرِفَةَ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَاحِدَةٌ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي لِقَارِئِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْإِلْمَامُ بِهَا، لِكَوْنِهِ مِمَّا يُرَكَّنُ إِلَيْهِ فِي فَهْمِ الدَّلَالَةِ، وَالْوُصُولِ إِلَى الْمُنْعَيْنِ، فَهُوَ يُسَهِّمُ فِي تَبْيَانِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْمُتَأَنِّيَةِ مِنَ الْفَصْلِ وَالْوَصْلِ، لِذَلِكَ عَوَّلَ عَلَيْهِ الْأَنْبَارِيُّ فِي مَعْرِفَةِ كِتَابِ اللَّهِ، قَائِلًا: "وَمِنْ تَمَامِ مَعْرِفَةِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ وَغَرِيبِهِ مَعْرِفَةُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ فِيهِ"³.

أَمَّا أَقْسَامُهُ فَهِيَ كَمَا يَبْدُو أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ، هِيَ⁴:

1- تَامٌ مُخْتَارٌ: وَهُوَ كُلُّ وَقْفٍ يَحْسُنُ الْقَطْعُ عَلَيْهِ وَالْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، لِأَنَّهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ مِمَّا بَعْدَهُ، وَأَكْثَرُ وَرُودِهِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْقِصَصِ وَفِي رُؤُوسِ الْآيِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

|| || || || || البقرة [5].

2- كَافٍ: وَهُوَ الْوَقْفُ الَّذِي يَحْسُنُ الْوُفُوفُ عَلَيْهِ، وَالْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، إِلَّا أَنَّ مَا بَعْدَهُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا اللَّفْظِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: || || || || || المائدة [5].

¹ ومنهم: محمد حماسة عبد اللطيف، من الإعجاز القرآني (تعدد أوجه الإعراب في الجملة)، 19، ومهدي عرار، المشترك اللغوي في القرآن الكريم، 273، ومحمد حسن الجاسم، أسباب التعدد في التحليل النحوي، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، مجلد: 28، عدد: 66، 2004م، 95.

² ابن الجزري، شمس الدين محمد بن محمد (833هـ)، النشر في القراءات العشر، تحقيق علي الضبّاع، (د.ط.)، المطبعة التجارية الكبرى، 1961م، 240/1.

³ الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم (328هـ)، إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، تحقيق أحمد مهدي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010م، 60.

⁴ ينظر: الأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، 60، والداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد (444هـ)، المكتفى في الوقف والابتداء، تحقيق جمال الدين شرف، (د.ط.)، دار الصحابة للتراث، طنطا، 2006م، 18، الزركشي، البرهان في علوم القرآن، 1957، 350/1.

3- حَسَنٌ: وَهُوَ الَّذِي يَحْسُنُ الْوُقُوفَ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يَحْسُنَ الْإِبْتِدَاءَ بِمَا بَعْدَهُ بِحُكْمٍ تَعَلُّقِهِ بِهِ مِنْ جِهَتَيْنِ: اللَّفْظِ، وَالْمَعْنَى، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الفاتحة [2]. وَ | | | | | الفاتحة [3]. فَالْوُقُوفُ عَلَيْهِ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مَفْهُومًا، وَالْإِبْتِدَاءَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَ «الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» وَ | | | | | الفاتحة [4]. لَا يَحْسُنُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَجْرُورٌ، وَالْإِبْتِدَاءُ بِالْمَجْرُورِ قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ تَابِعٌ لِمَا قَبْلَهُ.

4- قَبِيحٌ: وَهُوَ الَّذِي لَا يُعْرِفُ الْمُرَادَ مِنْهُ، وَذَلِكَ نَحْوُ الْوُقُوفِ عَلَى قَوْلِهِ: (بِسْمِ) وَ (مَلِكِ) وَ (رَبِّ) لِأَنَّهُ إِذَا وَقَفَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يُعْلَمْ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ أَصِيفَ، وَهَذَا يُسَمَّى وَقْفَ الضَّرُورَةِ، لِتَمَكُّنِ انْقِطَاعِ النَّفْسِ عِنْدَهُ.

وَالْحَقُّ أَنَّ ثَمَّةَ تَسَاوُلَيْنِ يُتَارَانِ حَوْلَ دَوْرِ الْوُقُوفِ فِي ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، فَهَلْ كُلُّ تَبَايُنٍ فِي الْوُقُوفِ يُؤَدِّي إِلَى تَعَدُّدٍ فِي الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ؟ وَهَلْ نَمَّ بَوَاعِثُ أُخَرُ تَتَضَافُ إِلَى تَبَايُنِ مَوْضِعِ الْوُقُوفِ فِي الْآيَةِ نَفْسَهَا فَتَقِفَ إِلَى جَانِبِهِ مَسْنُومَةً فِي ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ؟

قَبْلَ الْإِجَابَةِ عَلَى التَّسَاوُلِ الْأَوَّلِ يَنْبَغِي إِعَادَةُ النَّظَرِ فِي قَوْلَةِ النَّحَّاسِ الَّتِي تُفْصِحُ عَنْ جَانِبٍ مِنَ الْإِجَابَةِ، وَالَّتِي تُنْصُ عَلَى "أَنَّ مِنَ الْوُقُوفِ مَا هُوَ وَاضِحٌ مَفْهُومٌ مَعْنَاهُ، وَمِنْهُ مُشْكِلا لَا يُدْرَى إِلَّا بِسَمَاعٍ وَعِلْمٍ بِالتَّأْوِيلِ، وَمِنْهُ مَا يَعْلَمُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ، فَيُدْرِي أَيْنَ يَقْطَعُ، وَكَيْفَ يَأْتِنِفُ"¹.

وَيُفْهَمُ مِنَ الْإِقْتِبَاسِ السَّابِقِ أَنَّ لِلْوُقُوفِ دَوْرًا بَارِزًا فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَانْدِيَاكِ دِلَالَاتِ الْآيِ الْقُرْآنِيِّ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ تَبَايُنٍ فِي مَوْضِعِ الْوُقُوفِ يَبْعَثُ عَلَى تَعَدُّدٍ فِي الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، فَيجْعَلُ النَّصَّ حَمَلًا وَجُوهًا؛ فَتَمَّ مَوَاضِعُ يُقْطَعُ فِيهَا الْقَوْلُ وَلَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ، وَالْإِسْتِرَادَةُ فِيهِ تَكُونُ لِيَا لِعُنُقِ النَّصِّ وَتَحْمِيلًا لَهُ بِمَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ، فَيَعْدُو إِقْحَامًا لَا يَحْتَكِمُ إِلَى قَوَانِينِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ.

وَأَمَّا عَنْ تَضَافُرِ الْبَوَاعِثِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَتَعَالُقِهَا فَلَيْسَ بِمُسْتَبْعَدٍ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَجْتَمِعُ بَاعِثَانِ فَأَكْثَرُ فِي التَّرْكِيبِ الْوَاحِدِ كَتَبَايُنِ مَوْضِعِ الْوُقُوفِ، وَتَعَدُّدِ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَتَبَايُنِ مَوْضِعِ الْوُقُوفِ وَغِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ لِعَارِضِ تَرْكِيبِيٍّ، أَوْ تَصْرِيْفِيٍّ، فَيَعْدُو التَّرْكِيبُ مُنْطَوِيًّا عَلَى مَعَانٍ يَحْكُمُهَا التَّجَاوُرُ وَالْمَقْبُولِيَّةُ النَّحْوِيَّةُ وَالِدَّلَالِيَّةُ، كَمَا سَيَتَضَحُّ فِي تَحْلِيلِ الْخِطَابِ الْقُرْآنِيِّ الْمُتَمَثِّلِ بِهِ عَلَى هَذَا الْبَاعِثِ.

¹ النَّحَّاسُ، أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (338هـ)، الْقَطْعُ وَالْإِثْنَانُ أَوْ الْوُقُوفُ وَالْإِبْتِدَاءُ، تَحْقِيقُ أَحْمَدَ الْمَزِيدِيِّ، ط1، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، 2002م، 34.

آل عمران [64].

وَجَدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ تَبَايُنَ مَوْضِعِ الْوَقْفِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ كَانَ لَهُ أَثَرٌ فِي تَعَدُّ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ لِلْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ فَقَدْ تَرَدَّدَ بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ مُحْتَمَلَةٍ، وَهِيَ الْجَرُّ عَلَى الْبَدَلِ، أَوْ الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ أَوْ الْخَبَرِ، وَلَعَلَّ مِنَ الْمُفِيدِ الْإِشَارَةَ فِي هَذَا الْمَقَامِ إِلَى دَوْرِ غِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ الْآتِي مِنْ تَرْكِيبِ الْمَصْدَرِ فِي تَخَلُّقِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ نَمَّ بَاعِثَانِ مُتَعَالِفَانِ لِهَمَّا سُهْمَةٌ فِي تَشْكِيلِ الدَّلَالَاتِ الَّتِي انْطَوَتْ عَلَيْهَا الْآيَةُ السَّابِقَةُ مِنْ ذَلِكَ الْمُشْتَرَكِ، وَبِإِرْجَاعِ الْبَصَرِ ثَانِيَةً فِي التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ الْحَمَالِ لِلأَوْجُهِ السَّابِقَةِ يَتَسَنَّى إِضَافَةُ وَجْهِ آخَرَ لِلْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ، وَهُوَ النَّصْبُ بِتَقْدِيرِ "أَعْنِي"، فَمَا دَامَ الْكَلَامُ قَدْ تَمَّ عِنْدَ "وَبَيْنَكُمْ" فَإِنَّهُ يُسْتَأْنَفُ بِأَسْلُوبِ

³ الدَّر المصون، 234/3.

|||||

أَمَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الشَّرِيفِ فَيَتَجَلَّى دَوْرُ الْوَقْفِ فِي تَشْكِيلِ الْمَعْنَى، فَإِذَا كَانَ الْوَقْفُ عَلَى "كُذِّبُوا" كَانَ النَّصْرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى غَايَةَ الْإِيْدَاءِ، وَالْآيَةُ تَسْلِيَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ الْأَكْرَمِ، وَتَطْمِينًا لَهُ بِأَنَّهُ سَيَنْصُرُهُ، فَالْوَقْفُ عَلَى "كُذِّبُوا"، وَالْإِبْتِدَاءُ بِـ "أُودُوا"، وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَ الْكَلَامُ مُنْصِلًا لَا انْفِصَامَ لَهُ فَإِنَّ "حَتَّى" تَكُونُ غَايَةَ الصَّبْرِ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَغْلَبَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ¹.

تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | | | القصص [68].

وَاخْتَارَهُ الْقُسَيْرِيُّ مُؤَكِّدًا اتَّصَفَ الْخَالِقُ بِالِاخْتِيَارِ، نَافِيًا الْإِخْتِيَارَ عَنِ جُمْلَةِ الْخَلْقِ قَائِلًا: "يَخْتَارُ مَا يَشَاءُ وَمَنْ يَشَاءُ مِنْ جُمْلَةٍ مَا يَخْلُقُ. وَمَنْ لَيْسَ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْخَلْقِ، فَمَا لَهُ وَالِإِخْتِيَارُ؟! الْإِخْتِيَارُ لِلْحَقِّ اسْتِحْقَاقٌ عَزٌّ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يُنْفَذْ مَشِيئَتُهُ وَاخْتِيَارُهُ لَمْ يَكُنْ بِوَصْفِ الْعَزِّ، فَمَنْ بَقِيَ عَنْ مُرَادِهِ لَا يَكُونُ إِلَّا ذَلِيلًا، فَالِإِخْتِيَارُ لِلْحَقِّ نَعْتُ عَزٍّ، وَالِإِخْتِيَارُ لِلْخَلْقِ

³ معانى القرآن واعرابه، 151/4-152.

وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَ الْكَلَامُ مَنصِبًا وَكَانَ الْوَقْفُ عَلَى "يَشَاءُ" فَإِنَّ "مَا" تُصْبِحُ اسْمًا مَوْصُولًا مَنصُوبًا بـ "وَيَخْتَارُ"، وَالْمَعْنَى: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، وَيَخْتَارُ الَّذِي لَهُمُ الْخِيَرَةُ².

وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ فَرِيقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ غَيْرَ مَا نَعِينِ احْتِمَالَهُ إِلَى جَانِبِ الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ³، وَزَادَ الْعُكْبَرِيُّ وَجْهًا ثَالِثًا وَهُوَ أَنْ تَكُونَ مَا حَرْفًا مَصْدَرِيًّا، وَالْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ وَقَعَ فِي مَوْقِعِ الْمَفْعُولِ بِهِ، وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ السَّمِينُ وَالْمَعْنَى وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، وَيَخْتَارُ مُخْتَارَهُمْ⁴.

وَمِنْ وَجْهَةٍ ثَانِيَةٍ فَإِنَّ الْبَاحِثَ يَرَى أَنَّ "مَا" فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ تَحْتَمِلُ وَجْهًا رَابِعًا وَهُوَ أَنْ تَكُونَ اسْمَ شَرْطٍ؛ وَذَلِكَ بِالْوُفْقِ عَلَى "وَيَخْتَارُ"، وَالْمَعْنَى: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخَبْرَةُ يَخْتَرُهُ لَهُمْ.

وَبِنَاءٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ يَتَّضِحُ دَوْرُ الْوَفْقِ فِي تَبَايُنِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ فِي النَّسِيجِ الْقُرْآنِيِّ، فَتَعْدُو
الْآيَةُ الْقُرْآنِيَّةُ حَامِلَةً غَيْرَ دِلَالَةٍ، يَصِحُّ وَفْقَهَا الْمَعْنَى دُونَ أَيِّ عَارِضٍ.

● المَوْضِعُ الرَّابِعُ: يَقُولُ

تَعَالَى :

■ ■ الفتح [27].

وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ الشَّرِيفِ يَظْهَرُ أَثَرُ تَبَايُنِ الْوُقُوفِ جَلِيًّا فِي إِتْنَاجِ الدَّلَالَةِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي تَحْدِيدِ الدَّلَالَةِ الْمُتَعَيِّنَةِ، فَإِذَا مَا كَانَ تَمَامُ الْكَلَامِ عَلَى كَلِمَةِ "الرُّؤْيَا" فَإِنَّ الْبَاءَ تَكُونُ لِلْقِسْمِ، تَأْكِيدًا مِنَ الْخَالِقِ لِنَبِيِّهِ بِدُخُولِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ⁵، وَهَذَا وَجْهٌ مُحْتَمَلٌ، وَجَدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ "الْحَقَّ" وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ مُشْتَرَكٌ لِعَوَى يَحْمِلُ مَعْنَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: الْحَقُّ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الْبَاطِلِ، وَثَانِيهِمَا: الْحَقُّ

¹ القشيري، عبد الكريم بن هوزان (456هـ)، **لطائف الإشارات**، تحقيق إبراهيم البسيوني، ط3، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، (د.ت)، 77/3.

² ينظر: الطَّبْرِيّ، جامع البيان، 608/19.

³ ومنهم: الماتريدي، محمّد بن محمّد بن محمود (333هـ)، تفسير الماتريدي، تحقيق مجدي باسلوم، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 2005م، 190/8، والبعوي، الحسين بن مسعود (510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق محمّد عبد الله النمر، وعثمان ضميريّة، وسليمان الحرش، ط4، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1997م، 541/3، وأبو حيّان، البحر المحيط، 320/8، والسّمين: الدّر المصون، 690/8.

⁴ ينظر: التّبيان، 1024/2، والدّرّ المصون، 690/8.

⁵ ينظر: الهمذاني، المنتخب، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، تحقيق محمد نظام الدين الفتيح، ط1، دار الزمان للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، 2006م، 652/5، والدرر المصون، 719/9.

وَأَجَارَ السَّمِينَ وَجَهَا آخَرَ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ شِبْهُ الْجُمْلَةِ صِفَةً لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا صِدْقًا مُلْتَبِسًا بِالْحَقِّ³.

التحریم [4].

وَفِي هَذَا الشَّاهِدِ كَذَلِكَ يَتَجَلَّى دَوْرُ الْوَقْفِ فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي الْحَوْبَةِ، فَإِذَا مَا كَانَ الْوَقْفُ عَلَى كَلِمَةٍ مَوْلَاهُ⁴ كَانَتْ "الْوَاوُ" حَرْفَ اسْتِثْنَاءٍ، وَ "جِبْرِيلُ" مُبْتَدَأً وَمَا بَعْدَهُ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ، وَفَقَ هَذَا التَّأْوِيلُ يَكُونُ الْخَبَرُ "ظَهَرَ"، وَ "جِبْرِيلُ" وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ دَاخِلٌ فِي حَيْزِ الظُّهْرَاءِ لَا الْمُوَالِينَ، كَمَا يَكُونُ النَّبِيُّ ﷺ مَخْصُوصًا بِوَلَايَةِ رَبِّهِ وَحَدَهُ، وَيُظْهَرُ فِي هَذَا الْوَجْهِ كَذَلِكَ تَعْظِيمُ لِلرُّوحِ الْأَمِينِ "جِبْرِيلُ" ﷺ، فَقَدْ بُدِيَ بِهِ وَخْتِمَ بِذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ، فَيَكُونُ ذِكْرُهُ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بِالنَّصِّ، وَمَرَّةً بِالْعُمُومِ، وَهَذَا تَشْرِيفٌ لَهُ، وَتَعْظِيمٌ لَأَسَانِهِ عَنْ سَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَ الْوَقْفُ عَلَى "الْمُؤْمِنِينَ" كَانَتْ "الْوَاوُ" عَاطِفَةً وَ "جِبْرِيلُ" اسْمًا مَعْطُوفًا دَاخِلًا فِي حَيْزِ الْوَلَايَةِ هُوَ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا بَعْدَهُ كَلَامًا مُسْتَأْنَفًا⁴.

وَعَنِي عَنِ الْبَيَانِ أَنَّ الْأُمْتَلَةَ عَلَى دَوْرِ الْوَقْفِ فِي نَشْأَةِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ ضَافِيَةً يُمَكِّنُ أَنْ يُعْقَدَ لَهَا مُصَنَّفٌ بِرَأْسِهِ يَتَنَاولُ أَثَرَهَا فِي الدَّلَالَةِ، وَدَوْرَهَا فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ لِلْمُفْرَدَاتِ، وَتَعَدُّدِ الْمَعَانِي الْوُظُفِيَّةِ لِلْحُرُوفِ، وَالْمَقَامَ هُنَا لَا يَتَسَعُّ لِبَسْطِ الْقَوْلِ، فَهُوَ مَقَامُ اسْتِشْرَافٍ لِأَثَرِ هَذَا الْبَاعِثِ فِي تَشْكِيلِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ.

¹ ينظر: والعسكريّ، أبو هلال الحسن بن عبد الله (نحو 395هـ)، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، تحقيق محمد عثمان، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2007م، 186، والهمدانيّ (643هـ)، الكتاب الفريد، 652/5.

² ينظر: الماتريديّ، تفسير الماتريديّ، 312/9، والقشيريّ، لطائف الإشارات، 431/3، والواحيّ، الوسيط، 145/4، والسّمعانيّ، تفسير القرآن، 207/5، والهمذانيّ، الكتاب الفريد، 652/5.

³ ينظر: الدرّ المصون، 719/9.

⁴ ينظر: ابن عطية، عبد الحق بن غالب (542هـ)، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق عبد السلام محمد، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2001م، 332/5، وأبو حيّان، **البحر المحيط**، 211/10، والسّمين، **الدّر المصون**، 367/10.

الباعث الثاني: غياب العلامة الإعرابية واشتراكها

لَا شَكَّ فِي أَنَّ الْعَلَامَةَ الْإِعْرَابِيَّةَ تُسَهِّمُ فِي تَحْدِيدِ الْمَعْنَى النَّحْوِيِّ وَفَهْمِهِ، لِذَلِكَ قِيلَ إِنَّ "الْإِعْرَابَ هُوَ الْفَارِقُ بَيْنَ الْمَعَانِي. أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: (مَا أَحْسَنَ زَيْدٌ) لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ التَّعَجُّبِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالذَّمِّ إِلَّا بِالْإِعْرَابِ. وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: (ضَرَبَ أَخُوكَ أَخَانًا) وَ (وَجْهَكَ وَجْهَ حُرٍّ) وَ (وَجْهَكَ وَجْهَ حُرٍّ) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ الْمَشْتَبِهِ"¹.

غِيَابُ عِلَامَةِ الْإِعْرَابِ وَمُوجِبَاتُهُ

تُعَدُّ الْعَلَامَةُ الْإِعْرَابِيَّةُ وَاحِدَةً مِنَ الْقَرَائِنِ اللَّفْظِيَّةِ فِي الْجُمْلَةِ تَظْهَرُ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ، وَدَوْرُهَا هُوَ "الْإِبَانَةُ عَنِ الْمَعَانِي بِاخْتِلَافِ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ"²، وَيَرَى ابْنُ جَنِّي أَنَّ الْإِعْرَابَ هُوَ "الْإِبَانَةُ عَنِ الْمَعَانِي بِالْأَلْفَافِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا سَمِعْتَ (أَكْرَمَ سَعِيدٌ أَبَاهُ) وَ (شَكَرَ سَعِيدٌ أَبُوهُ) عَلِمْتَ بِرَفْعِ أَحَدِهِمَا وَنَصْبِ الْآخَرِ الْفَاعِلَ مِنَ الْمَفْعُولِ، وَلَوْ كَانَ الْكَلَامُ شَرْجًا وَاحِدًا لَأَسْتَبْهَمَ أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ"³. فَدَوْرُ الْإِعْرَابِ هُوَ "الْفَصْلُ، وَإِزَالَةُ اللَّبْسِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، مِنَ الْفَاعِلِيَّةِ وَالْمَفْعُولِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ"⁴، وَفِي سِيَاقٍ آخَرَ يُفَرِّقُ الْجُرْجَانِيُّ أَنَّ "الْأَلْفَافَ مُعْلَقَةً عَلَى مَعَانِيهَا حَتَّى يَكُونَ الْإِعْرَابُ هُوَ الَّذِي يَفْتَحُهَا، وَأَنَّ الْأَعْرَاضَ كَامِنَةً فِيهَا حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُسْتَخْرَجُ لَهَا"⁵.

أَمَّا خَفَاءُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ فَيُقْصَدُ بِهِ عَدَمُ ظُهُورِهَا عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ لِعَارِضٍ تَصْرِيفِيٍّ أَوْ تَرْكِيبيٍّ، مَا يَجْعَلُ اللَّفْظَ الْفَاعِلَ الْعَلَامَةَ حَمَلًا لِأَكْثَرِ مِنْ وَجْهِ إِعْرَابِيٍّ، مَا لَمْ تَوْجَدَ قَرِينَةً تَمْنَعُ ذَلِكَ التَّرَدُّدَ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ الْمُؤَدِّيَّاتِ إِلَى خَفَاءِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ كَثِيرَةٌ مُنْتَوَعَةٌ، بَعْضُهَا يَعُودُ إِلَى الْعَوَارِضِ التَّصْرِيفِيَّةِ، وَبَعْضُهَا آتٍ مِنَ الْبِنَاءِ، وَإِعْرَابِ الْمَحَلِّ، وَتَعَذَّرَ ظُهُورُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ كَمَا هِيَ الْحَالُ فِي الْإِسْمِ الْمَفْصُورِ، وَفِيمَا يَأْتِي تَفْصِيلٌ لِتِلْكَ الْمُؤَدِّيَّاتِ:

¹ ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (395هـ)، الصَّاحِبِيُّ فِي فَهْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَسَائِلِهَا وَسُنَنِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، 35.

² ابن يعيش، موفق الدين الأسدي (643هـ)، شرح المِفْصَلِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ، ط1، تحقيق إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 96/1.

³ ابن جَنِّي، أبو الفتح عثمان (392هـ)، الخصائص، (د.ط.)، تحقيق محمد علي النجَّار، المكتبة العلمية، (د.ت) 36/1.

⁴ ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (577هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ط1، المكتبة العصرية، صيدا، 2003م، 19/1.

⁵ الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن (471هـ)، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود شاكر، ط3، مطبعة المدني، القاهرة، 1992م، 28.

البناء

البناء يُقَابِلُ الإِعْرَابَ " وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا زَوَالُ الإِعْرَابِ لِتَغْيِيرِ الْعَامِلِ وَانْتِقَالِهِ، وَلِزَوْمِ الْبِنَاءِ الْحَادِثِ عَنْ غَيْرِ عَامِلٍ وَثَبَاتِهِ"¹، وَهُوَ "مَا جِيءَ بِهِ لَا لِيَبَيِّنَ مُفْتَضَى الْعَامِلِ مِنْ شَبِّهِ الإِعْرَابِ وَلَيْسَ حِكَايَةً أَوْ إِنْتِبَاعًا أَوْ نَقْلًا أَوْ تَخْلُصًا مِنْ سُكُونَيْنِ"².

وَيُسَمَّى الْإِسْمُ الْمَبْنِيَّ غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ؛ لِعَدَمِ ظُهُورِ الْعَلَامَةِ الإِعْرَابِيَّةِ عَلَى آخِرِهِ، وَهُوَ الْفَرْعُ الَّذِي يُقَابِلُ الْإِسْمَ الْمُعْرَبَ الَّذِي يُعْرَفُ بِالْأَصْلِ³.

وَقَدْ قَسَمَ ابْنُ جَنِّي الْمَبْنِيَّ إِلَى أَرْبَعَةِ أَصْرُبٍ: أَوَّلُهَا: مَا بُنِيَ عَلَى الضَّمِّ، وَيَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ، نَحْوُ: حَيْثُ، وَمِنْ قَبْلُ، وَمِنْ بَعْدُ، وَبَعْضُ الْحُرُوفِ نَحْوُ: مُنْذُ، وَلَا يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ، وَالضَّرْبُ الثَّانِي: مَا بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ، وَيَشْمَلُ الْأَسْمَاءَ نَحْوُ: أَيْنَ، وَكَيْفَ، وَالْأَفْعَالِ، نَحْوُ: قَامَ وَقَعَدَ، وَالْحُرُوفَ نَحْوُ: إِنَّ، وَتَمَّ، وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّلَاثُ فَيَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ نَحْوُ: أَمْسٍ، وَهَوْلَاءِ، وَالْحُرُوفِ كَلَامِ الْجَرِّ، وَالْبَاءِ الْجَارَةِ، وَالرَّابِعُ الْمَبْنِيَّ عَلَى السُّكُونِ، وَيَشْمَلُ الْأَسْمَاءَ، نَحْوُ: كَمْ، وَمَنْ، وَالْأَفْعَالِ، نَحْوُ: خُذْ، كَمَا يَشْمَلُ الْحُرُوفَ، نَحْوُ: هَلْ وَ بَلْ⁴.

وَلَمَّا كَانَتْ الْعَلَامَاتُ الإِعْرَابِيَّةُ دَلِيلًا يُبَيِّنُ عَنِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَقَرِينَةً لَفْظِيَّةً تُوجِّهُ السَّامِعَ إِلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ، لَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، كَانَ لِخَفَائِهَا فِي أَوَاخِرِ الْكَلِمِ سُهْمَةٌ فِي اشْتِرَاكِ اللَّفْظِ الْفَاقِدِ الْعَلَامَةِ الإِعْرَابِيَّةِ فِي غَيْرِ مَعْنَى نَحْوِيٍّ، غَيْرَ أَنَّ تِلْكَ الْمَعَانِي تَبْدُو مَقْبُولَةً صِنَاعَةً وَدِلَالَةً، وَمِنْ تِلْكَ الْأَلْفَافِ:

1- الْأَسْمَاءُ الْمُوَصُولَةُ

تُعَدُّ الْأَسْمَاءُ الْمُوَصُولَةُ وَاحِدَةً مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَبْنِيَّةِ⁵؛ ذَلِكَ أَنَّ آخِرَهَا يَلْزِمُ حَرَكََةً إِعْرَابِيَّةً وَاحِدَةً لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى مَعَ تَغْيِيرِ الْعَامِلِ الَّذِي سُلِّطَ عَلَيْهَا، وَهِيَ الْأَسْمَاءُ الَّتِي "لَا تَتِمُّ مَعَانِيهَا إِلَّا بِصِلَاتٍ تَوْضُحُهَا وَتُخَصِّصُهَا، وَلَا تَكُونُ صِلَاتُهَا إِلَّا الْجَمْلَ أَوْ الظُّرُوفَ، وَلَا بُدَّ فِي الصَّلَةِ مِنْ ضَمِيرٍ يَعُودُ إِلَى الْمَوْصُولِ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الصَّلَةِ وَلَا شَيْءٍ مِنْهَا عَلَى الْمَوْصُولِ، وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ

¹ ابن جَنِّي، أبو الفتح، عثمان (392هـ)، اللُّمَعُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، تحقيق فائز فارس، (د.ط)، دار الكتب النَّحْوِيَّةِ، الكويت، (د.ت)، 9.

² ابن مالك، محمد بن عبد الله (672هـ)، تَسْهِيلُ وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ، تحقيق محمد بركات، (د.ط)، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، 1967م، 10.

³ ينظر: الوقاد، شرح التَّصْرِيحِ، 41/1، 315/2.

⁴ ينظر: اللُّمَعُ، 10-11.

⁵ ما خلا أَيًّْا وَاللَّذَانَ وَاللَّتَانِ؛ فَإِنَّهَا مَعْرَبَةٌ.

أَمَّا هَذَا الْإِسْمُ فَإِنَّهُ مُخْتَصَّ بِالْمُفْرَدِ الْمَذْكُرِ مِنَ الْعُقَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَمِنْ الْأَمْثِلَةِ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِالْعَاقِلِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

| |

البقرة [259]. وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى:

| |

البقرة [185].

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَرِدُ فِيهَا هَذَا الْإِسْمُ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا حَمَلًا لِلأَوْجِه، مُتَرَدِّدًا بَيْنَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

| | | | | | | | | | البقرة [21]. إِذْ يَشْتَرِكُ الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ "الَّذِي" بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ

نَحْوِيَّةٍ، كُلُّهَا تَصْلُحُ فِي السِّيَاقِ، وَالْبَاعِثُ عَلَى هَذَا التَّنَاطُبِ كَمَا اتَّضَحَ مِنْ قَبْلُ هُوَ غِيَابُ الْعَلَامَةِ
الإِعْرَابِيَّةِ بِسَبَبِ الْبِنَاءِ، أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فَهُوَ النَّصِبُ عَلَى أَنَّهُ نَعْتُ لـ "رَيْكُم"، وَعَلَى هَذَا النُّوجِهِ
أَغْلَبُ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرَّبِينَ³؛ فَهُوَ " صِفَةٌ جَرَتْ عَلَيْهِ تَعَالَى لِلتَّعْظِيمِ وَالتَّغْلِيلِ، وَيَحْتَمِلُ التَّقْيِيدَ
وَالتَّوَضِيحَ إِنْ خُصَّ الْخِطَابُ بِالْمُشْرِكِينَ، وَأُرِيدَ بِالرَّبِّ أَعَمٌّ مِنَ الرَّبِّ الْحَقِيقِيِّ، وَالْآلِهَةِ الَّتِي يُسَمُّونَهَا
أَرْبَاباً"⁴، وَإِلَى هَذَا الرَّرَأْيِ أَتَجَهَّ النَّسْفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ مُؤَيَّدًا هَذَا الْإِحْتِمَالَ فَاِلِإِسْمُ الْمَوْصُولُ عِنْدَهُ " صِفَةٌ
مُوضَّحَةٌ مُمَيَّزَةٌ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ الْآلِهَةَ أَرْبَاباً، وَالْخَلْقُ إِيجَادُ الْمَعْنُومِ عَلَى تَقْدِيرِ وَاسْتِئْوَاءِ"⁵.

¹ ابن جنّي، اللّمع، 189.

² ينظر، ابن هشام جمال الدين عبد الله بن يوسف (761هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (د.ط)، دار الطلائع للنشر والإيداع، مصر، 2004م، 1/144، والغلاييني، مصطفى، جامع الدروس العربية، ط28، المكتبة العصرية، بيروت، 1993م، 1/129-131.

³ ومنهم: النَّحَّاس، إعراب القرآن، 36/1، والألويسي، شهاب الدِّين محمود (1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسَّبِّع المثاني، تحقيق على عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلميَّة، لبنان، 1995م، 187/1.

⁴ البيضاوي، ناصر الدين بن عمر (685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق محمد المرعشي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م، 54/1.

⁵ النَّسْفِيّ، عبد الله بن أحمد (710هـ) مدارك التّزئيل وحقائق التّأويل، تحقيق يوسف علي بدويّ، ط1، دار الكلم الطيّب، بيروت، 1998م، 62/1.

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ يُتَجَلَّى حُضُورُ غِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ عَنِ الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ،
لِلنَّبِيِّ عَنْ تَرَدُّدٍ مَقْبُولٍ فِي حَقْلِ الْمَعَانِي النُّحَوِيَّةِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
الأعراف [158].

وَأَضَافَ السَّمِينُ وَجْهًا رَابِعًا يَحْتَمِلُهُ الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ وَهُوَ الْجُرُّ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ،
وَالنَّقْدِيرُ وَفَقَ هَذَا الْوَجْهِ قُلْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ⁴.
وَيَتَجَلَّى غِيَابُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ عَنْ هَذَا الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ وَدَوْرُهَا فِي تَشْكِيلِ الْمَعَانِي النُّحْوِيَّةِ كَذَلِكَ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | | | سورة ق [26].

، وَثَلَّثَهَا أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا عَلَى النَّبْلِ مِنْ "كَفَّارٍ" وَرَابِعُهَا: أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ "فَأَنْفِيَاهُ"، وَدَخَلَتْ الْفَاءُ عَلَى الْخَبَرِ لِشَبْهِهِ الْمُضَوَّلِ بِالشَّرْطِ، وَبِهِ بَدَأَ جُلُّ الْمُفَسِّرِينَ⁵. وَخَامِسُهَا: أَنْ

⁵ ينظر: الكرمانيّ، محمود بن حمزة بن نصر (505هـ)، **غرائب التفسير وعجائب التأويل**، (د.ط)، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، (د.ت)، 1132/2، **والزمخشري، الكشاف**، 387/4، والإيجي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد (905هـ)، **تفسير الإيجي**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م، 183/4.

يَكُونُ مَرْفُوعًا عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، أَي: هُوَ الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا، وَيَكُونُ "قَالَ قِيَاهُ" تَأْكِيدًا، وَإِلَيْهِ نَحَا مَكِّي فِي تَفْسِيرِهِ¹.

الَّتِي

وَهَذَا اسْمٌ آخَرُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَوْصُولَةِ الَّتِي تَشْتَرِكُ بَيْنَ أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى نَحْوِيٍّ لِعِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَهُوَ يَخْتَصُّ بِالْمُفْرَدِ الْمُؤَنَّثِ مِمَّا يَعْقُلُ وَمِمَّا لَا يَعْقُلُ، وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | النحل [92]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الأنبياء [71].

وَمِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا هَذَا الْإِسْمُ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الأنبياء [91].

وَقَدْ تَبَايَنَتْ آرَاءُ الْعُلَمَاءِ مِنْ مُعَرِّبِينَ وَمُفَسِّرِينَ فِي إِعْرَابِ هَذَا الْإِسْمِ؛ لِعَدَمِ ظُهُورِ عَلَامَةِ الْإِعْرَابِ عَلَيْهِ، أَمَّا الْوَجْهُ الْأَوَّلُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا بِعَامِلٍ مَحْذُوفٍ، وَالنَّقْدِيرُ: وَادَّكَّرِ الَّتِي أَحْصَنْتُ فَرْجَهَا، وَعَلَى هَذَا الرَّأْيِ أَغْلَبُ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ²، وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي، وَهُوَ الْوَجْهُ الْمُقَدَّمُ عِنْدَ السَّمِينِ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ عَاطِفَةً، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، فَحَلُّهُ النَّصْبُ، وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّلَاثُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ مَحْذُوفًا، وَالنَّقْدِيرُ: فِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ خَبَرِ الَّتِي أَحْصَنْتُ فَرْجَهَا، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْعُكْبَرِيِّ³.

وَارْتَضَى هَذَا الْوَجْهَ السَّمِينُ مُجِيزًا فِي الْخَبَرِ وَجْهًا آخَرَ، وَهُوَ: "فَنَفَخْنَا"، وَالْقَاءُ زِيدَتْ عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ، نَحْوُ: زَيْدٌ فَقَانِمٌ⁴، وَبِذَلِكَ يُصْبِحُ الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ مُتَرَدِّدًا بَيْنَ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ مُحْتَمَلَةٍ. وَمِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا هَذَا الْإِسْمُ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الفجر [7، 8].

فَالِإِسْمُ الْمَوْصُولُ يَحْتَمِلُ غَيْرَ مَعْنَى نَحْوِيٍّ، فَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ صِفَةٍ لِـ "إِمْ"، وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَزِيٍّ⁵، وَأَجَازَ السَّمِينُ فِيهِ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ: أَوَّلُهُمَا أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا عَلَى أَنَّهُ

¹ ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، 7050/11، والسَّمِين، الذَّر المصون، 482/5.

² ومنهم: الزَّجَّاج، معاني القرآن وإعرابه، 403/3. والنَّحَّاس، إعراب القرآن، 55/3، ومَكِّي، الهداية، 4810/7، وابن عطية، المحرر الوجيز، 98/4، والقرطبي، الجامع، 338/11، والنَّسْفِي، مدارك التنزيل، 419/2.

³ ينظر: التَّيْبَان، 925/2.

⁴ ينظر: الذَّر المصون، 194/8.

⁵ ينظر: ابن جزي، محمد بن أحمد (741هـ)، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1996م، 479/2.

أَمَّا هَذَا الْإِسْمُ فَيَخْتَصُّ بِجَمْعِ الْإِنْثَاءِ، وَيُجْمَعُ عَلَى اللَّوَاتِي، وَهُوَ جَمْعُ اللَّاتِي، وَفِيهِ لُغَتَانِ بِلُغَةِ الْبَنَاءِ وَحَدِيثُهُ²، أَمَّا مُرَادِفُهَا فَهِيَ اللَّائِي، وَتُجْمَعُ عَلَى اللَّاءَاتِ³، وَقَدْ وَرَدَ الْإِسْمُ الْمُوصُولُ "اللَّائِي" فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا فِي شَاهِدٍ فَرْدٍ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | النِّسَاء [15].

الَّذِينَ

أَمَّا مَوْطِنُ الشَّاهِدِ عَلَى أَثَرِ غِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي التَّخَوِّيَّةِ لِلْأَسْمَاءِ الْمَوْصُولَةِ فَيَكْمُنُ فِي الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ "الَّذِينَ"، فَهُوَ كَمَا يَرَى السَّمِينُ مُشْتَرَكٌ فِي أَلْفَابِ الْإِعْرَابِ الثَّلَاثَةِ: الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَرِّ، أَمَّا الرَّفْعُ فَعَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرُهُ "قُلْ فَادْرُؤُوا"، أَوْ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، وَالتَّقْدِيرُ وَفَقَ هَذَا الْوَجْهِ: هُمُ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ، كَمَا يَجُوزُ فِي هَذَا الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ الْحَمَالِ الْأَوْجُهَ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ وَאו "يَكْتُمُونَ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | آل عمران [167].

⁵ ينظر: الدرّ المصون، 3/616-619.

وَأَمَّا النَّصْبُ فَمِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ أَيْضًا، أَوَّلُهَا: النَّصْبُ عَلَى الذَّمِّ، وَثَانِيهَا: النَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ "الَّذِينَ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | آل عمران [167]. وَقَدْ اخْتَارَهُ الطَّبْرِيُّ غَيْرَ مَانِعٍ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ وَاوٍ "يَكْتُمُونَ" كَمَا تَبَيَّنَ مِنْ قَبْلُ¹، كَمَا اخْتَارَهُ مَكِّي وَ ابْنُ عَطِيَّةَ².

وَتَالِثُ وُجُوهِ النَّصْبِ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِسْمُ نَعْتًا لـ "الَّذِينَ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | آل عمران [167]. وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ النَّحَّاسُ وَالْعُكْبَرِيُّ وَأَتَى عَلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ وَاهِمًا أَنَّ هَذَا الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ مَحَلُّهُ الرَّفْعُ عَلَى التَّعْتِ لـ "الَّذِينَ تَأَفَّقُوا"³ غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ تَنَبَّهَ إِلَى اللَّبْسِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ شَيْخُهُ؛ ذَلِكَ أَنَّ مَوْضِعَ "الَّذِينَ تَأَفَّقُوا" النَّصْبُ لَا الرَّفْعُ، فَالتَّقْدِيرُ: لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ تَأَفَّقُوا⁴.

وَأَجَازَ السَّمِينُ كَذَلِكَ الْجَرَّ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَوْصُولُ بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي "أَفْوَاهِهِمْ" أَوْ "قُلُوبِهِمْ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | آل عمران [167].
وَحَمَلَ هَذَا الْوَجْهَ عَلَى قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

[من الطويل]

عَلَى حَالَةٍ لَوْ أَنَّ فِي الْقَوْمِ حَاتِمًا عَلَى جُودِهِ لَضَنَّ بِالْمَاءِ حَاتِمٌ⁵

مَنْ

وَهِيَ اسْمٌ مَوْصُولٌ بِمَعْنَى الَّذِي، وَهِيَ تُقَابِلُ "مَا" الَّتِي تَخْتَصُّ بِمَا لَا يَعْقِلُ، غَيْرَ أَنَّهَا تَخْتَصُّ بِالْعَاقِلِ، وَقَدْ تَكُونُ لِغَيْرِ الْعَاقِلِ وَفَقَ شُرُوطُ⁶، أَمَّا اشْتِرَاكُهَا بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَيَتَجَلَّى فِي مَوَاضِعَ مُخْتَلِفَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الرَّعْدَ [43].

وَفِيهِ تَشْتَرِكُ "مَنْ" بَيْنَ مَعَانِي نَحْوِيَّةٍ أَتَى عَلَيْهَا السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ⁷، أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: فَإِنَّ فَإِنْ تَكُونُ مَجْرُورَةً عَطْفًا عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ، أَيْ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا وَبِالَّذِي عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ، وَمِمَّنْ

¹ ينظر: جامع البيان، 381/7-382.

² ينظر: الهداية، 1171/2، والمحزر الوجيز، 539/1.

³ ينظر: إعراب القرآن، 188/1، والتبيان، 308/1، والبحر المحيط، 426/3.

⁴ ينظر: الدرر المصون، 479/3-480.

⁵ ينظر: الدرر المصون، 479/3.

⁶ ينظر: ابن هشام، أوضح المسالك، 152/1.

⁷ ينظر: الدرر المصون، 62/7.

وَأَمَّا الثَّانِي فَقَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ، فَيَكُونُ الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ مَرْفُوعًا عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ لَفْظِ الْجَلَالَةِ، إِذْ هُوَ فَاعِلٌ جَرَّ لَفْظًا، وَالْبَاءُ مَزِيدَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: كَفَى اللَّهُ وَالَّذِي عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ، وَقَدْ أَتَى عَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ النَّحَّاسُ وَالْعُكْبَرِيُّ³، وَثَلَاثُ تِلْكَمُ الْوُجُوهِ أَنْ يَكُونَ الْمَوْصُولُ مُبْتَدَأً وَالْخَبَرُ مَحْذُوفًا، وَالتَّقْدِيرُ: "وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ أَعْدَلُ وَأَمْضَى قَوْلًا"⁴.

[illegible]

أَمَّا الشَّاهِدُ عَلَى وُقُوعِ "مَنْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا بِاعْنَهُ غِيَابَ عَلَامَةِ الإِعْرَابِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

| | | | |

وَالنَّصْبُ بِعَامِلٍ مُقَدَّرٍ، وَعَلَى مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ يَكُونُ شَبْهُ الْجُمْلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ خَبَرًا، وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ الْأِسْمُ الْمَوْصُولُ مَفْعُولًا بِهِ لِعَامِلٍ مَحذُوفٍ، وَالنَّفْقِيرُ: وَسَخَرْنَا لَهُ مِنْ يَعْمَلُ، وَاخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ النَّسْفِيُّ⁵، وَأَتَتْ عَلَى الْوَجْهِينِ نَفَرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ وَالْمُعَرَّبِينَ⁶، وَجَلِيَ أَنَّ الْعُبْرِيَّ زَادَ مَعْنَى نَحْوِيًّا ثَالِثًا ثَالِثًا تَحْتِمَلُهُ "مَنْ" فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ وَهُوَ الرُّفْعُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ، مُقَدَّرًا الْمَعْنَى: "وَلَهُ مِنَ الْجَنِّ فَرِيقٌ يَعْمَلُ"⁷. وَجَذِيرٌ بِالذَّكْرِ أَنَّ "مَنْ" وَفَّقَ مَا ذَكَرَهُ الْعُبْرِيُّ تُصْبِحُ نِكِرَةً مَوْصُوفَةً، وَهَذَا الْمُسْتَرْكُ سَيَرُدُّ الْقَوْلُ فِيهِ مُفَصَّلًا فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ.

ما

¹ ينظر: الهداية، 3785/5، ولطائف الإشارات، 238/2.

² ينظر: الماوردي، علي بن محمد (450هـ)، **النكت والعيون**، تحقيق السيّد ابن عبد المقصود بن عبد المجيد، (د.ط)، دار الكتب العلميّة، بيروت، (د.ت)، 119/3.

³ ينظر: إعراب القرآن، 226/2، والتبيان، 761/2.

⁴ السّمين: الدّرّ المصون، 62/7.

⁵ ينظر : مدارك التنزيل، 56/3.

⁶ ومنهم: الرَّجَاج، معاني القرآن وإعرابه، 4/245، والتَّحَاس، إعراب القرآن، 3/230، ومكِّي بن أبي طالب القيسي (437هـ)، مشكل إعراب القرآن، تحقيق حاتم الضَّامن، 2ط، مؤسسة الرِّسالة، بيروت، 1985، 2/584، وابن عطية،

المحرّر الوجيز، 409/4، والسّمين، الدرّ المصون: 161/9.

٧ التَّيَّان، 1065/2.

وَمِنْ أَمْثَلِ إِبْطَاقِهِ عَلَى أَنْوَاعِ مَا يَعْقِلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | |
| | | | | | | | النِّسَاء [3].

وَأَمَّا اخْتِصَاصُهُ بِالْمُبْهَمِ أَمْرُهُ فَمِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الشَّعْرَاءُ [23].

[illegible]

فَالِاسْمُ الْمَوْصُولُ "مَا" مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ يَفْعُ تَحْتَهُ مَعْنَيَانِ نَحْوِيَّانِ أَتَى عَلَيْهِمَا السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ²، أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فَهُوَ الْعَطْفُ عَلَى الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ قَبْلَهُ، وَهُوَ "فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ" فَيَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الطَّبْرِيِّ الَّذِي يَقُولُ فِي تَفْسِيرِهِ لِلآيَةِ: "وَ (مَا) الَّتِي فِي قَوْلِهِ: (وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ) خَفَضَ رَدًّا عَلَى (مَا) الَّتِي فِي قَوْلِهِ: (فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ) وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ فِيمَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ"³. وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَغْلِبَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ⁴.

وَأَمَّا الْمَعْنَى النَّحْوِيُّ الثَّانِي الْوَاقِعُ تَحْتَهُ هَذَا الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ فَهُوَ الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ
وَالْخَبَرِ مَحذُوفٌ. تَقْدِيرُهُ: تَوَّخَّذُونْ بِهِ، أَوْ عَلَيْكُمْ فِيهِ الْجُنَاحُ⁵.

وَلَعَلَّهُ يَحْسُنُ فِي خَتْمِ الْحَدِيثِ عَنْ أَثَرِ غِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ فِي تَخْلُقِ الْمَعْنِيِّينَ النَّحْوِيِّينَ لِلِاسْمِ الْمَوْصُولِ الْمُنْعَقِدِ عَلَيْهِ هَذَا الْمَطْلَبُ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَمْرَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: احْتِمَالُ هَذَا الْاسْمِ الْمَوْصُولِ فِي السِّيَاقِ نَفْسَهُ لِمَعْنَى تَحْوِيٍّ ثَالِثٍ وَهُوَ الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مُحْذَوْفٍ،

¹ ينظر: ابن هشام، أوضح المسالك، 1/155.

² ينظر: الدرّ المصون، 95/9.

³ جامع البيان، 208/20.

⁴ ومنهم: الفراء، أبو زكريّا يحيى بن زياد (207هـ) معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النّجار، ط2، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، 1980م، 335/2 الرّجّاج، معاني القرآن وإعرابه، 4/215، والثعلبيّ، أبو إسحاق، أحمد بن محمد (427هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق أبو محمد بن عاشور، ط1، دار إحياء الثّراث العربيّ، لبنان، 2002م، 7/8، والنسفيّ، مدارك التّزويل، 17/3.

⁵ السَّمِين، الذَّر المصون، 95/9.

وَتَأْنِي ذَنْبِكَ الْأَمْرَيْنِ الْإِلْمَاحُ إِلَى دَوْرِ الْوَقْفِ فِي تَخْلُقِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ السَّابِقَةِ، فَتَمَّ تَبَايُنٌ فِي مَوْضِعِ الْمَفْصَلِ الَّذِي يُسْمُهُ فِي تَخْلُقِ تِلْكَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، فَإِذَا مَا كَانَ الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | [5]. كَانَتْ "مَا" فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، وَالنَّقْدِيرُ: وَلَكِنَّ الَّذِي تُؤَاخِذُونَ بِهِ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ، وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَ الْكَلَامُ مُتَّصِلًا، لَا مَفْصِلَ فِيهِ احْتَمَلَتْ "مَا" الْوَجْهَ الثَّلَاثَ وَهُوَ الْجَرُّ عَطْفًا عَلَى الْمَوْصُولِ قَبْلَهَا، وَتَمَّ الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | [5].

يُعَرَّفُ اسْمُ الْإِشَارَةِ بِأَنَّهُ " كُلُّ اسْمٍ دَلَّ عَلَى مُسَمًّى وَإِشَارَةٌ إِلَيْهِ"³، وَهُوَ " مَا يَدُلُّ عَلَى مُعَيَّنٍ بِوَاسِطَةِ إِشَارَةٍ حِسِّيَّةٍ بِالْيَدِ وَنَحْوِهَا، إِنْ كَانَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ حَاضِرًا، أَوْ إِشَارَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ إِذَا كَانَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ مَعْنًى، أَوْ ذَاتًا غَيْرَ حَاضِرَةٍ"⁴.

أَمَّا الْإِشَارَةُ فَإِنَّهَا تَعْنِي " الْإِيمَاءَ إِلَى حَاضِرٍ بِجَارِحَةٍ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ الْجَارِحَةِ، فَيَتَعَرَّفُ بِذَلِكَ"⁵، وَعَلَى الرَّعْمِ مِنْ أَنَّ أَسْمَاءَ الْإِشَارَةِ تُعَدُّ مِنَ الْمَعَارِفِ إِلَّا أَنَّهَا " مُبْهَمَاتٌ؛ لِأَنَّهَا تُشِيرُ بِهَا إِلَى كُلِّ مَا بِحَضْرَتِكَ، وَقَدْ يَكُونُ بِحَضْرَتِكَ أَشْيَاءٌ، فَتُلَبِّسُ عَلَى الْمُخَاطَبِ، فَلَمْ يَدْرِ إِلَى أَيِّهَا تُشِيرُ، فَكَانَتْ مُبْهَمَةً لَذَلِكَ، وَلِذَلِكَ، لَزِمَهَا الْبَيَانُ بِالصِّفَةِ عِنْدَ الْإِلْبَاسِ"⁶.

وَقَدْ قَسَمَ النَّحَاةُ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ حَسْبَ الْمُشَارِ إِلَيْهِ مُرَاعِيْنَ الْجِنْسِ وَالْعَدَدِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مِمَّا لَا تَظْهَرُ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْإِعْرَابِ، فَهِيَ وَاحِدَةٌ مِنَ الْمُبْنِيَّاتِ، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُفْرَدَةً وَمُتَنَاءً وَمَجْمُوعَةً⁷، وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ الْحَامِلَةِ أَكْثَرَ مِنْ مَعْنَى نَحْوِيَّ بِسَبَبِ الْبِنَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

7 ينظر قوله تعالى: **| ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ |** البقرة [2]. وقوله تعالى: **| ذُلُّكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي |** يوسف [37]. وقوله تعالى: **| ذُلُّكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ |** ، الأنعام [102].

وَأَمَّا الرَّابِعُ الرَّابِعُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْإِشَارَةِ مُنَادًى لِأَدَاةٍ مُضْمَرَةٍ، وَالضَّمِيرُ الْمُتَفَصِّلُ فِي مَوْضِعِ الْمُبْتَدَأِ، وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ "تَقُولُونَ"، وَقَدْ اتَّجَهَ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ، أَيْ: ثُمَّ أَنْتُمْ يَا هَؤُلَاءِ .⁴

وَلَمَّا أُوْرِدَ السَّمِينُ هَذَا الْوُجْهَ أَكَّدَ أَنَّهُ جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ وَلَا يَقُولُ بِهِ بَصْرِيٌّ،
فَالْكُوفِيُّونَ يَرَوْنَ أَنَّ أَسْمَاءَ الْإِشَارَةِ تَأْتِي أَسْمَاءَ مَوْصُولَةً مُسْتَشْهِدِينَ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُ الشَّاعِرُ:

¹ ينظر: الدرّ المصون، 474/1.

² ينظر: المحرّر الوجيز، 174/1

³ ينظر: الدرّ المصون، 1/476.

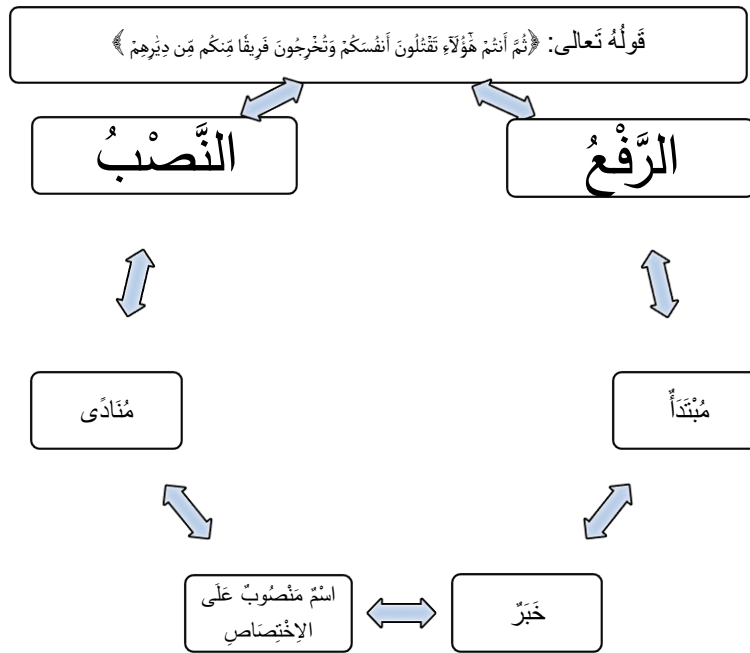
⁴ ومنهم: الطَّبْرِي، جامع البيان، 303/2، والماتريدي، تفسير الماتريدي، 504/1، والتَّعْلِي، الكشف والبيان، 229/1، والواحدي، أبو الحسن، علي بن أحمد (468هـ)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق صفوان داوودي، ط1، دار القلم دمشق، 1995م، 116/1، والسَّمْعَانِي، تفسير القرآن، 103/1.

⁵ معانى القرآن واعرابه، 1/167.

عَدَسٌ مَا لِعِبَادٍ عَلَيْكَ إِمَارَةٌ أَمْنَتِ، وَهَذَا تَحْمِلِينَ طَلِيقٌ¹

وَأَمَّا الْوَجْهُ السَّادِسُ فَهُوَ النَّصْبُ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ بِإِضْمَارِ عَامِلٍ، وَ"أَنْتُمْ" مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ جُمْلَةٌ "تَقْتُلُونَ" وَقَدْ اعْتَرِضَ بَيْنَهُمَا بِجُمْلَةٍ الْإِخْتِصَاصِ، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ بَعْدَ إِيرَادِهِ هَذَا الْوَجْهَ لَمْ يُجْزِهِ؛ لِأَنَّ النُّحَاةَ نَصُّوا عَلَى أَنَّ الْإِخْتِصَاصَ لَا يَكُونُ بِالنَّكَرَاتِ وَلَا أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ².

وَأَخِرُ تِلْكَمُ الْوُجُوهِ الَّتِي يَحْتَمِلُهَا اسْمُ الْإِشَارَةِ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا وَالضَّمِيرُ "أَنْتُمْ" مُبْتَدَأٌ، وَجُمْلَةٌ "تَقْتُلُونَ" مُسْتَأْنَفَةٌ لِبَيَانِ الْجُمْلَةِ قَبْلَهَا "يَعْنِي أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصُ الْحَقَمَى، وَبَيَانُ حِمَاقَتِكُمْ أَنَّكُمْ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ"³.



الْأَسْمَاءُ الْمَفْصُورَةُ وَالْأَفْعَالُ الْمُعْتَلَّةُ النَّاقِصَةُ بِالْأَلِفِ

يُعَرَّفُ الْإِسْمُ الْمَفْصُورُ بِأَنَّهُ "كُلُّ اسْمٍ وَقَعَتْ فِي آخِرِهِ أَلِفٌ مُفْرَدَةٌ نَحْوُ عَصَا وَرَحَى، وَالْمَفْصُورُ كُلُّهُ لَا يَدْخُلُهُ شَيْءٌ مِنَ الْإِعْرَابِ؛ لِأَنَّ فِي آخِرِهِ أَلْفًا"⁴.

فَهُوَ يَلْزَمُ حَالَةَ إِعْرَابِيَّةٍ وَاحِدَةً لَا تَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْعَامِلِ، فَيَتَسَاوَى فِي قَوْلِنَا: جَاءَ فَنَّى، وَقَابَلْتُ فَنَّى، وَمَرَرْتُ بِفَنَّى، وَقَدْ سُمِّيَ الْمَفْصُورُ بِهَذَا الْإِسْمِ نِسْبَةً إِلَى الْقَصْرِ، وَهُوَ الْحَبْسُ، أَوْ إِلَى

¹ ينظر: الدَّر المصون، 477/1، عدس: اسم صوت لزجر البغل، طليق: مسرح من السجن، عبّاد: عبّاد بن زياد بن أبيه، أمير ولّاه معاوية سجستان، ينظر: الزركلي، الأعلام، 257/3، والبيت ليزيد بن مفرغ الحميري، وهو في: الزمخشري: المفصل، 190، وابن الأثير، الإنصاف، 589/2.

² ينظر: الدَّر المصون، 477/1.

³ السمين: الدَّر المصون، 478/1.

⁴ ابن جني، اللّمع، 16.

وَكَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فَإِنَّ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثَةَ تُقَدَّرُ عَلَى آخِرِ هَذَا الْإِسْمِ وَلَا تَظْهَرُ، وَإِنَّمَا لَمْ تَظْهَرْ فِي الْأَلِفِ الْحَرَكَةُ لِأَنَّهَا هَوَائِيَّةٌ تَجْرِي مَعَ النَّفْسِ، لَا اعْتِمَادَ لَهَا فِي الْقَمِ، وَالْحَرَكَةُ تَمْنَعُ الْحَرْفَ مِنَ الْجَزْيِ وَتَقْطَعُهُ عَنِ اسْتِطَاعَتِهِ فَلَمْ تَجْتَمِعَا، وَلِهَذَا إِذَا حُرِّكَتِ الْأَلْفُ انْقَلَبَتْ هَمْزَةً³.

[illegible]

وَأَمَّا الرَّفْعُ فَمِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ أَوَّلُهَا: أَنَّهَا مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحذُوفٌ، أَي: وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ ذِكْرَى، أَوْ عَلَيْكُمْ ذِكْرَى، وَالثَّانِي عَلَى أَنَّهَا خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، أَي: النَّهْيُ عَنِ مُجَالَسَتِهِمْ وَالِامْتِنَاعُ مِنْهَا ذِكْرَى، وَالثَّالِثُ عَلَى أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى مَحَلٍّ "شَيْءٍ" الْمَجْرُورَةِ بِحَرْفِ الْجَرِّ الرَّائِدِ، فَيُصْبِحُ الْمَعْنَى: مَا عَلَى الْمُتَّقِينَ مِنْ حِسَابِهِمْ شَيْءٌ، وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ ذِكْرَى⁶.

وَلَا يَفْتَصِرُ حَقَاءُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ عَلَى الْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ؛ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ الْأَفْعَالِ يَنْتَابُهَا مَا يَنْتَابُ الْأَسْمَاءَ الْمَقْصُورَةَ مِنْ تَعَذُّرٍ عَنْ ظُهُورِ حَرَكَاتِ الْإِعْرَابِ، فَتَعْدُو بِذَلِكَ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا عَلَى نَحْوِ الْفِعْلِ "تَرَدَّى" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ا ا ا ا ا ا ا ا ا ا ا طه [16]. فَالْفِعْلُ "تَرَدَّى" فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُعْتَلٌّ نَاقِصٌ بِالْأَلِفِ، وَظُهُورُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ عَلَيْهِ أَمْرٌ مُتَعَذِّرٌ، وَبِذَلِكَ يُصْبِحُ مُحْتَمِلًا وَجْهَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: النَّصْبُ بِإِضْمَارِ "أَنَّ" وَالْفَاءُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ هِيَ الْفَاءُ السَّبَبِيَّةُ، كَمَا

¹ ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 4/35-36.

² ابن الصّائغ، أبو عبد الله محمّد بن حسن (720هـ)، **اللمحة في شرح الملحّة**، ط1، تحقيق إبراهيم الصّاعدي، عمادة البحث العلميّ في الجامعة الإسلاميّة، المملكة العربيّة السّعوديّة، 2004م، 179/1.

³ العُكْبَرِيُّ، اللَّبَابُ، 85/1.

⁴ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 676/4.

⁵ ومنهم: الرَّجَّاج، معاني القرآن وإعراجه، 261/2، والزَّمخشرِي، الكَشَاف، 36/2، والنَّسْفِي، مدارك التَّنْزِيل، 513/1، وابن عاشور، مُحَمَّد الطَّاهِر بن مُحَمَّد (1393هـ)، التَّحْرِير والتَّوْبِير، (د.ط)، الدَّار التُّونِسِيَّة لِلنَّشْرِ، تونِس، 1984م، 293/7.

⁶ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 4/676.

تَنْصِلُ يَأْ مُتَكَلِّمٍ بِالْفِعْلِ، وَالْإِسْمِ، وَالْحَرْفِ، وَاسْمُ الْفِعْلِ²، أَمَّا اتَّصَلَهَا بِالْأَفْعَالِ وَالْأَسْمَاءِ فَإِنَّهُ يَجْعَلُ أَتَرَ الْإِعْزَابِ غَيْرَ ظَاهِرٍ عَلَى آخِرِهَا نَحْوُ:

- كِتَابِي مَاتِعٌ.
- فَقَدْ تُ كِتَابِي.
- أَبَحْتُ عَنْ كِتَابِي.

فَكَلِمَةُ "كِتَابِي" فِي الْأَمْثَلَةِ السَّابِقَةِ لَا تَظْهَرُ عَلَيْهَا عَلَامَةُ الْإِعْرَابِ لِإِضَافَتِهَا إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، فَتُقَدَّرُ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثَةُ عَلَى آخِرِ الْإِسْمِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا، وَقَدْ يَحْدُثُ أَنْ تَنْتَهِلَ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ بِالْفِعْلِ فَتَلَزِمُهُ نُونُ الْوَقَايَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | الزمر [64].

وَمِنْ أَجْلِ الْأَمْثَلِ عَلَى وَقُوعِ الْإِسْمِ الْمُضَافِ إِلَى يَاءِ الْمُنْكَلِمِ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا نَتيجَةً غِيَابِ عَلَامَةِ
الإِعْرَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | | | المائدة [25]. فَكَلِمَةُ "أَخِي" فِي
سِيَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفِ تَحْتَمِلُ مَعَانِيَ نَحْوِيَّةً مُخْتَلِفَةً، فَلَمَّا غَابَتْ عَلَامَةُ الإِعْرَابِ احْتَطَلَّتِ النَّصَبُ،
وَالرَّفْعُ، وَالْجَرُّ، أَمَا النَّصَبُ فَمِنْ أُوجِهٍ، وَأُولَهَا بِالْعَطْفِ عَلَى "نَفْسِي"، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: وَلَا
أَمْلِكُ إِلَّا أَخِي مَعَ مَلَكي لِنَفْسِي دُونَ غَيْرِنَا، وَهُوَ أَظْهَرُ الْوُجُوهِ عِنْدَ السَّمِينِ³، وَالثَّانِي بِالْعَطْفِ عَلَى
اسم "إِنَّ"، وَالْخَبَرُ مَحذُوفٌ، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: وَإِنَّ أَخِي لَا يَمْلِكُ إِلَّا نَفْسَهُ، وَكَذَلِكَ الرَّفْعُ فَمِنْ
وَجْهَيْنِ: أَوَّلُهُمَا الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى مَحذُوفٌ، وَيَكُونُ الْعَطْفُ مِنْ بَابِ
عَطْفِ الْجُمْلَةِ غَيْرِ الْمُؤَكَّدَةِ عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُؤَكَّدَةِ بِـ "إِنَّ"، وَالثَّانِي الرَّفْعُ عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَكِنِّ
فِي "أَمْلِكُ"، وَالتَّقْدِيرُ: وَلَا يَمْلِكُ أَخِي إِلَّا نَفْسَهُ⁴.

وَأَمَّا الْجَرُّ فَمِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ وَهُوَ الْعَطْفُ عَلَى الْيَاءِ فِي "نَفْسِي"، أَي: إِلَّا نَفْسِي وَنَفْسَ أَخِي، وَهَذَا جَارٌ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ، وَلَا يُجِزُّهُ الْبَصَرِيُّونَ.⁵

⁵ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 235/4.

– الْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ

[illegible]

[من الطَّوِيلِ]

أَمِنْ ذَمِّهِ لِيَلِيَّ أَنْ نَأْتِكَ تَتُوصُ فَتَقْصُرُ عَنْهَا خَطْوَةً أَوْ تَبْصُ 3

وَتَأْنِي تِلْكَمُ الْوُجُوهِ الَّتِي يَحْتَمِلُهَا الْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ النَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ بَدَلُ اشْتِمَالٍ مِنْ "مَا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | ، فَأَوْامِرُ اللَّهِ تَعَالَى تَشْتَمِلُ عَلَى مَا أَمَرَ بِوَصْلِهِ، وَأَمَّا الْوُجُوهُ

¹ ينظر: الدرّ المصون، 1/236.

² ينظر: الجامع، 247/1، والبحر المحيط، 207/1.

³ امرؤ القيس، (نحو 130 ق.هـ)، ديوان امرئ القيس، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط4، دار المعارف، مصر، (د.ت)، ت، 177.

وَتَجَدُّرُ الْإِشَارَةُ فِي مُحَنَّتَمِ اسْتِشْرَافِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى أَمْرَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: اِخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ، وَاسْتِجَارُ آرَائِهِمُ النَّحْوِيَّةِ عَلَى النَّحْوِ الْمُتَقَدِّمِ، وَالدَّافِعُ إِلَى ذَلِكَ غِيَابُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، فَغَدَا الْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ الْعَارِي مِنْ عَلَامَةِ الْإِعْرَابِ مُحْتَمِلًا أَوْجُهًا ثَلَاثَةً، وَقَدْ زَادَ الْعُكْبَرِيُّ وَجْهًا رَابِعًا لِلْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ وَهُوَ الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِمُبْدَأٍ مُضْمَرٍ².

وَتَأْنِيهِمَا: اخْتِمَالُ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ لِغَيْرِ مَعْنَى، فَهُوَ مُشْتَرَكٌ لَفْظِيٌّ وَتَحْوِيٌّ فِي الْآنِ ذَاتِهِ، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى ذَلِكَ الْمَآوَرِدِي إِذْ رَأَى أَنَّ الْمَصْدَرَ الْمُؤَوَّلَ مِنْ "أَنْ يُوصَلَ" يَحْتَمِلُ ثَلَاثَةً أَوْجُهٍ: الرَّحْمَ، أَوْ صِلَةَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْإِيْمَانَ بِالنَّبِيِّينَ وَالْكَتُبِ كُلِّهَا، وَقِيلَ هُوَ وَصْلُ الْقَوْلِ بِالْعَمَلِ³.

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَتَجَلَّى فِيهَا اشْتِرَاكُ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ نَتِيجَةُ غِيَابِ
الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ وَخُلُوِّ السِّيَاقِ مِنَ الْقَرَائِنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | |
| | | | | سبأ [46]. فَالْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ يَحْتَمِلُ
ثَلَاثَةَ مَعَانَ نَحْوِيَّةٍ، أُولَاهَا: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مَجْزُورًا، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَرِيقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعْرِينَ.⁴

وَتَأْنِيهَا: أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ بِإِضْمَارِ عَامِلٍ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنَّمَا أُعْطِكُمْ بِوَاحِدَةٍ، أَعْنِي: قِيَامَكُمْ لِلَّهِ، وَتَأْنِيهَا: أَنْ يَكُونَ خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: هِيَ قِيَامُكُمْ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى اتَّجَهَ الْوَاحِدِيُّ قَائِلًا: "يَعْنِي أَنَّ الْوَاحِدَةَ الَّتِي أُعْطِكُمْ بِهَا هِيَ قِيَامُكُمْ وَتَسْرُكُمُ لِطَلَبِ الْحَقِّ بِالْفِكْرَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مُجْتَمِعِينَ وَمُنْفَرِقِينَ، وَلَيْسَ مَعْنَى الْقِيَامِ هَهُنَا قِيَامًا عَلَى الرَّجُلَيْنِ، بَلْ هُوَ قِيَامٌ بِالْأَمْرِ الَّذِي هُوَ طَلَبُ الْحَقِّ"⁵.

وَأَخْتَارَهُ كَذَلِكَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ الَّذِي يَقُولُ فِي تَفْسِيرِهِ: "وَالْمَعْنَى وَهِيَ الَّتِي أَعْظَمَكُمْ بِهَا قِيَامُكُمْ وَتَسْمِيرُكُمْ لِطَلَبِ الْحَقِّ، وَلَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ عَلَى الْأَفْئَامِ"⁶.

¹ ينظر: مكى، الهداية، 204/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 113/1، والقرطبي، الجامع، 247/1.

² ينظر: التّبيان، 44/1.

³ ينظر: النّكت والعيون، 108/3.

⁴ ومنهم: الطَّبْرِيّ، جامع البيان، 417/20، والتَّعَلُّبِيّ، الكشف والبيان، 93/8، وَالتَّحَّاسُ، إعراب القرآن، 241/3، ومَكِّيّ، الهداية، 5963/9.

⁵ الوسيط، 498/3.

⁶ ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي (597هـ)، *تذكرة الأريب في تفسير الغريب*، تحقيق طارق السيد، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، لبنان، 2004م، 308/1.

وَلَعَلَّهُ يَحْسُنُ بَعْدَ هَذَا الْمُتَقَدِّمِ مِنْ إِيضَاحٍ لِدَوْرِ غِيَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ فِي تَخْلُقِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ السَّابِقَةِ الْإِشَارَةُ إِلَى مُلَحَظَتَيْنِ: أَمَّا الْأَوَّلُ فَهُوَ احْتِمَالُ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ لِمَعْنَى نَحْوِيٍّ رَابِعٍ مُحْتَمَلٍ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفِ، وَهُوَ النَّصَبُ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، أَيْ: أَعْظَمَكُمْ بَوَاحِدَةً لِأَن تَقُومُوا لِلَّهِ، وَهُوَ وَجْهٌ وَارِدٌ مُحْتَمَلٌ، وَالْيَنِيهِ أَتَجَهَ الرَّجَاجُ، وَلَمْ يَأْتِ عَلَى غَيْرِهِ².

وَتَأْنِي ذَنْبِكَ الْمَلْحَظِينَ الْإِلْمَاحُ إِلَى دَوْرِ الْوُقُوفِ فِي تَعَدُّدِ الْمَعَانِي الْوُظَيْفِيَّةِ لِـ "مَا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | سبأ [46]. فَإِذَا مَا كَانَ الْوُقُوفُ عَلَى "تَتَفَكَّرُوا" فَإِنَّ "مَا" تَكُونُ نَافِيَةً، أَوْ اسْتِفْهَامِيَّةً تَحْمِلُ مَعْنَى النَّفْيِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ مُتَّصِلًا فَيُوقَفُ عَلَى "جَنَّةٍ" كَانَتْ "مَا" مَوْصُولَةً³.

وَهَذَا شَكْلٌ آخَرٌ مِنْ أَشْكَالِ التَّرَاكِبِ الَّتِي تَغِيبُ عَنْهَا عَلَامَةُ الْإِعْرَابِ، فَتُعْرَبُ عَلَى الْمَحَلِّ، وَهِيَ "الظَّرْفُ نَحْوُ: الَّذِي عِنْدَكَ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ نَحْوُ: الَّذِي فِي الدَّارِ، وَإِنَّمَا كَانَتِ الظُّرُوفُ وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ شِبْهَ الْجُمْلَةِ؛ لِأَنَّهُمَا يَجِبُ هُنَا تَعَلُّقُهُمَا بِفِعْلٍ مُقَدَّرٍ مُسَدِّدٍ إِلَى ضَمِيرِ الْمَوْصُولِ، وَالتَّقْدِيرُ: الَّذِي اسْتَقَرَّ عِنْدَكَ أَوْ فِي الدَّارِ"⁴.

أَمَّا تَسْمِيَّتُهَا بِهَذَا الْإِسْمِ فَمُخْتَلَفٌ فِيهَا، فَقِيلَ لِأَنَّهَا تَتَأَلَّفُ مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَقِيلَ لِأَنَّهَا تَقُومُ مَقَامَ جُمْلَةٍ مَحذُوفَةٍ فِي اللَّفْظِ، وَقِيلَ لِأَنَّهَا مُتَرَدِّدَةٌ بَيْنَ الْمُفْرَدَاتِ وَالْجُمَلِ، فَلَيْسَتْ مِنْ هَذِهِ وَلَا مِنْ هَذِهِ⁵.

[illegible]

حَيْثُ يَتَرَدَّدُ شِبْهُ الْجُمْلَةِ "كَمَثَلِ" بَيْنَ مَعْنَيْنِ نَحْوَيْنِ؛ نَتِيجَةً لِعِغَابِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى ذَيْنِكَ الْمَعْنَيْنِ فِي تَفْسِيرِهِ⁶، بَادِئًا بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ شِبْهُ الْجُمْلَةِ حَالًا،

¹ ينظر: الكشاف، 589/3، والدرّ المصون، 199/9.

² معاني القرآن واعرابه، 257/4.

³ ينظر: القطع والإئتاف، 267.

⁴ المرادى، توضيح المقاصد، 443/1-444.

⁵ ينظر: قباة، فخر الدين، إعراب الجمل وأشباه الجمل، ط5، دار القلم العربي، حلب، 1989م، 271-272.

⁶ ينظر : الدرّ المصون، 250/10.

وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي فَهُوَ: النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْفَاعِلِ "وَسَيَحْلِفُونَ"، أَيْ: سَيَحْلِفُونَ مُهْلِكِينَ أَنْفُسَهُمْ، وَاخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ ابْنُ عَاشُورٍ فِي تَفْسِيرِهِ قَائِلًا: "جُمْلَةُ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ حَالٌ، أَيْ يَحْلِفُونَ مُهْلِكِينَ أَنْفُسَهُمْ، أَيْ مَوْعِبَهَا فِي الْهَلَكِ. وَالْهَلَكُ: الْفَنَاءُ وَالْمَوْتُ"².

وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّالِثُ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحُمْلَةُ بَدَلًا مِنْ "وَسِيخْلِفُونَ"³، وَأَجَازَ الْعُكْبَرِيُّ وَجْهًا رَابِعًا لِهَذِهِ الْحُمْلَةِ وَهُوَ أَنْ تَكُونَ مُسْتَأْنَفَةً⁴.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَظْهَرُ فِيهَا أَثَرُ غِيَابِ عَلَامَةِ الْإِعْرَابِ عَنِ التَّرَكِيبِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَثِيرَةٌ، وَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ أَنْ نُحْصِيَهَا، إِنَّمَا سَيَكْتَفِي الْبَاحِثُ بِالْإِشَارَةِ إِلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ عَلَى نَحْوِ مَا نَقَدَّمْ؛ بِقَصْدِ تَجْلِيَةِ أَثَرِ هَذَا الْبَاعِثِ فِي تَشْكِيلِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، وَالْكَشْفِ عَنْ تَجَلِّيَاتِهِ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ .

[illegible]

وَقَدْ ذَكَرَ السَّمِيعُ لِكَلِمَةِ "رِسَالَاتِهِ" وَجْهَيْنِ مُحْتَمَلَيْنِ، أَوَّلُهُمَا أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَطْفًا عَلَى "بَلَاغًا"، فَيَصِيرُ الْمَعْنَى وَفْقَ هَذَا الْوَجْهِ: قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ إِلَّا التَّبْلِغَ وَالرِّسَالَاتِ، وَبِهِ بَدَأُ⁶، وَاخْتَارَهُ مِنْ قَبْلِ الرَّمْخُسَرِيِّ قَائِلًا: " وَرِسَالَاتِهِ عَطْفٌ عَلَى "بَلَاغًا"، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا أَمْلِكُ لَكُمْ إِلَّا التَّبْلِغَ

¹ الزّمخشرى، الكشاف، 274/2.

² التّحرير والتّوير، 209/10.

³ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 54/6.

⁴ ينظر: التّبيان، 645/2.

⁵ عرار، مهدي، المشترك اللغوي في القرآن الكريم، 292.

⁶ ينظر : الدّر المصون، 503/10.

وَمِمَّنْ اخْتَارَ الْوَجْهَ الثَّانِي الْقُرْطُبِيُّ فَقَدْ جَنَحَ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضَمَّنَ حَرْفَ الْجَرِّ "مِنْ" مَعْنَى "عَنْ"، إِنَّمَا أَبْقَاهُ عَلَى بَابِهِ؛ فَالْمَعْنَى عِنْدَهُ: "وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلَّا أَنْ أُبْلَغَ مَا يَأْتِينِي مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ، أَيْ وَمِنْ رِسَالَاتِهِ الَّتِي أَمَرَنِي بِتَبْلِيغِهَا، أَوْ إِلَّا أَنْ أُبْلَغَ عَنِ اللَّهِ وَأَعْمَلَ بِرِسَالَتِهِ، فَأَخَذَ نَفْسِي بِمَا أَمُرُ بِهِ غَيْرِي"⁴.

[illegible]

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ يَظْهَرُ أَنَّ اسْتِزْكَاءَ عَلَامَةِ الْإِعْرَابِ فِي نُشْوءِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ جَلِيًّا فِي جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ "مُسْتَأْنِسِينَ"، إِذْ يَجُوزُ فِيهِ التَّنْصِبُ، وَالْجَرُّ، أَمَّا التَّنْصِبُ فَمِنْ وَجْهَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: الْعَطْفُ عَلَى "غَيْرٍ" وَالْمَعْنَى: لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ غَيْرَ نَاطِرِينَ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ، وَإِلَيْهِ نَحَا ابْنُ عَطِيَّةٌ⁵ فِي تَفْسِيرِهِ، وَاخْتَارَهُ الْقُرْطُبِيُّ بِقَوْلِهِ: " وَقَوْلُهُ تَعَالَى: "وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثِ" عَطَفَ عَلَى عَلَى قَوْلِهِ: "غَيْرَ نَاطِرِينَ" وَ"غَيْرٍ" مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْكَافِ وَالْمِيمِ فِي "لَكُمْ؛ أَي: غَيْرَ نَاطِرِينَ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ، وَالْمَعْنَى الْمَقْصُودُ: لَا تَمَكَّنُوا مُسْتَأْنِسِينَ بِالْحَدِيثِ كَمَا فَعَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي وَلِيمَةِ زَيْنَبٍ"⁶.

وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْ النَّصَبِ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ مَعْظُوفَةً عَلَى حَالٍ مُقَدَّرَةٍ؛ أَي: لَا تَدْخُلُوا هَاجِمِينَ وَلَا مُسْتَأْنَسِينَ.⁷

⁷ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 140/9.

وَعَلَىٰ نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ اشْتِرَاكِ فِي عِلَامَةِ الْإِعْرَابِ بَيْنَ النَّصْبِ وَالْجَرِّ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ وَجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ يَظْهَرُ اشْتِرَاكُ مُمَاتِلٍ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَمْنُوعَةِ مِنَ الصَّرْفِ؛ ذَلِكَ أَنَّ نَصْبَهُ وَجَرَّهُ يُلْتَقِيَانِ عَلَى عِلَامَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ الْفَتْحَةُ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْإِلْتِقَاءَ فِي عِلَامَةِ الْإِعْرَابِ يَبْعَثُ عَلَى اشْتِرَاكِ نَحْوِيٍّ أَنْ غِيَابَ الْقَرَائِنِ، فَتَتَرَدَّدُ اللَّفْظَةُ بَيْنَ مَعْنَيْنِ نَحْوِيَّيْنِ كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -:

|| || || || || || || البروج [17، 18].

وَقَدْ جَنَحَ إِلَى هَذَا الْوُجْهِ نَفَرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ⁴، يَقُولُ الطَّبْرِيُّ: "ثُمَّ بَيْنَ -جَلَّ تَنَاقُؤُهُ- عَنِ الْجُنُودِ مَنْ هُمْ، فَقَالَ: (فِرْعَوْنَ وَثَمُودَ) يَقُولُ: (فِرْعَوْنَ)، فَاجْتَزَى بِذِكْرِهِ، إِذْ كَانَ رَأْسَ جُنْدِهِ مِنْ ذِكْرِ جُنْدِهِ وَاتَّبَاعِهِ. وَإِنَّمَا مَعْنَى الْكَلَامِ: هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ، فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ وَثَمُودَ، وَخَفَضَ فِرْعَوْنَ رَدًّا عَلَى الْجُنُودِ، عَلَى التَّرْجَمَةِ عَنْهُمْ، وَإِنَّمَا فُتِحَ لِأَنَّهُ لَا يَجْرِي وَثَمُودَ"⁵.

وَمِمَّا يَلْتَقِي عَلَى عَلَامَةِ إِغْرَابٍ وَاحِدَةٍ فَيَعْدُو حَامِلًا وَجْهَيْنِ فِي مَوَاطِنَ مَخْصُوصَةٍ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، ذَلِكَ أَنَّ حَذْفَ نُونِهَا عَلَامَةٌ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنِيَيْنِ نَحْوِيَيْنِ هُمَا النَّصَبُ وَالْجَزْمُ، فَيَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ مُحَمَّلٌ بِدَلَالَتَيْنِ مُتَبَايِنَتَيْنِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ

⁶ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 749/10.

[illegible]

وَأَمَّا الْوَجْهُ الرَّابِعُ فَهُوَ النَّصْبُ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، أَي: تَقْتَدِي بِمَلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، أَوْ: بَلْ نَكُونُ عَلَى مَلَّةِ إِبْرَاهِيمَ.⁹

¹ المبرّد، محمّد بن يزيد (285هـ)، **المقتضب**، تحقيق محمّد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، (د.ت)، 81/2.

² الخصائص، 362/2.

³ السَّمِين: الدَّر المصون، 135/2.

⁴ ينظر: الكتاب، 257/1.

⁵ معانى القرآن، 1/159.

⁶ ينظر: الفراء، معاني القرآن، 82/1، والأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (215هـ)، معاني القرآن، تحقيق هدى قراعة، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2010م، 159/1، والطبري، جامع البيان، 102/3، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 213/1، والسمين، الدرر المصون، 135/2.

⁷ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 135/2.

⁸ ينظر: البغوي، معالم التنزيل، 171/1، والسّمعاني، تفسير القرآن، 144/1.

⁹ ينظر: ابن أبي زمنين، أبو عبد الله محمد المريّ (399هـ)، **تفسير القرآن العزيز**، تحقيق محمد بن مصطفى الكنز، ط1، دار الفاروق الحديثة، مصر، 2002م، 181/1، والماوردي، **النكت والعيون**، 194/1، والسّمين، **الدّر المصون**، 135/2.

||| فُرِيَ بِالرَّفْعِ، وَوَقَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ تَكُونُ "مِلَّةً" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا أَيْضًا، تَخْلُقَ مِنَ الْحَذَفِ كَمَا فِي الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، وَأَمَّا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ فَمِنْ وَجْهَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ مَحذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: بَلْ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ مِلَّتُنَا، وَالثَّانِي: الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهَا خَبَرٌ، وَالْمُبْتَدَأُ مَحذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: بَلْ نَحْنُ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ، أَوْ مِلَّتُنَا مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ¹.

وَتَأْنِيهِهُمَا: اسْتِمَالُ الشَّاهِدِ عَلَى ضَرْبَيْنِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، وَهُمَا يُدْرَجَانِ فِي بَابٍ وَاحِدٍ هُوَ بَابُ الْمَنْصُوبَاتِ، فَالْأَوَّلُ الَّذِي هُوَ مَدَارُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: |||، بِمَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ مَعَانٍ عَلَى النَّحْوِ الْمُتَقَدِّمِ، وَالثَّانِي: هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: |||، ذَلِكَ أَنَّهُ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ يَحْمِلُ أَوْجَهَا هِيَ: النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ مِنْ "إِبْرَاهِيمَ" أَوْ مِنْ "مِلَّةً"، أَوْ النَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ لِفِعْلِ مَحذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: نَتَّبِعْ حَنِيفًا، أَوْ عَلَى الْقَطْعِ².

وَمِنْ الْأُمْتَلَةِ الَّتِي يَظْهَرُ فِيهَا أَثَرُ الْحَذَفِ فِي نُشُوءِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى:

||| ||| البقرة [183، 184].

وَهُنَا تَشْتَرِكُ كَلِمَةُ "فَعْدَةٌ" بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ؛ نَتِيجَةُ الْاجْتِزَاءِ مِنْ سِيَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفِ، فَإِذَا مَا كَانَ الْمَحذُوفُ هُوَ الْمُبْتَدَأُ كَانَ إِعْرَابُهَا خَبَرًا، وَالتَّقْدِيرُ آنَذَاكَ: فَالْوَاجِبُ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، وَإِلَيْهِ اتَّجَعَ الطَّبْرِيُّ مُرَجَّحًا³، وَأَتَى عَلَيْهِ الرَّجَاجُ مُؤَوَّلًا الْمَحذُوفَ بِقَوْلِهِ: "فَالَّذِي يَنْوُبُ عَنْ صَوْمِهِ فِي وَفْتِ الصَّوْمِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"⁴، وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَ الْمَحذُوفُ هُوَ الْخَبَرُ كَانَ إِعْرَابُهَا مُبْتَدَأً، وَالتَّقْدِيرُ: وَالتَّقْدِيرُ: فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ⁵، أَوْ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ أُمْتَلُ بِهِ⁶.

وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ اسْتِشْرَافٍ لِأَثَرِ الْحَذَفِ فِي تَخْلُقِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يَتَسَنَّى لِلْبَاحِثِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى ثَلَاثَةِ مَلَا حِظٍّ وَجْهِيَّةٍ: أَوَّلُهَا أَنَّ السَّمِينَ الْحَلَبِيَّ لَمَّا وَرَدَ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ أَجَارَ وَجْهًا ثَالِثًا مُحْتَمَلًا وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَحذُوفُ فِعْلًا، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ كَلِمَةَ "فَعْدَةٌ" فَاعِلٌ، وَالتَّقْدِيرُ فَتَجْزِيهِ عِدَّةٌ⁷، فَتَعْدُو بِذَلِكَ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ مَقْبُولَةٍ مُتَجَاوِرَةٍ، هِيَ: الْمُبْتَدَأُ، وَالْخَبَرُ، وَالْفَاعِلُ.

¹ وهي قراءة ابن هرمز وابن أبي عبله، كما في: القرطبي، الجامع، 139/2، والسمين، الدر المصون، 136/2.

² ينظر: السمين، الدر المصون، 136/2-137.

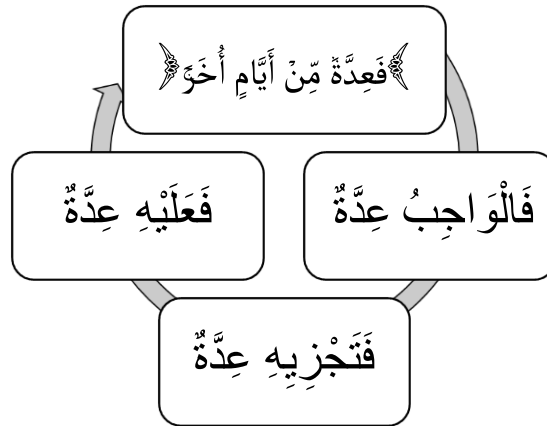
³ ينظر: جامع البيان، 372/3، 418/3، والسمين، الدر المصون، 270/2.

⁴ معاني القرآن وإعرابه، 252/1.

⁵ ينظر: العكبري، التبيان، 150/1، والقرطبي، الجامع، 296/2، والنسفي، مدارك التنزيل، 160/1،

⁶ ينظر: السمين، الدر المصون، 270/2.

⁷ ينظر: السمين، الدر المصون، 270/2.



والثاني: أَنَّ تَمَّ مُفَارَقَةً جَلِيَّةً بَيْنَ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَعِدَّةٌ﴾ وَلَوْ أَنَّهَا قُرِئَتْ بِالنَّصْبِ لَكَانَ ذَلِكَ جَائِزًا غَيْرَ مُمْتَنِعٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّ الرَّفْعَ هُوَ وَجْهُ الْكَلَامِ، وَهُوَ أَبْلَغُ مِنَ النَّصْبِ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْمَقَامَ هُنَا مَقَامُ فَرْضٍ عَامٍّ فِيمَنْ فَعَلَ وَيُرَادُ بِهِ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَهُوَ يَحْمِلُ مَعْنَى الْإِلْزَامِ، وَلَيْسَ مَقَامُ نَدْبٍ وَحَثٍّ كَقَوْلِنَا: إِذَا لَقِيتُمُ الْعَدُوَّ فَتَهَلَّلُوا وَتَكَبَّرُوا وَصِدَقًا عِنْدَ تِلْكَ الْوَفْعَةِ، فَالتَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ لَيْسَ بِالْمَفْرُوضِ عَلَيْهِمْ، فَكُلُّ مَا جَاءَ مَرْفُوعًا كَانَ فَرْضًا مُلْزِمًا، وَكُلُّ مَا جَاءَ مَنْصُوبًا كَانَ حَثًّا لَا إِلْزَامَ فِيهِ¹.

والثالث: أَنَّ لِهَذَا الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ (الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْفَاعِلِ)، الْمُتَخَلِّقِ مِنَ الْحَذْفِ، نَظَائِرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

— | | | | | | | | | | البقرة [178].

— | | | | | | | | | | النساء [92].

— | | | | | | | | | | المائدة [95].

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ كَذَلِكَ عَلَى أَثَرِ هَذَا الْبَاعِثِ فِي نَشْأَةِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ مَا يَظْهَرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

— | | | | | | | | | | آل عمران [49].

أَمَّا مَوْطِنُ الْإِسْتِشْهَادِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَهُوَ الْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ: "أَنِّي أَخْلُقُ"؛ ذَلِكَ أَنَّهُ يَتَرَدَّدُ بَيْنَ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ وَرَدَّ عَلَيْهَا السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ²، فَرَأَى أَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ قَبْلَهُ، وَهُوَ: "أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ"، فَيَكُونُ الْمَحْذُوفُ مِنَ السِّيَاقِ حَرْفَ الْجَرِّ، أَيُّ: بِأَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِأَيَّةٍ مِنْ رَبِّكُمْ بَأَنِّ أَخْلُقُ لَكُمْ، وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ "بِأَيَّةٍ"، وَوَفَّقَ هَذَا الْوَجْهَ يَكُونُ التَّرَكِيبُ تَامًا لَا

¹ ينظر: الفراء، معاني القرآن، 109/1، والطبري، جامع البيان، 372/3.

² ينظر: الدر المصون، 192/3.

اجْتِزَاءً فِيهِ، وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعِ خَبَرٍ لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْجُمْلَةُ جَوَابًا لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، وَكَأَنَّ قَائِلًا قَالَ: وَمَا الْآيَةُ؟ فَقَالَ: هِيَ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ.¹

وَأَمَّا الْوَجْهَ الرَّابِعُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَحْدُوفُ فِعْلًا، فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ جَوَابًا لِسُؤَالٍ ذَاتِهِ الْمُتَقَدِّمَ عَلَى إِضْمَارِ الْمُبْتَدَأِ، فَالْتَفْدِيرُ: أَعْنِي أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ.²

وَفِي خِتَامِ تَقْطِئِ أَثَرِ هَذَا الْبَاعِثِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ السَّابِقَةِ يَنْبَغِي التَّعْرِيجُ عَلَى قِرَاءَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: **اَللّٰهُمَّ اِنِّىْ اَخْلُقُ**، وَتَخْرِيجُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ جَارٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، أَوَّلُهَا: عَلَى إِضْمَارِ الْقَوْلِ، وَالتَّفْدِيرُ: فَقُلْتُ: إِنِّي أَخْلُقُ، وَثَانِيهَا: أَنْ تَكُونَ جُمْلَةً مُسْتَأْنَفَةً⁴، وَالثَّالِثُ: أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ مَفْسَّرَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: **اَللّٰهُمَّ اِنِّىْ اَخْلُقُ**، أَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ الْوَجْهِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ فَهُوَ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي لَا تَعْلُقَ لَهُ بِمَا تَقْدِّمُهُ، بَيْنَمَا يَتَعْلَقُ الْوَجْهَ الْأَخِيرُ بِمَا تَقْدِّمُهُ وَيُفَسِّرُهُ.⁵

وَمِنْ الْأُمْتَلَةِ عَلَى حُضُورِ هَذَا الْبَاعِثِ كَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: **اَللّٰهُمَّ اِنِّىْ اَخْلُقُ** [الأعراف 115].

أَمَّا مَوْضِعُ الْحَذْفِ الْمُؤَدِّي إِلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي هَذَا التَّرْكِيْبِ الشَّرِيفِ فَيَتَجَلَّى فِي الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ "أَنْ تُلْقِي"، إِذْ يَحْتَمِلُ أَوْجُهًا مُتَبَايِنَةً؛ جَرَاءَ الْاجْتِزَاءِ مِنْ سِيَاقِ التَّرْكِيْبِ الشَّرِيفِ، مَا جَعَلَهُ مُشْتَرَكًا بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ⁶، أَمَّا أَوَّلُ تِلْكَ الْمَعَانِي فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ وَالْعَامِلُ فِيهِ مَحْدُوفًا، أَيْ: اخْتَرِ إِمَّا إِلْقَاءَكَ وَإِمَّا إِلْقَاءَنَا، وَبِهِ بَدَأَ السَّمِينُ، وَمِمَّنْ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ الْقُرْطُبِيُّ وَ مَكِّي وَ الرَّازِيُّ⁷، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ إِذْ قَرَّرَ أَنَّهُ "أَدْخَلَ (أَنْ) فِي (إِمَّا) لِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ أَمْرٍ بِالْإِخْتِيَارِ، فَهِيَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: اخْتَرِ ذَا أَوْ ذَا"⁸.

¹ أتى على هذه الوجوه: النَّحَّاس، إعراب القرآن، 160/1، والزَّمَخْشَرِيُّ، الْكَشَاف، 364/1، والنَّسْفِيُّ، مدارك التنزيل، 257/1، وأَبُو حَيَّان: الْبَحْرُ الْمَحِيْط، 163/3.

² ينظر: الدَّرُّ الْمَصُون، 192/3.

³ وهي قراءة نافع، ينظر: ابن مجاهد، أحمد بن موسى التَّمِيمِي (324هـ)، كِتَابُ السَّبْعَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ، تحقيق شوقي ضيف، ط2، دار المعارف، مصر، 1980م، 206، والأَصْبَهَانِيُّ، أحمد بن الحسين (381هـ)، الْمَبْسُوطُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ، تحقيق سبيع حاكمي، (د.ط)، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1981م، 164، والسَّمِين، الدَّرُّ الْمَصُون، 191/3، ونسبها ابن الجزري إلى نافع وأبي جعفر، ينظر: النَّشْر، 240/2.

⁴ ينظر: ابن خالويه، الحسين بن أحمد (370هـ)، الْحَجَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط4، دار الشُّرُوق، بيروت، 1981م، 109، وأضاف السَّمِين الوجه الثالث، ينظر: الدَّرُّ الْمَصُون، 191/3-192.

⁵ السَّمِين، الدَّرُّ الْمَصُون، 191/3-192.

⁶ ينظر: السَّمِين، الدَّرُّ الْمَصُون، 415/5.

⁷ ينظر: جَامِعُ الْبَيَان، 26/13، وَالْهَدَايَةُ، 2490/4، وَمِفَاتِيحُ الْغَيْبِ، 334/14.

⁸ معاني القرآن، 389/1.

وَالْحَقُّ أَنَّ السَّمِينَ لَمَّا أَتَى عَلَى إِغْرَابِ هَذَا التَّرْكِيْبِ أَوْمًا إِلَى اخْتِيَارِ هَذَا الْوَجْهِ مُعْتَرِضًا عَلَى تَقْدِيرِ أَبِي حَيَّانَ لِلْعَامِلِ النَّاصِبِ لِلْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ، فَقَدَّرَهُ بِافْعَلْ إِمَّا الْفَاعِلُ وَإِمَّا الْفَاعِلَانَا¹، وَكَذَلِكَ قَدَّرَهُ الْعُكْبَرِيُّ مِنْ قَبْلُ². وَرَأَى السَّمِينُ أَنَّهُ يَنْبَغِي تَقْدِيرُ فِعْلٍ أَلِيْقٍ بِالْمَعْنَى، فَهُوَ لَا يَفْعَلُ الْإِلْقَاءَ؛ إِنَّمَا إِنَّمَا يَخْتَارُهُ³، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى اخْتِيَارِهِ هَذَا الْوَجْهَ.

أَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي فَهُوَ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، وَالتَّقْدِيرُ: أَمْرُكَ إِمَّا الْفَاعِلُ وَإِمَّا الْفَاعِلَانَا⁴، الْفَاعِلَانَا⁴، وَمِمَّنْ أَجَارَ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى جَانِبِ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ ابْنُ عَطِيَّةٍ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِهِ: "أَنْ فِي قَوْلِهِ قَوْلِهِ (إِمَّا أَنْ) فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ، أَيْ: إِمَّا أَنْ تَفْعَلَ الْإِلْقَاءَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، أَيْ: إِمَّا هُوَ الْإِلْقَاءُ، وَخَيْرَ السَّحَرَةِ مُوسَى فِي أَنْ يَتَقَدَّمَ فِي الْإِلْقَاءِ أَوْ يَتَأَخَّرَ".⁵

وَأَمَّا الْمَعْنَى النَّحْوِيُّ الثَّالِثُ الْمُحْتَمَلُ نَتِيجَةَ تَبَايُنِ الْأَرْاءِ فِي تَقْدِيرِ الْمَحْذُوفِ مِنَ التَّرْكِيْبِ السَّابِقِ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً وَالْخَبَرُ مُضْمَرًا، فَيَقُولُ النَّقْدِيُّ: "إِمَّا الْفَاعِلُ مَبْدُوءٌ بِهِ، وَإِمَّا الْفَاعِلَانَا مَبْدُوءٌ بِهِ".⁶

الْبَاعِثُ الْخَامِسُ: إِضَافَةُ الْمَصْدَرِ إِلَى الْإِسْمِ

أَجَارَ النُّحَاةُ إِضَافَةَ الْمَصْدَرِ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْيَ الْمَفْعُولِ مُعْوَلِينَ عَلَى قَرَأَيْنِ يَتَعَيَّنُ مِنْ خِلَالِهَا الْمَعْنَى، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُنَا: عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِهِ زَيْدًا، وَعَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِهِ زَيْدٌ، وَعَجِبْتُ مِنْ كِسْوَةِ زَيْدٍ أَبَوُهُ، وَعَجِبْتُ مِنْ كِسْوَةِ زَيْدٍ أَبَاهُ.⁷

وَتَعَدُّ الْإِضَافَةُ مَلَمَحًا فَارِقًا يَمْتَّازُ بِهِ الْمَصْدَرُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُشْتَقَّاتِ كَاسْمِ الْفَاعِلِ مَثَلًا، فَالْمَصْدَرُ "يَجُوزُ" أَنْ يُضَافَ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْيَ الْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُهُمَا، نَقُولُ عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِ زَيْدٍ عَمْرًا، فَيَكُونُ زَيْدٌ هُوَ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، وَعَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِ زَيْدٍ عَمْرًا، فَيَكُونُ زَيْدٌ هُوَ الْمَفْعُولُ فِي الْمَعْنَى، وَلَا يَجُوزُ هَذَا فِي اسْمِ الْفَاعِلِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: عَجِبْتُ مِنْ ضَارِبِ زَيْدٍ وَ(زَيْدٍ) فَاعِلٌ؛ لِأَنَّكَ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ⁸.

¹ ينظر: البحر المحيط، 133/5.

² ينظر: التبيين، 588/1.

³ ينظر: الدر المصون، 415/5.

⁴ ينظر: نفسه، 415/5.

⁵ المحرر الوجيز، 438/2.

⁶ السمين، الدر المصون، 415/5.

⁷ ينظر: سيبويه، الكتاب، 190/1.

⁸ ابن السراج، أبو بكر، محمد بن السري (316هـ)، الأصول في علم النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، (د. ط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د. ت)، 52/1.

أَفْنَى تِلَادِي وَمَا جَمَعْتُ مِنْ نَشَبٍ قَرَعُ الْقَوَاقِيزِ أَفْوَاهَ الْأَبَارِقِ

يُرَوَّى أَفْوَاهَ الْأَبَارِيقِ وَأَفْوَاهُ الْأَبَارِيقِ رَفْعًا وَنَصْبًا عَلَى مَا مَضَى².

وَيَبْضَحُ مِمَّا سَبَقَ جَوَّازُ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى فَاعِلِهِ وَإِلَى مَفْعُولِهِ بِقَرَائِنِ لَفْظِيَّةٍ أَوْ مَعْنَوِيَّةٍ تُرْجِّحُ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّ الْمُضَافَ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَفِي مَوَاطِنَ مُعَيَّنَةٍ يُتْرَكُ ذِكْرُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ أَعْنِي الْفَاعِلَ أَوْ الْمَفْعُولَ، وَبُكْتَفَى بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ، فَيَنْجُمُ عَنْ ذَلِكَ تَعَدُّدٌ فِي اِحْتِمَالَاتِ الْعِلَاقَاتِ النَّحْوِيَّةِ، فَتَتَعَدَّدُ اِحْتِمَالَاتُ الْمَعْنَى دُونَ قَرِينَةٍ تُرْجِّحُ أَحَدَ اِلِاحْتِمَالَاتِ عَلَى مَا سِوَاهُ، كَقَوْلِنَا: زِيَارَةُ الْأَصْدِقَاءِ تُسْعِدُ النَّفْسَ، فَكَلِمَةُ "الْأَصْدِقَاءِ" يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ فَاعِلَ الْمَصْدَرِ، وَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ مَفْعُولَهُ³.

فَتَكُونُ الْإِضَافَةُ "مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمُرَشَّحَةِ لِتَخَلُّقِ اللَّبْسِ وَالْاِحْتِمَالِ"⁴، وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَاضِرَةٌ تَبْعَتْ عَلَى ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرِكِ، وَمِنْ أَجْلِ الْأُمَثِلَةِ عَلَى الْمُشْتَرِكِ النَّحْوِيِّ الْمُتَخَلِّقِ مِنَ الْإِضَافَةِ فَيَنْزِيهِ التَّنْزِيدَ لِلْعَزِيدِ قَوْلُهُ
تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | | | البقرة [177]؛
فَالْمَصْدَرُ "حُبَّهُ" يَحْتَئِمُلُ أَنْ يَكُونَ مُضَافًا إِلَى فَاعِلِهِ أَوْ إِلَى مَفْعُولِهِ، فَإِذَا كَانَ مُضَافًا إِلَى الْفَاعِلِ كَانَ الْمَعْنَى: وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبٍّ مَنْ آمَنَ، فَيَكُونُ الْمَفْعُولُ مُحَدَّثًا، أَيُّ عَلَى حُبٍّ مَنْ آمَنَ الْمَالَ، أَوْ يَكُونُ الْمَفْعُولُ مَذْكُورًا، وَهُوَ ذُو الْقَرْبَى، أَيُّ: وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبٍّ مَنْ آمَنَ ذُوِي الْقَرْبَى.⁵

¹ ينظر: ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، *سر صناعة الإعراب*، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2000م، 47/1، والخصائص، 283/1، 357/2، 408/2.

² اللّٰمِع، 196-197.

³ حسان، تمام، البيان في روائع القرآن "دراسة لغوية وأسلوبية للنص القرآني"، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1993م، 396-397.

⁴ عرار، مهدي، ظاهرة اللبس في العربية، 128.

⁵ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 248/2.

وَمِمَّنِ اخْتَارَ إِضَافَةَ الْمَصْدَرِ إِلَى الْفَاعِلِ الطَّبْرِيِّ، يَقُولُ فِي تَفْسِيرِهِ: "يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: | | | | | البقرة [177]. وَأَعْطَى مَالَهُ فِي حِينٍ مَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ، وَضَنَّهُ بِهِ، وَشَحَّهِ عَلَيْهِ"¹.

وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى مَفْعُولِهِ، فَيَكُونُ فِي الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ بِالْمَصْدَرِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَوَّلُهَا: أَنْ يَكُونَ عَائِدًا عَلَى الْمَالِ، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَائِدًا عَلَى الْإِيْتَاءِ، وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ عَائِدًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَفَاعِلُ الْمَصْدَرِ هُوَ ضَمِيرُ الْمُؤْتِي، أَيْ عَلَى حُبِّ الْمُؤْتِي الْمَالِ، أَوْ الْإِيْتَاءِ، أَوْ اللَّهُ تَعَالَى².

وَمِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تُسْهِمُ فِيهَا إِضَافَةُ الْمَصْدَرِ إِلَى الْإِسْمِ فِي تَشَكُّلِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | المائدة [38، 39]؛ فَالْمَصْدَرُ "ظُلْمِهِ" يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى فَاعِلِهِ، أَيْ: مِنْ بَعْدِ أَنْ ظَلَمَ غَيْرَهُ وَأَخَذَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى مَفْعُولِهِ، أَيْ: مِنْ بَعْدِ أَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ³.

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ كَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | مريم [4].

أَمَّا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فَيَتَجَلَّى الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْمُتَخَلَّقُ مِنْ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى الْإِسْمِ فِي "بِدْعَائِكَ"؛ فَالْكَافُ يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ سَوِيًّا، وَالْمَعْنَى وَفَقَ كُلُّ مِنْهُمَا يَسْتَقِيمُ اسْتِقَامَةً يَنْجُمُ عَنْهَا تَأْوِيلَانِ مُتَبَايِنَانِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى الْفَاعِلِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يَكُونُ: "لَمْ أَكُنْ بِدْعَائِكَ لِي إِلَى الْإِيمَانِ شَقِيًّا"⁴.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى الْمَفْعُولِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يَبُولُ: لَمْ أَكُنْ بِدْعَائِي إِيَّاكَ شَقِيًّا، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَغْلَبُ الْمُفَسِّرِينَ، وَالْمُعَرِّبِينَ⁵، وَهُوَ أَظْهَرُ مِنَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ فِيهِ: "إِظْهَارَ لِعَادَاتِ تَفَضُّلِهِ فِي إِجَابَتِهِ أَدْعِيَّتَهُ، أَيْ لَمْ أَكُنْ بِدْعَائِي إِيَّاكَ شَقِيًّا، أَيْ لَمْ تَكُنْ تُخَيِّبُ دُعَائِي إِذَا دَعَوْتُكَ، أَيْ إِنَّكَ عَوَّدْتَنِي الْإِجَابَةَ فِيمَا مَضَى"⁶.

الْبَاعِثُ السَّادِسُ: تَنَاقُؤُ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ

¹ جامع البيان، 340/3.

² ينظر: السَّمِين، الذَّر المصون، 248/2-249.

³ ينظر: السَّمِين، الذَّر المصون، 266/4.

⁴ السَّمِين: الذَّر المصون، 565/7.

⁵ ينظر: الفراء، معاني القرآن، 161/2، والطَّبْرِي، جامع البيان، 143/18، وابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، 87/3، ومَكِّي، الهداية، 4493/7، والماوردي، النُّكْت والعيون، 355/3، والعكبري، التَّبْيَان، 866/2، والسَّمِين، الذَّر المصون، 565.

⁶ القرطبي، الجامع، 77/11.

وَأَمَّا هَذَا الْبَاعِثُ فَيَتَجَلَّى فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَامَّةً، وَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خَاصَّةً، وَيُقْصَدُ بِهِ أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ فِي سِيَاقِهَا مُتَرَدِّدَةً بَيْنَ غَيْرِ مَعْنَى نَحْوِيٍّ، فَقَدْ تَتَنَاقَبُ الْمَرْفُوعَاتُ فِيهَا بَيْنَهَا، كَتَتَنَاقَبِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْفَاعِلِ، وَقَدْ يَقَعُ التَّنَاقُبُ بَيْنَ الْمَرْفُوعَاتِ وَالتَّنَاقِبِ، كَتَتَنَاقَبِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْبَدَلِ، أَوْ الْمُبْتَدَأِ وَالْفَاعِلِ وَالْبَدَلِ، أَوْ الْخَبَرِ وَالصِّفَةِ، وَلَيْسَ بَابُ الْمُنْصُوبَاتِ بِمَنَآئِ عَنِ التَّنَاقُبِ، ذَلِكَ أَنَّ التَّنَاقُبَ يَقَعُ فِي هَذَا الْبَابِ بِاطِّرَادٍ، وَالشَّوَاهِدُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ ضَافِيَةٌ، فَقَدْ تَتَنَاقَبُ الْمَفَاعِيلُ مَعَ بَعْضِهَا، كَتَتَنَاقَبِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَالْمَفْعُولِ لَهُ، وَتَتَنَاقَبُ الْمَفْعُولُ بِهِ وَالْمَفْعُولُ فِيهِ، وَقَدْ يَحْدُثُ التَّنَاقُبُ بَيْنَ الْمَفْعُولَاتِ وَمَا شَبَّهَ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، كَتَتَنَاقَبِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ وَالْحَالِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فَحْصَبٌ؛ إِنَّمَا قَدْ يَحْدُثُ تَتَنَاقُبٌ بَيْنَ الْمُنْصُوبَاتِ وَالتَّنَاقِبِ، كَأَنَّ تَشْتَرِكَ اللَّفْظَةُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ بِهِ وَالنَّعْتِ وَالْبَدَلِ، وَتَجَنَّبًا لِلتَّكَرُّارِ فَإِنَّ الْبَاحِثَ سَيَذْخِرُ الْحَدِيثَ عَنْ تَجَلِّيَاتِ هَذَا الْبَاعِثِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى الْفَصْلِ الثَّالِثِ الْمَوْسُومِ بِالْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، ذَاكِرًا الشَّوَاهِدَ الدَّالَّةَ عَلَى ضُرُوبِ هَذَا الْمُشْتَرَكِ فِي أَبْوَابِ النَّحْوِ الْمُخْتَلِفَةِ.

الْبَاعِثُ السَّابِعُ: التَّعْلُقُ

يُعَدُّ التَّعْلُقُ وَاحِدًا مِنْ أُبْرَزِ الْبَوَائِعِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى نُشُوءِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، فَالْكَلِمَةُ أَحْيَانًا تَرْتَبِطُ فِي سِيَاقِهَا بِأَكْثَرِ مِنْ كَلِمَةٍ مُتَقَدِّمَةٍ، فَيَنْجُمُ عَنْ ذَلِكَ اِحْتِمَالَاتٌ نَحْوِيَّةٌ مُتَبَايِنَةٌ، الْبَاعِثُ عَلَيْهَا تَعْلُقُ الْكَلِمِ وَتَرَابُطُهُ، وَجَلِيٌّ أَنَّ لِلتَّعْلُقِ دَوْرًا بَارِزًا فِي فَهْمِ الْعِلَاقَاتِ النَّحْوِيَّةِ فِي السِّيَاقِ لِأَنَّهُ "يُحَدِّدُ بِوَاسِطَةِ الْقُرَائِنِ مَعَانِيَ الْأَبْوَابِ فِي السِّيَاقِ، وَيُفَسِّرُ الْعِلَاقَاتِ بَيْنَهَا عَلَى صُورَةٍ أَوْفَى وَأَفْضَلَ وَأَكْثَرَ نَفْعًا فِي التَّحْلِيلِ اللَّغَوِيِّ لِهَذِهِ الْمَعَانِي الْوُظَيْفِيَّةِ النَّحْوِيَّةِ"¹.

أَمَّا أَثَرُ التَّعْلُقِ فِي تَشْكِيلِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فَبَيِّنٌ فِي مَوَاطِنَ مَحَدَّدَةٍ، وَلَيْسَ كُلُّ تَعْلُقٍ فِي الْكَلِمِ يُؤَدِّي إِلَى تَعَدُّدٍ فِي الْإِحْتِمَالَاتِ، وَقَدْ أَتَى مَهْدِي عَرَارٌ عَلَى مَوَاضِعِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مُعَرِّجًا عَلَى الْبَوَائِعِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى تَخَلُّقِهَا فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، وَهِيَ²:

- التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ.
- وَتَقْدِيرُ الْحَذْفِ وَالْمَحْدُوفِ.
- وَخَفَاءُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ.
- وَتَطَابُقُ الْفَصَائِلِ النَّحْوِيَّةِ لِلْمُتَعَلِّقِ وَالْمُتَعَلَّقِ بِهِ.
- وَتَكَثُّرُ الْمَقُولَاتِ وَالْمَرَاجِعِ وَالْعِلَاقَاتِ الْبِنْيَوِيَّةِ فِي السِّيَاقِ الشَّرِيفِ.

¹ حسان، تمام، اللغة العربية معناها ومبناها، (د.ط)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1973م، 189.

² عرار، مهدي، ظاهرة التعلُّق التركيبي في التنزيل العزيز وأثرها في تعدد المعاني والمواضع والبواعث، 13.

أَمَّا مَوْضِعُ الشَّاهِدِ فَهُوَ "وَخَلَقَ مِنْهَا"; إِذْ يَجُوزُ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوَّلُهُ يَصْلُحُ كُلُّ مِنْهَا فِي سِيَاقِ الْآيَةِ، أَوَّلُهَا: أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى "وَاحِدَةٍ"، فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى الْمَعْنَى، كَأَنَّهُ قِيلَ: مِنْ نَفْسٍ وَحَدَّثَ وَخَلَقَ، أَي: انْفَرَدَتْ، فَالْعَرَبُ تَقُولُ: وَحَدَّ يَحْدُ وَحْدًا وَوَحْدَةً، بِمَعْنَى انْفِرَادٍ، وَقَدْ أَتَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَبُو حَيَّانٌ²، وَحَمَلَهُ عَلَى نَظِيرِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | الملك [19].

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى مَحذُوفٍ "كَأَنَّهُ قِيلَ: مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ أَنْشَأَهَا أَوْ ابْتَدَأَهَا، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَإِنَّمَا حُذِفَ لِلدَّلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَالْمَعْنَى: شَعَبَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ هَذِهِ صِفَتُهَا، وَهِيَ أَنَّهُ أَنْشَأَهَا مِنْ تُرَابٍ، وَخَلَقَ زَوْجَهَا حَوَاءً مِنْ ضِلَعٍ مِنْ أَضْلَاعِهَا، وَبَثَّ مِنْهُمَا نَوْعَيِ جِنْسِ الْإِنْسِ، وَهُمَا: الذُّكُورُ وَالْإِنَاثُ، فَوَصَفَهَا بِصِفَةٍ هِيَ بَيَانٌ وَتَفْصِيلٌ بِكَيْفِيَّةٍ خَلَقَهُمْ مِنْهَا"³.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى "خَلَقَكُمْ"، فَيَكُونَ دَاخِلًا فِي حَيْزِ الصَّلَاةِ، وَهَذَا الْوَجْهُ أَيْضًا ذَكَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ⁴.

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى هَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ التَّعْلُقِ مَا وَقَعَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

النِّسَاء [84]، أَمَّا

مَوْضِعُ التَّعْلُقِ فَهُوَ: "فَقَاتِلْ"، وَيَظْهَرُ تَعْلُقُهُ بِغَيْرِ مَعْطُوفٍ عَلَيْهِ مُتَقَدِّمٍ بِجَلَاءٍ، فَهُوَ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ حَمَلٌ أَوْجَبَهَا مُحْتَمَلَةٌ بِحُكْمِ تَدَاخُلِ الْعِلَاقَةِ دَاخِلِ السِّيَاقِ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:

النِّسَاء [74]. وَهُوَ أَظْهَرُ الْأَقْوَالِ عِنْدَ السَّمِينِ⁵، كَمَا يَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:

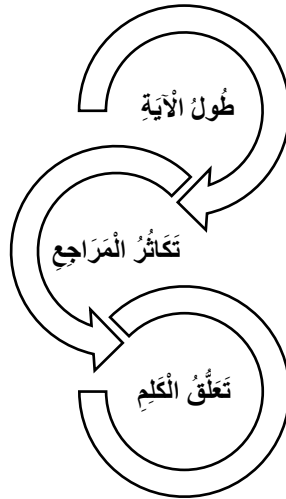
النِّسَاء [76]. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:

النِّسَاء [75]. فَالْمَعْنَى: "أَيُّ شَيْءٍ لَكُمْ فِي تَرْكِ الْقِتَالِ (فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)،

⁵ ينظر: الدرّ المصون، 4/54.

فَأَمَرَهُ اللَّهُ بِالْقِتَالِ وَلَوْ أَنَّهُ قَاتَلَ وَحْدَهُ، لِأَنَّهُ قَدْ ضَمِنَ لَهُ النَّصْرَ¹، وَأَمَّا الْوَجْهُ الرَّابِعُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | النساء [74]. أَي: مِنْ أَجْلِ هَذَا فَقَاتِلْ².

وَهَكَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ التَّعْلُقَ فِي انْفِتَاحِ دِلَالَةِ التَّرْكِيبِ الْقُرْآنِيِّ نَحْوِيًّا، وَحَلِيًّا أَنْ "طُولَ الْآيَةِ فِي سِيَاقِهَا الْقُرْآنِيِّ الشَّرِيفِ، وَتَكَاثُرُ الْمَرَاجِعِ وَالْعِلَاقَاتِ الْبُنْيَوِيَّةِ فِيهِ"³ لَهُ سَهْمَةٌ فَاعِلَةٌ فِي نُشُوءِ ظَاهِرَةِ التَّعْلُقِ الْمُفْضِيَّةِ إِلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، وَتَنْطَوِي وَجْهَهُ النَّظَرِ هَاتِهِ عَلَى الشَّاهِدِ الْمُسْتَشْرِفِ أَنْفَاءً؛ فَالْسِّيَاقُ الْعَامُّ فِي الشَّاهِدِ يَتَنَاوَلُ مَوْضُوعًا وَاحِدًا هُوَ الْقِتَالُ عَلَى امْتِدَادِ عَشْرِ آيَاتٍ (74-84) وَهُوَ سِيَاقٌ يَتَّسِمُ بِالطُّولِ، فَضْلًا عَنْ تَعَدُّدِ الْإِحْتِمَالَاتِ الَّتِي قَدْ يَرْتَدُّ إِلَيْهَا الْمُعْطُوفُ تَعَدُّدًا يَصْلُحُ مَعَهُ الْمَعْنَى، وَقَدْ زَادَ السَّمِينُ عَلَى الْأَوْجُهَةِ الْأَرْبَعَةِ السَّابِقَةِ وَجْهًا خَامِسًا مُحْتَمَلًا، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ "فَقَاتِلْ" جَوَابًا لِشَرْطِ مُقَدَّرٍ، أَي: إِنْ أَرَدْتَ فَقَاتِلْ⁴.



- تَعْلُقُ الضَّمِيرِ بِمَرْجِعِهِ

وَمِنْ أَمَثَلَتِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الإسراء [109].

فَالضَّمِيرُ الْمُسْتَتِرُ فِي "يَزِيدُهُمْ" يَجُوزُ أَنْ يَرْتَدَّ عَلَى غَيْرِ مَرْجِعٍ مُتَقَدِّمٍ يُطَابِقُهُ فِي الْمَلَامِحِ التَّمْيِيزِيَّةِ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفِ، وَهَذَا بِدَوْرِهِ شَكْلٌ مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا أَفْضَى إِلَى انْفِتَاحٍ فِي دِلَالَةِ هَذَا التَّرْكِيبِ، وَقَدْ ذَكَرَ السَّمِينُ أَرْبَعَةَ مَرَاجِعَ يَتَعْلَقُ بِهَا الضَّمِيرُ، وَهِيَ:

أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِالْقُرْآنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي السُّورَةِ نَفْسِهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الإسراء [106].

¹ الرَّجَاجُ، معاني القرآن وإعرابه، 85/2.

² ينظر: النَّحَّاسُ، إعراب القرآن، 229/1، ومكي، الهداية، 1401/2، والقرطبي، الجامع، 292/5.

³ عرار، مهدي، ظاهرة التعلُّق التركيبِي في التنزيل العزيز وأثرها في تعدد المعاني، 15.

⁴ ينظر: الدَّر المصون، 54/4.

- وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ جُمُهورُ الْمُفَسِّرِينَ¹، وَمِمَّنْ أَوْرَدَ هَذَا الْوَجْهَ مُرْجَحًا عَوْدَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الطَّبْرِيِّ، إِذْ يَقُولُ: "وَيَخِرُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِ نُزُولِ الْفُرْقَانِ، إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لِأَذْقَانِهِمْ يَبْكُونَ، وَيَزِيدُهُمْ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمَوَاعِظِ وَالْعِبَرِ خُشوعًا، يَعْنِي خُشوعًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، وَاسْتِكَانَةً لَهُ"².
- وَثَانِي تِلْكَ الْمَرَاجِعِ الْمُحْتَمَلِ تَعَلُّقُ الضَّمِيرِ بِهَا هُوَ "الْبُكَاءُ"، وَهُوَ أَقْرَبُ مَرْجِعٍ مَذْكُورٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ||| الإِسْرَاءُ [109]. فَالْمَعْنَى: وَيَزِيدُهُمُ الْبُكَاءُ خُشوعًا.
- وَالثَّلَاثُ هُوَ السُّجُودُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ||| الإِسْرَاءُ [107].
- وَالرَّابِعُ: هُوَ الْمَثَلُ عَلَيْهِمْ³، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ||| الإِسْرَاءُ [107]. فَالْمَعْنَى: وَيَزِيدُهُمُ الْمَثَلُ عَلَيْهِمْ خُشوعًا، وَالْحَقُّ أَنَّ مَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يُحْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: التَّوَرَاةُ بِمَا فِيهَا مِنْ تَصْدِيقٍ لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَثَانِيهِمَا: أَنَّهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَقَدْ كَانَ نَقَرٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَسْمَعُونَهُ فَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا⁴.

﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشوعًا﴾

يَزِيدُهُمُ الْمَثَلُ خُشوعًا	يَزِيدُهُمُ السُّجُودُ خُشوعًا	يَزِيدُهُمُ الْبُكَاءُ خُشوعًا	يَزِيدُهُمُ الْقُرْآنُ خُشوعًا
-------------------------------------	--------------------------------------	--------------------------------------	--------------------------------------

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى تَشْكِْلِ الْمُسْتَتِرِ مِنْ تَعَلُّقِ الضَّمِيرِ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ مَرَاجِعِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ||| النُّورُ [41].

وَهُنَا تَظْهَرُ ثَلَاثَةُ ضَمَائِرَ تَرْتَدُّ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ مَرْجِعٍ مُتَقَدِّمٍ عَلَى نَحْوِ مَا ذُكِرَ آنَفًا، وَهَذِهِ الضَّمَائِرُ هِيَ: الضَّمِيرُ الْمُسْتَتِرُ الَّذِي يَشْغَلُ مَوْضِعَ الْفَاعِلِ فِي "عَلِمَ"، وَالضَّمِيرَانِ الْمُتَصِلَانِ فِي: "صَلَاتُهُ" وَ "تَسْبِيحُهُ"، وَمِنْ الْبَيِّنِ أَنَّ لِهَذَا التَّدَاخُلِ فِي نَسِيجِ هَذَا التَّرْكِيبِ أَثَرًا فِي انْسِاعِ رُقْعَةِ

¹ ينظر: مقاتل بن سليمان بن بشير (150هـ)، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق عبد الله شحاته، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2002م، 555/1، و الماتريدي، تفسير الماتريدي، 127/7، ومكي: الهداية، 4309/6، والواحدي، الوسيط، 132/3، والزَّمَخْشَرِيُّ، الكَشَافُ، 699/2.

² جامع البيان، 579/17.

³ ينظر: السَّمِين، الذَّرَّ المَصُون، 429/7.

⁴ ينظر: الماوردِي، النَّكْت والعِيون، 280/3.

وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي: فَبِعَوْدِ الضَّمِيرِ فِي "عَلِمَ عَلَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَعَوْدِ الضَّمِيرِ الْمُتَصِّلِينَ فِي: "صَلَاتُهُ" وَ "تَسْبِيحُهُ" عَلَى "كُلُّ"، وَالْمَعْنَى: كُلُّ مِنْهُمْ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ، وَقَدْ اسْتَظْهَرَ هَذَا الْوَجْهَ الطَّبْرِيُّ¹ وَ اسْتَجَادَهُ الرَّجَاجُ بَعْدَ أَنْ أَتَى عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، إِذْ يَقُولُ: "وَالْأَجْوَدُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: " | | | | |"².

تَعْلُقُ الْبَدَلَ بِالْمُبْدَلِ مِنْهُ

|| || || || || || || || || || || || || || ||
 "ذُرِّيَّةً" لِمَنْ جَعَلَهَا بَدَلًا⁴، فَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِغَيْرِ مُبْدِلٍ مِنْهُ مُتَقَدِّمٌ⁵، إِذَا يَجُوزُ أَنْ تُكُونَ بَدَلًا مِنْ "آدَمَ" وَمِنْ
 عَطِفَ عَلَيْهِ، أَوْ بَدَلًا مِنْ "نُوْحٍ" وَمِنْ عَطِفَ عَلَيْهِ، وَقَدْ اخْتَارَهُ الْعُبْرِيُّ وَذَكَرَهُ الْإِيْجِيُّ⁶، وَالثَّالِثُ مِنَ
 وُجُوهِ الْمُبْدِلِ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْأَلَيْنِ "أَالَ إِبْرَاهِيمَ" وَ "أَالَ عِمْرَانَ" وَإِلَيْهِ اتَّجَهَ الرَّمْخَشَرِيُّ وَالنَّسْفِيُّ⁷.

1- اِخْتِلَافُ التَّفَاسِيرِ فِي "الذُّرِّيَّة" الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، فَقِيلَ: الْأَبَاءُ وَالْأَوْلَادُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

٨. آل عمران [38].

⁸ ينظر: الماتريديّ، تفسير الماتريديّ، 2/355-356.

وَشَاهِدُ هَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ التَّعَلُّقِ بَادٍ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: |||| | ||| | ||| | ||| | ||| | ||| | ||| | ||| | ||| | ||| | ||
مُتَعَلِّقٌ بِأَكْثَرِ مَنْ عَامِلٍ، مَا أَفْضَى إِلَى جَعْلِهِ مُشْتَرِكًا نَحْوِيًّا، وَقَدْ آتَى السَّمِينُ عَلَى الْإِحْتِمَالَاتِ
الْمُتَعَدَّدَةِ الَّتِي يَحْتَملُهَا الظَّرْفُ³، فَقَدْ يُكُونُ ظَرْفًا لِعَامِلٍ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ "اَذْكُرْ" فَيَسْعُلُ مَوْضِعَ
المَفْعُولِ بِهِ، وَالتَّقْدِيرُ: اذْكُرْ لَهُمْ وَقْتُ قولِ امْرَأَةٍ عَمْرَانَ، وَمِنْ اخْتَارَ هَذَا الوجْهَ الوَاحِدِي⁴، وبِهَ بَدَأَ
أَبُو السُّعُودِ فِي تَفْسِيرِهِ مُدْخِلًا هَذَا الظَّرْفَ "فِي حَيْزِ النِّصْبِ عَلَى المَفْعُولِيَّةِ بِفِعْلِ مُقَدِّرٍ عَلَى طَرِيقَةِ
الاسْتِنْفَاءِ لِتَقْرِيرِ اصْطِفَاءِ آلِ عَمْرَانَ وَبَيَانِ كَيْفِيَّتِهِ؛ أَي: اذْكُرْ لَهُمْ وَقْتُ قولها"⁵.

[illegible]

وَالثَّالِثُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: **||| آل عمران [34]. وَالْقَدِيرُ: سَمِعَ عَلَيْهِ لِقَوْلِ امْرَأَةِ عِمْرَانَ، وَهَذَا فِي الْأَصْلِ اخْتِيَارُ الطَّبَرِيِّ فَقَدْ جَعَلَ هَذَا الظَّرْفَ مِنْ صِلَةِ "سَمِعَ" لِقَوْلِهِ: "وَاللَّهُ ذُو سَمْعٍ لِقَوْلِ امْرَأَةِ عِمْرَانَ، وَذُو عِلْمٍ بِمَا تُضْمِرُهُ فِي نَفْسِهَا، إِذْ نَذَرَتْ لَهُ مَا فِي بَطْنِهَا مُحَرَّرًا"⁷.**

⁷ جامع البيان، 6/328.

وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ إِلَى جَانِبِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ الرَّمَحْشَرِيِّ، يَقُولُ: "وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ يَعْلَمُ مَنْ يَصْلُحُ لِلِاصْطِفَاءِ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي الدِّينِ. أَوْ سَمِيعٌ عَلِيمٌ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ عِمْرَانَ وَنَبِيِّهَا. وَإِذْ مَنْصُوبٌ بِهِ، وَقِيلَ: بِإِضْمَارِ اذْكُرْ"¹.

وَقَدْ اعْتَرَضَ أَبُو حَيَّانَ عَلَى اخْتِيَارِ الطَّبْرِيِّ وَلَمْ يُجِزْ عَمَلَ "سَمِيعٌ" فِي الظَّرْفِ؛ "لِأَنَّ قَوْلَهُ: عَلِيمٌ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ خَبَرًا بَعْدَ خَبَرٍ، أَوْ وَصْفًا لِقَوْلِهِ: سَمِيعٌ، فَإِنْ كَانَ خَبَرًا فَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بِهِ بَيْنَ الْعَامِلِ وَالْمَعْمُولِ لِأَنَّهُ أَجْنَبِيٌّ مِنْهُمَا، وَإِنْ كَانَ وَصْفًا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ سَمِيعٌ فِي الظَّرْفِ، لِأَنَّهُ قَدْ وُصِفَ"².

غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ رَدَّ عَلَى أَبِي حَيَّانَ مُجِيزًا اخْتِيَارَ الطَّبْرِيِّ، وَحُجَّتُهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ "يُتَسَّعُ فِي الظَّرْفِ وَعَدِيلِهِ مَا لَا يُتَسَّعُ فِي غَيْرِهِ"³.

وَأَمَّا الْوَجْهُ الرَّابِعُ فَعَلَى اخْتِيَارِ "إِذْ" صِلَةً، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ ذَلِكَ "أَنَّ (إِذْ) يَدُلُّ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الْوَقْتِ، فَكَيْفَ يَكُونُ الدَّلِيلُ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الْوَقْتِ لَعَوًا، وَهِيَ اسْمٌ مَعَ مَا بَعْدَهَا"⁴.

¹ الكشاف، 1/355.

² البحر المحيط، 3/114-115.

³ الدَّر المصون، 3/130.

⁴ الرَّجَاج، معاني القرآن وإعرابه، 1/400، واستضعفه السمين كذلك، ينظر: الدَّر المصون، 3/130.

الفصل الثاني

المشترك النحوي الواقع في باب حروف المعاني

تَقْدِيمُ أَوَّلِيَّ

عَكَفَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الْكَلِمِ بِالشَّرْحِ وَالتَّفْصِيلِ، وَأَتَوْا عَلَى أَقْسَامِهِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَوْلِ، وَقَدْ اسْتَنَدُوا فِي تَفْسِيرِهِمْ عَلَى مَا ارْتَأَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الصَّحِيفَةِ الَّتِي أَلْقَاهَا إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ وَالتِّي يَقُولُ فِيهَا: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْكَلَامُ كُلُّهُ اسْمٌ، وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ، فَالِاسْمُ: مَا أَنْبَأَ عَنِ الْمُسَمَّى، وَالْفِعْلُ مَا أَنْبَأَ عَنْ حَرَكَةِ الْمُسَمَّى، وَالْحَرْفُ مَا أَنْبَأَ عَنْ مَعْنَى لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا فِعْلٍ"¹.

وَالْحَرْفُ فِي اللُّغَةِ أَصْلٌ جَامِعٌ لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى، "وَحَرْفٌ كُلُّ شَيْءٍ: طَرَفُهُ وَشَفِيرُهُ وَحَدُّهُ، وَمِنْهُ حَرْفُ الْجَبَلِ، وَهُوَ أَعْلَاهُ الْمُحَدَّدُ، وَالْحَرْفُ: وَاحِدُ حُرُوفِ التَّهْجِي"²، وَ"الْحَاءُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ ثَلَاثَةُ أَصُولٍ: حَدُّ الشَّيْءِ، وَالْعُدُولُ، وَتَقْدِيرُ الشَّيْءِ"³، وَالظَّاهِرُ أَنَّ حَرْفَ الْهَجَاءِ سُمِّيَ حَرْفًا لِأَنَّهُ "طَرَفٌ فِي الْكَلَامِ وَفَضْلَةٌ"⁴.

وَتَتَفَسَّمُ الْحُرُوفُ إِلَى قِسْمَيْنِ: حُرُوفِ مَبَانٍ، وَحُرُوفِ مَعَانٍ، أَمَّا حُرُوفُ الْمَبَانِي فَهِيَ أَصَوَاتٌ غَيْرُ مُتَوَافِقَةٍ، وَلَا مُقْتَرَنَةٍ، وَلَا دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ، إِلَّا أَنَّهَا أَصْلُ تَرْكِيبِهَا"⁵.

وَأَمَّا حُرُوفُ الْمَعَانِي فَيُشِيرُ إِلَيْهَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بِقَوْلِهِ: "كُلُّ كَلِمَةٍ بُنِيَتْ أَدَاءً عَارِيَةً فِي الْكَلَامِ لِتَفْرِيقِ الْمَعَانِي تُسَمَّى حَرْفًا، وَإِنْ كَانَ بِنَاؤُهَا بِحَرْفَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، مِثْلُ حَتَّى وَهَلْ وَبَلْ وَلَعَلَّ"⁶.

وَيَرَى الرَّجَّاجِيُّ أَنَّ "الْحَرْفَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ، نَحْوُ مِنْ وَإِلَى وَثُمَّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَشَرَحَهُ أَنَّ "مِنْ" تَدْخُلُ فِي الْكَلَامِ لِلتَّبْعِيضِ، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى تَبْعِيضٍ غَيْرِهَا، لَا عَلَى تَبْعِيضِهَا نَفْسِهَا، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ لِابْتِدَاءِ الْعَايَةِ، كَانَتْ غَايَةً غَيْرِهَا. وَكَذَلِكَ سَائِرُ وُجُوهِهَا، وَكَذَلِكَ "إِلَى" تَدُلُّ

¹ الرَّجَّاجِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ (337هـ)، الْأَمَالِيُّ، تحقيق عبد السلام هارون، ط2، دار الجليل، بيروت، 1987م، 238.

² الجوهري، الصحاح، مادة حرف.

³ ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة حرف.

⁴ المرادي، بدر الدين حسن بن قاسم (749هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1992م، 23.

⁵ الرَّجَّاجِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ (337هـ)، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، ط5، بيروت، دار النفايس، 1986م، 54.

⁶ الخليل بن أحمد الفراهيدي (170هـ)، العين، تحقيق مهدي مخزومي وإبراهيم السامرائي، (د.ط)، دار ومكتبة الهلال، لبنان، لبنان، (د.ت)، مادة حرف.

عَلَى الْمُنتَهَى، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى مُنْتَهَى غَيْرِهَا، لَا عَلَى مُنْتَهَاهَا نَفْسَهَا، وَكَذَلِكَ سَائِرُ حُرُوفِ الْمَعَانِي¹.

وَعَرَفَهَا أَبُو حَيَّانَ بِقَوْلِهِ: "رَسْمُ كَلِمَةٍ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهَا فَقَطُّ، "فَكَلِمَةٍ" جِنْسٌ يَشْمَلُ الْإِسْمَ وَالْفِعْلَ وَالْحَرْفَ، وَ "تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهَا" فَصْلٌ يَخْرُجُ بِهِ أَكْثَرُ الْأَسْمَاءِ، وَالْفِعْلُ، وَ "فَقَطُّ" يَخْرُجُ بِهِ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهِ، وَفِي غَيْرِهِ وَذَلِكَ أَسْمَاءُ الشَّرْطِ، وَأَسْمَاءُ الْإِسْتِفْهَامِ"².

وَالَّذِي يَظْهَرُ بَعْدَ هَذَا الْمُتَقَدِّمِ أَنَّ حُرُوفَ الْمَعَانِي هِيَ كُلُّ مَا يُؤَدِّي وَظِيفَةً فِي غَيْرِهِ مِنْ أَفْسَامِ الْكَلِمِ حَامِلًا مَعْنَى فِي ذَاتِهِ، كَحُرُوفِ الْعَطْفِ، وَحُرُوفِ الْجَرِّ، وَحُرُوفِ الْجُزْمِ وَغَيْرِهَا.

وَلَمَّا كَانَ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ صِلَةٌ وَثِيقَةٌ بِفَهْمِ الْمَعَانِي وَالْكَشْفِ عَنْ دِلَالَةِ النُّصُوصِ اهْتَمَّ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ بِهَا، وَأَلْفَوْا فِيهَا، وَقَسَّمُوهَا إِلَى أُحَادِيَّةٍ، وَثُنَائِيَّةٍ، وَثَلَاثِيَّةٍ، وَرُبَاعِيَّةٍ، وَخُمَاسِيَّةٍ، وَبَحَثُوا عَنْ مَعَانِيهَا، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يُجْمِعُوا عَلَى الْقَوْلِ بِتَنَاقُوبِهَا، فَتَنَابَيْتَ آرَاؤُهُمْ فِي نِيَابَتِهَا عَنْ بَعْضِهَا وَتَعَدُّ مَعَانِيهَا بَيْنَ مُنْكَرٍ وَمُؤَيِّدٍ، وَبَاتَتْ الْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةً بَيْنَ النَّحَاةِ أَنْفُسِهِمْ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْمُرَادِيُّ: " وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ نِيَابَةِ الْبَاءِ عَنْ غَيْرِهَا مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ هُوَ جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ، وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِي أَنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ قَدْ يَنْوِبُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ. وَمَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ إِبْقَاءُ الْحَرْفِ عَلَى مَوْضُوعِهِ الْأَوَّلِ، إِمَّا بِتَأْوِيلٍ يَقْبَلُهُ اللَّفْظُ، أَوْ تَضْمِينِ الْفِعْلِ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ، يَتَعَدَّى بِذَلِكَ الْحَرْفِ. وَمَا لَا يُمَكِّنُ فِيهِ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ وَضْعِ أَحَدِ الْحَرْفَيْنِ مَوْضِعَ الْآخَرِ عَلَى سَبِيلِ الشَّدُودِ"³.

وَمِمَّنْ أَيْدَ تَنَاقُوبَ الْحُرُوفِ وَقِيَامَهَا مَقَامَ بَعْضِ أَبُو عُبَيْدَةَ، يَقُولُ: " وَمِنْ مَجَازِ الْأَدَوَاتِ اللَّوَاتِي لَهَا مَعَانٍ فِي مَوَاضِعَ شَتَّى، فَتَجِيءُ الْأَدَاةُ مِنْهُمْ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ لِبَعْضِ تِلْكَ الْمَعَانِي"⁴.

وَأَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَلَمْ يُجِيزُوا تَنَاقُوبَ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَرَأَوْا أَنَّ لِلْحَرْفِ مَعْنَى وَاحِدًا، وَهَذَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ سَبِيئِيَّةٍ: "وَبَاءُ الْجَرِّ إِنَّمَا هِيَ لِلْإِلْزَاقِ وَالْإِخْتِلَاطِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: خَرَجْتَ بِرَيْدٍ، وَدَخَلْتَ بِهِ، وَضَرَبْتَهُ بِالسَّوْطِ: أَلَزَقْتَ ضَرْبَكَ إِيَّاهُ بِالسَّوْطِ. فَمَا انْتَسَعَ مِنْ هَذَا فِي الْكَلَامِ فَهَذَا أَصْلُهُ"⁵، وَيَظْهَرُ مِنْ ذَلِكَ الْإِقْتِبَاسِ السَّابِقِ أَنَّ الْبَاءَ لَا تَخْرُجُ عَنْ مَعْنَى الْإِلْصَاقِ عِنْدَ سَبِيئِيَّةٍ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْحُرُوفِ،

¹ الإيضاح في علل النحو، 54.

² أبو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ، أَثِيرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ (745هـ)، اِرْتِشَافُ الضَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، تَحْقِيقُ رَجَبِ مُحَمَّدٍ، ط1، مَكْتَبَةُ الْخَانَجِي، الْقَاهِرَةُ، 1998م، 2363/5.

³ الْجَنَى الدَّانِي، 46.

⁴ أَبُو عُبَيْدَةَ، مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى (209هـ)، مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ فَوَادٍ سَرْكِين، (د.ط.)، مَكْتَبَةُ الْخَانَجِي، الْقَاهِرَةُ، 1962م، 14.

⁵ الْكِتَابُ، 4/ 217.

غَيْرَ أَنَّ الْمُبَرِّدَ لَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ مِنَ الْمَعَانِي، يَقُولُ: "أَمَّا الْبَاءُ فَمَعْنَاهُ الْإِلْصَاقُ بِالشَّيْءِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ مَرَزْتُ بِرَيْدٍ، فَالْبَاءُ أَلْصَقَتْ مُرُورَكَ بِرَيْدٍ"¹، أَمَّا الْمَالِقِيُّ فَقَدْ رَدَّ مَا اخْتَارَهُ سِبْيَوِيُّهِ وَرَأَى أَنَّ الْحُرُوفَ تَتَنَاقَبُ، يَقُولُ: "وَهَذَا الْمَعْنَى فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فِي الْبَاءِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ فِيهَا، حَتَّى إِنَّ بَعْضَ النَّحْوِيِّينَ قَدْ رَدُّوا أَكْثَرَ مَعَانِي الْبَاءِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى بُعْدٍ، وَالصَّحِيحُ التَّنَوُّعُ كَمَا ذَكَرَ وَيُذَكَّرُ"².

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ سَائِعٌ مُتَقَبَّلٌ، فَلَا مَانِعَ مِنْ تَنَاقُوبِ الْحُرُوفِ، لَا سِيَّمَا أَنَّ الْبَصْرِيِّينَ أَنْفُسَهُمْ أَوَّلُوا ذَلِكَ بِمَا يَرْتَضِيهِ السِّيَاقُ مِنْ مَعَانٍ، أَوْ بِالتَّضْمِينِ، "فَهُوَ عِنْدَهُمْ إِمَّا مُؤَوَّلٌ تَأْوِيلًا يَقْبَلُهُ اللَّفْظُ كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ا ا ا ا ا طه [71]. إِنَّ (فِي) لَيْسَتْ بِمَعْنَى (عَلَى)، وَلَكِنْ شَبَّهَ الْمَصْلُوبَ لِتَمَكُّنِهِ مِنَ الْجِذْعِ بِالْحَالِ فِي الشَّيْءِ، وَإِمَّا عَلَى تَضْمِينِ الْفِعْلِ مَعْنَى فِعْلٍ يَتَعَدَّى بِذَلِكَ الْحَرْفِ"³.

وَبَعْدُ فَإِنَّ الْبَاحِثَ لَا يَرَى مَا يَمْنَعُ مِنْ تَنَاقُوبِ الْحُرُوفِ، فَالْحَرْفُ الْوَاحِدُ قَدْ يَقَعُ تَحْتَهُ غَيْرُ مَعْنَى، كُلُّهَا مَقْبُولَةٌ مُتَجَاوِرَةٌ، وَالشَّوَاهِدُ الدَّالَّةُ عَلَى التَّنَاقُوبِ عَدِيدَةٌ كَمَا سَيَأْتِي بَعْدًا.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ

تُشَكِّلُ حُرُوفُ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةُ مَا يُعَادِلُ نِصْفَ حُرُوفِ الْهَجَاءِ، وَهِيَ: الْهَمْزَةُ، وَالْبَاءُ، وَالتَّاءُ، وَالسِّينُ، وَالشَّيْنُ، وَالْفَاءُ، وَالْكَافُ، وَاللَّامُ، وَالْمِيمُ، وَالنُّونُ، وَالْهَاءُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، وَالْيَاءُ⁴. وَيَأْتِي الْبَاحِثُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ عَلَى مَا اشْتَرَكَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى مِنْ تِلْكَ الْحُرُوفِ، وَإِتِمَامًا لِلْفَائِدَةِ عَرَّجَ الْبَاحِثُ عَلَى مَعَانِي تِلْكَ الْحُرُوفِ فِي مِهَادٍ نَحْوِيٍّ مُقْتَضِبٍ، مُقَسِّمًا الْمَبْحَثَ إِلَى ثَلَاثَةِ مَطَالِبَ كَمَا سَيَأْتِي:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: "الْبَاءُ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا

الْبَاءُ حَرْفٌ عَامِلٌ يَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمَاءِ، وَهِيَ مِنَ الْحُرُوفِ الشَّفَوِيَّةِ، يَقُولُ سِبْيَوِيُّهِ: "وَمِمَّا بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ مَخْرَجُ الْبَاءِ، وَالْمِيمِ، وَالْوَاوِ"⁵، أَمَّا عَمَلُهَا فَهُوَ الْجُرُّ "وَلَا تَكُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا جَارَةً جَارَةً لَا غَيْرَ، تَخْفِضُ مَا بَعْدَهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ"⁶، وَهِيَ تَحْتَمِلُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَعْنَى⁷.

¹ المقتضب، 142/4.

² المالقِي، أحمد بن عبد النُّور (702هـ)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق أحمد الخراط، ط3، دار القلم، دمشق، 2002م، 222.

³ ابن هشام، مغني اللبيب، 150.

⁴ ينظر: المرادي، الجني الداني، 30.

⁵ الكتاب، 433/4.

⁶ المالقِي، رصف المباني، 220.

⁷ ينظر: المرادي، الجني الداني، 36، وابن هشام، مغني اللبيب، 137.

[illegible]

- **الِاسْتِعَانَةُ**، وَتُسَمَّى "بَاءَ الْإِعْتِمَالِ"⁵ وَهِيَ الَّتِي يُسْتَعَانُ بِهَا عَلَى الْفِعْلِ، وَمِثْلُهَا قَوْلُنَا: حَفَرْتُ بِالْفَأْسِ.

[illegible]

- الْمُصَاحِبَةُ، "وَهِيَ الَّتِي يَحْسُنُ فِي مَوْضِعِهَا (مَعَ) وَتُعْنِي عَنْهَا وَعَنْ مَصْحُوبِهَا الْحَال"⁸، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | النِّسَاء [170]. أَي: جَاءَكُمْ الرَّسُولُ مَعَ الْحَقِّ، أَوْ جَاءَكُمْ مُحَقًّا.

- الظَّرْفِيَّةُ، كَقَوْلِهِ نَعَالِي: | | | | الذَّارِيَاتِ [18]. وَعَلَامَتُهَا أَنَّهُ يَصِحُّ إِحْلَالُ "فِي" مَكَانَهَا⁹.

[illegible]

⁹ ينظر: الماقي، رصف المباني، 223.

- الْمُقَابَلَةُ، وَهِيَ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى الْأَعْوَاضِ وَالْأَثْمَانِ²، كَقَوْلِنَا: اشْتَرَيْتُ هَذَا بِذَاكَ، وَاشْتَرَيْتُهُ بِمِثْلِهِ، وَتُسَمَّى "بَاءَ الْعُوضِ"³.

- الْمَجَاوِزَةُ، وَهِيَ الَّتِي يَصِحُّ إِحْلَالُ "عَنْ" مَكَانَهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | البقرة [33].

- الْإِسْتِعْلَاءُ، وَهِيَ الَّتِي تُوَافِقُ "عَلَى"، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | المطففين [30].

- التَّبْعِيضُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | الإنسان [6].

- الْقَسَمُ، وَهِيَ أُمُّ بَابِ الْقَسَمِ، وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | سورة ص [82]. وَقَدْ جُعِلَتْ أَصْلَ حُرُوفِ الْقَسَمِ؛ لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الظَّاهِرِ وَالْمُضْمَرِ، كَمَا يَجُوزُ ذِكْرُ فِعْلِ الْقَسَمِ مَعَهَا أَوْ حَذْفُهُ، وَلِأَنَّهَا تُسْتَخْدَمُ لِلِاسْتِعْطَافِ وَالتَّقَرُّبِ⁴، فَضَلًّا عَنْ أَنَّهَا تَحْمِلُ مَعْنَى: "الْإِلْصَاقِ فَكَانَتْ أُولَى مِنْ غَيْرِهَا؛ لِيَتَّصِلَ فِعْلُ الْقَسَمِ بِالْمُقْسَمِ بِهِ مَعَ تَعْدِيَّتِهِ"⁵.

- الْغَايَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | يوسف [100].

- التَّوَكُّيدُ، وَهِيَ الرَّائِدَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | الزمر [36].

وَيُظْهِرُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّا أَنَّ لِلْبَاءِ مَعَانِي مُتَعَدِّدَةً مُتَشَعِّبَةً، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي قَدْ تَشْتَرِكُ فِي السِّيَاقِ الْوَاحِدِ مُشْكَلَةً غَيْرَ اخْتِمَالٍ يَنْبَنِي عَلَيْهِ تَأْوِيلَاتٌ مُتَبَايِنَةٌ لِلتَّرَكِيبِ الْقُرْآنِيِّ الْوَاحِدِ، وَفِيمَا يَأْتِي اسْتِخْصَارًا لِأَبْزَرِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي بَدَتْ فِيهَا "الْبَاءُ" حَمَالَةً لِأَكْثَرِ مِنْ وَجْهِ:

اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِسْتِعَانَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ

وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | البقرة [45]. وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ تَكُونُ الْبَاءُ دَاخِلَةً عَلَى الْمُسْتَعَانَ بِهِ وَهُوَ الصَّبْرُ وَالصَّلَاةُ، وَالْمُسْتَعَانُ عَلَيْهِ غَيْرُ مَذْكُورٍ قَدَرُهُ الزَّمْخَشَرِيُّ الْبَلَايَا وَالتَّوَابِتُ⁶، وَهُوَ مَحْذُوفٌ "لِيَعْمَ جَمِيعُ الْأَحْوَالِ الْمُسْتَعَانَ عَلَيْهَا"⁷، وَعَلَى مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ يَغْدُو

¹ حسن، عباس، النحو الوافي، 491/2.

² الوقاد، شرح التصريح، 446/1.

³ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (911هـ)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد هندائي، (د.ط)، المكتبة التوقيفية، مصر، (د.ت)، 420/2.

⁴ ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 257/5-258، وابن هشام، مغني اللبيب، 143.

⁵ ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (577هـ)، أسرار العربية، ط1، دار الأرقم بن أبي الأرقم، لبنان، 1999م، 203.

⁶ ينظر: الكشاف، 134/1.

⁷ السمين: الدر المصون، 329/1.

وَمِنْ أَجْلِي أَمْتَلَهُ هَذَا الْمُشْتَرِكُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

- | البقرة [71].

البقرة [249]. —

— | | | | | | | | | | | | | | النساء [19].

[53] هود | | | | | | | | | | | | | | | | -

فَ "الْبَاءُ" فِي الْآيَةِ الْأُولَى تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ:

- الْمُعْدِيَّةُ، فَتَكُونُ كَالْهَمْزَةِ، وَالتَّقْدِيرُ: الْآنَ أَجَأْتُ الْحَقَّ، أَيَّ: ذَكَرْتَهُ.
- لِلْحَالِ، وَالتَّقْدِيرُ: الْآنَ جِئْتُ مُلْتَبِسًا بِالْحَقِّ، أَوْ مَعَكَ الْحَقُّ، وَصَاحِبُ الْحَالِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَاعِلُ الْفِعْلِ "جِئْتُ"².

أَمَّا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَـ "نَبَأٌ" تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْمُعَدِّيَّةَ وَالْإِسْمَ الْمَجْرُورَ مَفْعُولًا بِهِ فِي الْمَعْنَى، وَتَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ النَّبَأَ لِلْحَالِ، وَالنَّقْدِيرُ: مُلْتَبِسِينَ بِتَيْسِيرِ اللَّهِ لَهُمْ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ السَّمِينَ رَجَّحَ الْوَجْهَ الثَّانِيَ وَارْتَضَاهُ³.

وَأَمَّا فِي الْآيَةِ الثَّالِثَةِ فَـ "الْبَاءُ" تَحْتَمِلُ أَيْضًا الْمَعْنَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، فَعَلَى مَعْنَى النُّعْدِيَةِ تَكُونُ الْبَاءُ وَمَجْرُورُهَا فِي مَوْقِعِ الْمَفْعُولِ بِهِ، وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ الْبَاءُ لِلْحَالِ فَإِنَّهَا وَمَجْرُورُهَا يَتَعَلَّقَانِ بِمَحذُوفٍ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَعَاشِرُوهُنَّ مُصَاحِبِينَ لَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ مِنَ الْمَفْعُولِ بِهِ أَيْ: وَعَاشِرُوهُنَّ مَصْحُوبَاتٍ بِالْمَعْرُوفِ⁴.

وَفِي الْآيَةِ الرَّابِعَةِ كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ لِلتَّعْدِيَةِ فَتَتَعَلَّقَ بِـ "جِنَّتْنَا" وَيَكُونَ الْمَعْنَى: مَا أَظْهَرْتَ لَنَا بَيِّنَةً قَطُّ، وَعَلَى مَعْنَى الْمَصَاحِبَةِ فَإِنَّهَا تَتَعَلَّقُ وَمَجْرُورَهَا بِمَحذُوفٍ "مُسْتَقَرًّا، مُلْتَبِسًا"، وَالتَّقْدِيرُ: مَا جِنَّتْنَا مُسْتَقَرًّا أَوْ مُلْتَبِسًا بَيِّنَةً⁵.

¹ ينظر : نفسه، 329/1.

² ينظر: الدرّ المصون، 434/1.

³ ينظر: نفسه، 532/2.

⁴ ينظر: نفسه، 631/3.

⁵ ينظر: نفسه، 342/6.

وَأَمَّا فِي الْآيَةِ الرَّابِعَةِ فَيُظْهَرُ الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ جَلِيًّا فِي شِبْهِ الْجُمْلَةِ "بِالْيَمِينِ"، وَقَدْ أَسْمَهُمَ فِي تَخْلُقِ هَذَا الْمُشْتَرَكِ بَاعِثَانِ، أَوَّلُهُمَا: تَرَدُّدُ "النِّبَاءِ" بَيْنَ مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ، وَثَانِي دَيْنِكَ الْبَاعِثَيْنِ مُشْتَرَكٌ لَفْظِيٌّ يُفْضِي إِلَى مُشْتَرَكٍ نَحْوِيٍّ فِي السِّيَاقِ الشَّرِيفِ نَفْسِهِ، وَيُظْهَرُ هَذَا الْمُشْتَرَكُ فِي كَلِمَةِ "الْيَمِينِ"، فَهِيَ تَحْتَمِلُ أَنْ تُكَوْنَ بِمَعْنَى "الْيَمِينِ الْجَارِحَةِ، أَوْ الْقُوَّةِ، أَوْ أَنْ تُكَوْنَ بِمَعْنَى الْحُلْفِ وَالْقَسَمِ، وَقَدْ نَقَتِ السَّمِينُ إِلَى هَذَا الْبَاعِثِ مُبَيَّنًا دَوْرَهُ فِي انْدِيَاكِ الدَّلَالَةِ فِي التَّرْكِيْبِ الشَّرِيفِ، جَانِبًا نَحْوِ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ: "الْيَمِينُ: يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهَا إِحْدَى الْيَدَيْنِ وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَأَنْ يُرَادَ بِهَا الْقُوَّةُ، فَالْبَاءُ عَلَى هَذَا لِلْحَالِ، أَي: مُلْتَبِسًا بِالْقُوَّةِ، وَأَنْ يُرَادَ بِهَا الْحُلْفُ وَفَاءً بِقَوْلِهِ:

| | | | | | | |

الانبياء [57]. وَالْبَاءُ عَلَى هَذَا لِلْسَّبَبِ"²، وَجَلِيَ أَنَّ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ الَّذِي رَجَّحَهُ السَّمِينُ هُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ فَإِلْيَمِينُ يَمِينُ يَدِيهِ "لأنَّهَا أَقْوَى يَدِيهِ، أَوْ بِقُوَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ قِيلَ: كَانَ جَمْعُ يَدِيهِ فِي آلَةٍ الَّتِي يَضْرِبُهَا بِهَا، وَهِيَ الْفَأْسُ"³.

وَمِنْ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

— | البقرة [282].

— | | | | | | | | سبأ [48].

أَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى فَإِنَّ "الْبَاءَ" فِيهَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ السَّبَبِيَّةَ، وَالتَّقْدِيرُ: فَلْيُمْلِلْ وَلِيَّهُ بِسَبَبِ الْعَدْلِ، وَعَلَى مَعْنَى الْمَصَاحَبَةِ فَإِنَّ الْجَارَ وَالْمَجْرُورَ يَتَعَلَّقَانِ بِالْفِعْلِ "لِيَكْتُبَ" أَي: لِيَكْتُبَ عَادِلًا، وَأَمَّا عَلَى الزِّيَادَةِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يُوَوَّلُ: فَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبُ الْعَدْلِ، وَقَدْ أُوْرِدَ السَّمِينُ هَذِهِ الْمَعَانِي دُونَ أَنْ يُرْجَحَ أَيًّا مِنْهَا، فَهِيَ كُلُّهَا نَصْلُحُ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ⁴.

وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ تَحْتَمِلُ "النَّبَأُ" مَا احْتَمَلْنَاهُ النَّبَأُ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، أَمَّا عَلَى مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ فَإِنَّ الْمَعْنَى: يُلْقَى الْوَحْيُ إِلَى أَنْبِيَائِهِ بِسَبَبِ الْحَقِّ، وَالنَّبَأُ وَمَجْرُورُهَا وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ مُعَلِّقَانِ بِالْفِعْلِ

¹ ينظر: الدرّ المصون، 612/7.

² ينظر: نفسه، 320/9.

³ أبو حيان، البحر المحيط، 9/111.

⁴ ينظر: الدرّ المصون، 2/651.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | البقرة [206].

— السَّبِيَّةُ، أَي: الْإِثْمُ كَانَ سَبَبًا فِي أَخْذِ الْعِزَّةِ لَهُ.

— الْحَال، فَتَكُونُ شِبْهُ الْجُمْلَةِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ الْحَالَ تَتَعَلَّقُ بِمَرْجِعَيْنِ مُنْقَدَّمَيْنِ، يَصِحُّ مَعَ كُلِّ مِنْهُمَا الْمَعْنَى، فَهِيَ تَصِحُّ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ "الْعِزَّةِ"، وَالتَّقْدِيرُ: أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ مُلْتَبِسَةً بِالْإِثْمِ، كَمَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ فِي "أَخَذَتْهُ" وَالتَّقْدِيرُ: أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ مُلْتَبِسًا بِالْإِثْمِ.²

التَّعْدِيَّةَ، وَقَدْ أَوْرَدَهُ السَّمِينُ، وَنَسَبَهُ إِلَى الرِّمَخْشَرِيِّ وَأَسْتَضَعَّقَهُ مُسْتَنْدًا إِلَى رَأْيِ أَبِي حَيَّانَ الَّذِي يَرَى فِيهِ أَنَّ "التَّعْدِيَّةَ بِالنَّبَاءِ بَابُهَا الْفِعْلُ اللَّازِمُ، نَحْوُ: | | | | | | | | | | البقرة [20]. أَي: لَأَذْهَبَ سَمْعُهُمْ، وَنَدَرَتِ التَّعْدِيَّةُ بِالنَّبَاءِ فِي الْمُتَعَدِّي، نَحْوُ: صَكَكْتُ الْحَجَرَ بِالْحَجَرِ، أَيِ أَصَكَّكْتُ الْحَجَرَ الْحَجَرَ، بِمَعْنَى جَعَلْتُ أَحَدَهُمَا يَصْكُ الْأَخَرُ"³.

وَمِمَّا جَاءَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

الممتحنة [1].

الزّلزلة [4, 5].

أَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى فَإِنَّ "النَّبَأَ" فِيهَا تَحْتَمِلُ مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ، فَيَكُونُ الْمَفْعُولُ بِهِ مَحْذُوفًا، وَالْمَعْنَى: نُلْقُونَ إِلَيْهِمْ أَسْرَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَارَهُ بِسَبَبِ الْمَوَدَّةِ الَّتِي بَيْنَكُمْ، وَعَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي تَكُونُ "النَّبَأُ" مَزِيدَةً فِي الْمَفْعُولِ بِهِ، وَالتَّقْدِيرُ: نُلْقُونَ إِلَيْهِمُ الْمَوَدَّةَ⁴.

¹ ينظر: الدرّ المصون، 200/9-201.

² ينظر: نفسه، 651/2.

³ أبو حيان، البحر المحيط، 323/2.

⁴ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 298/10.

وَمِنْ أَمْثَلِةٍ أَشْرَكَهَا بَيْنَ تِلْكَ الْمُعَانِي الْمُنْقَذَةِ قَوْلُهُ
تَعَالَى: | | | | | | | | | | البقرة [166].

- اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ التَّغْدِيَةِ وَالْحَالِ وَالظَّرْفِيَّةِ وَالزِّيَادَةِ

وَمِمَّا وَقَعَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: [| | | | | العاديات [5]]. وَالظَّاهِرُ أَنَّ نَمَّ عَامِلِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يُفْضِيَانِ إِلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، أَوَّلُهُمَا: تَرَدُّدُ "النَّبَاءِ" بَيْنَ الْمَعْنَى الْأَرْبَعَةِ السَّابِقِ ذِكْرُهَا، وَثَانِيهِمَا: عَوْدُ الضَّمِيرِ "الْهَاءِ" عَلَى أَكْثَرِ مِنْ مَرْجِعٍ، وَقَدْ تَوَقَّفَ السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْعَامِلِ مُعَوَّلًا عَلَيْهِ فِي إِبْرَارِ الدَّلَالَةِ وَإِنْتَاجِهَا، وَرَأَى أَنَّ "الْهَاءَ" يَجُوزُ عَوْدُهَا عَلَى [| | | | | العاديات [4]]. فَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ "النَّبَاءُ" لِلتَّعْدِيَةِ، وَالتَّأْوِيلُ عَلَى هَذَا يَكُونُ "وَسَطُنَ بِالنَّفْعِ الْجَمْعُ، أَي: جَعَلَنَ الْغُبَارَ وَسَطَ الْجَمْعِ"⁷، أَوْ لِلْحَالِ، عَلَى أَنْ تَتَعَلَّقَ شِبْهُ الْجُمْلَةِ بِمَحذُوفٍ فِي

⁷ الذَّرَّ المصون، 87/11.

مَحْدُوفٍ، وَوَفَّقَ هَذَا الْوَجْهَ يَكُونُ التَّقْدِيرُ: "بِشَهَادَةِ مِثْلِ"، وَعَلَى هَذِهِ الْأَوْجُهُ جَمِيعًا يَكُونُ الْمُؤْمَنُ بِهِ مَحْدُوفًا¹.

اشْتِرَاكُ "النَّبَاءِ" بَيْنَ الظَّرْفِيَّةِ وَالْحَالِ

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | يَوْسُفَ [52]. أَمَّا عَلَى مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ فَالتَّقْدِيرُ: ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِمَكَانِ الْغَيْبِ، وَهُوَ الْخَفَاءُ، وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الْحَالِيَّةِ، فَالتَّقْدِيرُ: وَأَنَا غَائِبَةٌ عَنْهُ خَفِيَّةً عَنْ عَيْنِهِ، فَتَكُونُ حَالًا مِنَ الْفَاعِلِ، وَهِيَ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ، أَوْ مِنَ الْمَفْعُولِ عَلَى مَعْنَى: وَهُوَ غَائِبٌ عَنِّي خَفِيٌّ عَنْ عَيْنَيَّ².

اشْتِرَاكُ "النَّبَاءِ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَالْحَالِ وَالْمَجَاوِزَةِ

وَمِثْلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الْفِرْقَانِ [25].

فَالْتَّقْدِيرُ عَلَى احْتِمَالِ مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ: يَوْمَ تَشَقُّقِ السَّمَاءِ بِسَبَبِ طُلُوعِ الْعَمَامِ مِنْهَا، وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي بَدَأَ بِهِ السَّمِينُ وَقَدَّمَهُ عَلَى الْمَعْنَيْنِ التَّالِيَيْنِ، وَحَمَلَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الْمَزْمَلِ [18]. وَالْيَهُ أَشَارَ الْبَيْضَاوِيُّ اخْتِيَارًا، فَالْمَعْنَى عِنْدَهُ: "بِسَبَبِ طُلُوعِ الْعَمَامِ مِنْهَا"³.

- وَالتَّقْدِيرُ عَلَى احْتِمَالِ الْحَالِ: يَوْمَ تَشَقُّقِ السَّمَاءِ مُلْتَبِسَةً، أَوْ مُصَاحِبَةً لِلْعَمَامِ.

وَأَمَّا عَلَى احْتِمَالِ مَعْنَى الْمَجَاوِزَةِ فَهِيَ كِتْلَكَ الَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الْبَقَرَةِ [33]. إِذْ يَحِلُّ مَحَلَّهَا حَرْفُ الْجَرِّ "عَنْ"، وَالتَّقْدِيرُ: يَوْمَ تَشَقُّقِ السَّمَاءِ عَنِ الْعَمَامِ⁴، وَذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى فَرِيقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَالْيَهُ نَحَا الطَّبْرِيَّ فِي تَفْسِيرِهِ قَائِلًا: قَائِلًا: "وَجُعِلَتِ النَّبَاءُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | مَكَانَ (عَنْ) كَمَا تَقُولُ: رَمِيتُ عَنِ الْقَوْسِ وَالْقَوْسِ وَعَلَى الْقَوْسِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ"⁵.

وَارْتَضَاهُ الْبَغَوِيُّ قَائِلًا: "أَيُّ: عَنِ الْعَمَامِ، (النَّبَاءِ) وَ(عَنْ) يَتَعَاقَبَانِ، كَمَا يُقَالُ: رَمِيتُ عَنِ الْقَوْسِ وَالْقَوْسِ"⁶، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ أَيْضًا، وَلَمْ يَأْتِ عَلَى غَيْرِهِ فَقَالَ: " وَقَوْلُهُ بِالْعَمَامِ أَيُّ: يُشَقُّ عَنْهُ"¹.

¹ ينظر: السَّمِينِ، الذَّرِّ المصنوع، 140/2.

² ينظر: الذَّرِّ المصنوع، 465/6.

³ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 122/4.

⁴ ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 476/8.

⁵ جامع البيان، 260/19.

⁶ معالم التنزيل، 80/6.

اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَالزِّيَادَةِ

وَمِنْ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

- | | | | | | | | | طه [78].

- | | | | | | | | | سورة ق [28]. وَيُظْهَرُ اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" فِي الْآيَةِ الْأُولَى وَاضِحًا،

فَعَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ يَكُونُ التَّقْدِيرُ: فَأَتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ عِقَابَهُ مُلْتَبِسًا بِجُنُودِهِ، أَوْ مَعَ جُنُودِهِ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ يَكُونُ "أَتَّبَعَهُمْ" مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولَيْنِ حُذِفَ تَأْنِيهِمَا، وَقَدَرَهُ السَّمِينُ بِـ "عِقَابَهُ"، وَأَجَازَ أَنَّ يَكُونُ الْفِعْلُ مُتَعَدِّيًا لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ اسْتَوْفَاهُ، فَيَكُونُ "أَتَّبَعَ" وَ "تَبَعَ" بِمَعْنَى، وَ "الْبَاءُ" عَلَى حَالِهَا مِنْ كَوْنِهَا لِلْمُصَاحَبَةِ، وَأَمَّا عَلَى اعْتِبَارِ الزِّيَادَةِ فَإِنَّ التَّقْدِيرَ يَكُونُ: فَأَتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ جُنُودَهُ، فَتَكُونُ "الْبَاءُ" مَزِيدَةً فِي الْمَفْعُولِ بِهِ الثَّانِي²، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى الْقَوْلِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْ "الْبَاءِ" عَدَدٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ³، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينِ بَعْدَ إِيرَادِهِ الْوَجْهَيْنِ الْمُحْتَمَلَيْنِ رَأَى أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مَعَ احْتِمَالِيَّةِ تَعَدِّي "أَتَّبَعَهُمْ" لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ هُوَ الْأَظْهَرُ، وَمِنْ وَجْهَةٍ ثَانِيَةٍ فَإِنَّ الْبَاحِثَ يُؤَيِّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّمِينُ؛ فَهُوَ أَلْيَقُ بِالسِّيَاقِ لِعَدَمِ حَاجَتِهِ إِلَى تَأْوِيلِ الْمُحْدُوفِ.

وَأَجَازَ السَّمِينُ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ احْتِمَالَ "الْبَاءِ" الْمَعْنِيَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، وَرَأَى أَنَّ احْتِمَالَهَا لِلْحَالِ يَكُونُ عَلَى تَقْدِيرٍ مُضَافٍ قَدَرَهُ بِقَوْلِهِ: "وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلِي لَكُمْ مُلْتَبِسًا بِالْوَعِيدِ"⁴، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ عَدَّ "قَدَّمَ" بِمَعْنَى "تَقَدَّمَ"، وَأَمَّا عَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي وَهُوَ الزِّيَادَةُ فَإِنَّ السَّمِينِ خَرَجَهُ عَلَى زِيَادَتِهَا فِي الْمَفْعُولِ بِهِ، وَالتَّقْدِيرُ عِنْدَهُ: وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ الْوَعِيدَ⁵، وَعَلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ يَبْقَى الْفِعْلُ "قَدَّمْتُ" عَلَى حَالِهِ مِنْ حَيْثُ تَعَدِّيَّتُهُ.

اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْحَالِ وَمَعْنَى "الْلَامِ" وَالْإِسْتِعَانَةِ

وَهَذَا ضَرْبٌ آخَرُ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَاكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ

عَامَّةً، وَفِي بَابِ الْبَاءِ الْمُفْرَدَةِ خَاصَّةً، وَهُوَ يَتَجَلَّى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | |

| | | | | | | | | | | | | | |

| | الإسراء [47].

¹ المحرر الوجيز، 207/4.

² ينظر: الدر المصون، 83-84.

³ ومنهم: الواحدي، الوسيط، 216/3، والرازي، مفاتيح الغيب، 81/22.

⁴ الدر المصون، 29/10.

⁵ ينظر: نفسه، 29/10.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْمَعَانِيَ الثَّلَاثَةَ تَصِحُّ فِي هَذَا السِّيَاقِ الشَّرِيفِ، وَلَا يُمَكِّنُ رَدُّ أَيِّ مِنْهَا؛ فَهِيَ مَقْبُولَةٌ مُتَجَاوِرَةٌ، وَمِمَّا تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنْ تَمَّ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ مَنْ اخْتَارَ زِيَادَةَ "النَّبَاءِ" فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَالْقُدِيرُ: يَسْتَمِعُونَهُ، إِذْ كَانُوا يَسْتَمِعُونَ مِنْهُ ﷺ وَيَخْرُجُونَ مِنْ عِنْدِهِ وَيَقُولُونَ سَاحِرٌ وَمَسْحُورٌ⁴، وَهُوَ وَجْهٌ مُتَقَبَّلٌ يَنْصَافُ إِلَى تِلْكَ الْمَعَانِيَ السَّالِفِ ذِكْرَهَا فَتَعْدُو النَّبَاءُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ حَمَالَةً أَرْبَعَةً أَوْجِهًا.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ | | | | | ﴾ العلق [1].

- أَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ لِلْحَالِ فَالتَّقْدِيرُ: اقْرَأْ مُفْتَحًا بِاسْمِ رَبِّكَ، أَوْ مُسْتَعِينًا، وَإِلَيْهِ اتَّجَهَ بَعْضُ الْمُفْسِّرِينَ⁵.
- وَإِذَا مَا كَانَتْ "النِّبَاءُ" مَزِيدَةً كَانَ التَّقْدِيرُ: اقْرَأْ اسْمَ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، وَهَذَا يَجْرِي وَفْقَ مَذْهَبِ "أَبِي عُبَيْدَةَ"⁶.
- وَأَجَارَ السَّمِينُ أَنْ تَكُونَ "النِّبَاءُ" لِلِاسْتِعَانَةِ، وَأَوَّلَ الْمَعْنَى عَلَى حَذْفِ الْمَفْعُولِ بِهِ، وَقَدَّرَ هَذَا الْوَجْهَ بِقَوْلِهِ: " اقْرَأْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مُسْتَعِينًا بِاسْمِ رَبِّكَ"⁷.

⁷ الدَّر المصون، 55/11.

وَالْيَ هَذَا الرَّأْيِ انْحَاَزَ أَبُو حَيَّانَ مُفَضَّلًا إِلَيْهِ عَلَى سَائِرِ الْمَعَانِي الْوَارِدَةِ أَنْفَاءً، يَقُولُ: "وَالظَّاهِرُ تَعَلُّقُ الْبَاءِ بِافْرَأَ وَتَكُونُ لِلِاسْتِعَانَةِ"¹.

- وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الْإِسْتِعْلَاءِ فَبِإِحْلَالِ "عَلَى" مَكَانَ "الْبَاءِ" فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: افْرَأَ عَلَى اسْمِ رَبِّكَ².

اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" بَيْنَ التَّعْدِيَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ

وَمِمَّا جَاءَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | |
| | | | | النساء [66].

وَيَظْهَرُ اشْتِرَاكُ "الْبَاءِ" فِي هَذَا التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ وَاحْتِمَالُهَا لِلْمَعْنَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ بِجَلَاءٍ، فَإِذَا مَا عُدَّتْ لِلتَّعْدِيَةِ فَإِنَّهَا دَاخِلَةٌ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى ابْتَدَأَ السَّمِينُ مُشِيرًا إِلَى أَنَّهَا "دَخَلَتْ عَلَى الْمُوَعُظِ بِهِ، وَالْمُوَعُظُ بِهِ عَلَى هَذَا هُوَ التَّكَالِيفُ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَتُسَمَّى أَوَامِرُ اللَّهِ تَعَالَى وَنَوَاهِيهِ مَوَاعِظٌ لِأَنَّهَا مُفْتَرِئَةٌ بِالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ"³.

وَقَدْ تَقَبَّلَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ⁴ مِنْ قَبْلُ هَذَا الْمَعْنَى يَقْبُولُ حَسَنٍ مَا خَلَا أَبَا حَيَّانَ؛ إِذْ رَفَضَ هَذَا الْوَجْهَ، وَعَدَّهُ مُنَافِيًا لِمَا جَاءَتْ بِهِ الْآيَةُ، وَعَدَّهَا "تَقَاسِيرَ تَخَالِفِ الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْوَعْظَ هُوَ التَّنْذَارُ بِمَا يَحِلُّ بِمَنْ خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْعِقَابِ، فَالْمُوَعُظُ بِهِ هِيَ الْجُمْلَةُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يُمَكِّنُ حَمْلُهُ عَلَى هَذَا الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا بِأَنْ يَفْعَلُوا الْمُوَعُظَ بِهِ، وَإِنَّمَا عَرَضَ لَهُمْ شَرْحَ ذَلِكَ بِمَا خَالَفَ الظَّاهِرَ، لِأَنَّهُمْ عَلَّفُوا بِهِ بِقَوْلِهِ: مَا يُوَعِّظُونَ، عَلَى طَرِيقَةِ مَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِكَ: وَعَظُّكَ بِكَذَا، فَتَكُونُ الْبَاءُ قَدْ دَخَلَتْ عَلَى الشَّيْءِ الْمُوَعَّظِ بِهِ، وَهِيَ الْجُمْلَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الْوَعْظِ"⁵.

وَلَمْ يَمْنَعْ السَّمِينُ هَذَا الْمَعْنَى، وَاسْتَهْلَ تَفْسِيرَ الْآيَةِ بِهِ، وَأُورِدَ الْمَعْنَى الثَّانِي الَّذِي تَشْتَرِكُ فِيهِ "الْبَاءُ" وَهُوَ أَنْ تَكُونَ لِلْسَّبَبِيَّةِ، وَرَأَاهُ مُحْتَمَلًا، فَلَيْسَ ثَمَّ مَا يَمْنَعُهُ، وَالتَّقْدِيرُ عِنْدَهُ: "وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعِّظُونَ بِسَبَبِهِ أَيْ بِسَبَبِ تَرْكِهِ"⁶، وَالْيَ هَذَا الْمَعْنَى جَنَحَ أَبُو حَيَّانَ⁷.

وَمِنْ مِثْلِ اشْتِرَاكِ "الْبَاءِ" بَيْنَ التَّعْدِيَةِ وَالسَّبَبِيَّةِ وَاحْتِمَالِهَا لَهُمَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

- | | | | | الكهف [45].

¹ البحر المحيط، 506/10.

² ينظر: الدرّ المصون، 55/11.

³ الدرّ المصون، 23-22/4.

⁴ ومنهم: الطَّبْرِي، جامع البيان، 528/5، والزَّمَخْشَرِي، الكَشَاف، 530/1، والزَّازِي، مفاتيح الغيب، 131/10، والبيضاوي، أنوار التنزيل، 82/2.

⁵ البحر المحيط، 397/3.

⁶ الدرّ المصون، 23/4.

⁷ ينظر: البحر المحيط، 397/3.

اشْتِرَاكَ "الْبَاءِ" بَيْنَ الظَّرْفِيَّةِ وَالْمُجَاوِزَةِ

[illegible]

أَمَّا احْتِمَالُهَا لِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ فَلَيْسَ بِمُسْتَبْعَدٍ، وَأَتَى عَلَيْهِ السَّمِينُ مُقَدَّرًا "فِي" مَكَانَ "النَّبَأِ" أَي: يَسْعَى نُورُهُمْ فِي جِهَةِ أَيْمَانِهِمْ¹، وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا اخْتِيَارَ الطَّبْرِيِّ²، وَأَمَّا الْإِحْتِمَالُ الثَّانِي الَّذِي أَوْرَدَهُ السَّمِينُ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "النَّبَأُ" بِمَعْنَى "عَنْ"، وَقَدَّرَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: "أَي: عَنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا خَصَّ الْأَيْمَانَ لِأَنَّهَا أَشْرَفُ الْجِهَاتِ"³، وَهَذَا مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ⁴، إِذْ حَمَلَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: تَعَالَى: | | | | | الشُّورَى [45].

اشْتِرَاكَ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِلْصَاقِ وَالظَّرْفِيَّةِ وَالْحَالِ

وَيُمَثِّلُ هَذَا الضَّرْبَ مِنْ ضُرُوبِ الْإِسْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الأعراف [86].

وَقَدْ صَرَّحَ السَّمِينُ بِإِحْتِمَالِ "الْبَاءِ" لِهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ مُجْتَمَعَةً⁵، وَلَمْ يَدْفَعْ أَيًّا مِنْهَا، وَعَلَى مَعْنَى الْإِلْصَاقِ يَكُونُ الْمَعْنَى: وَلَا تَقْعُدُوا مُلَاصِقِينَ مَوْضِعَ الصِّرَاطِ، فَإِلْصَاقٌ مَجَازِيٌّ، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، أَيْ: "النَّصَقَ مُرُورِي بِمَوْضِعٍ يَقْرُبُ مِنْهُ"⁶، وَعَلَى مَعْنَى الْحَالِ يُصْبِحُ الْمَعْنَى: وَلَا تَقْعُدُوا مُلْتَبِسِينَ بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنِ الطَّرِيقِ الْمُؤَدِّي إِلَى اللَّهِ، وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ فَيَتَقَدَّرُ "فِي" مَوْضِعِ "الْبَاءِ"، وَقَدْ اخْتَارَهُ "مَكِّي" فِي تَفْسِيرِهِ⁷، وَجَنَحَ إِلَيْهِ أَبُو حَيَّانٍ مُقَدِّمًا إِيَّاهُ عَلَى سَائِرِ الْمَعَانِي: "وَالْبَاءُ فِي كُلِّ صِرَاطٍ ظَرْفِيَّةٌ نَحْوُ: زَيْدٌ بِالْبَصْرَةِ أَيْ فِي كُلِّ صِرَاطٍ وَفِي الْبَصْرَةِ"⁸.

¹ ينظر: الدرّ المصون، 241/10.

² ينظر: جامع البيان، 179/23.

³ الدَّر المصون، 241/10.

⁴ معانى القرآن، 2/535.

⁵ ينظر: الدرّ المصون، 367/5.

⁶ المرادى، الجنى الدانى، 37.

⁷ ينظر: الهداية، 4/2445.

⁸ البحر المحيط، 107/5.

الْعَيْنِ بِتِلْكَ الْكَاسِ¹، وَجَلِيَّ أَنَّ هَذَا اخْتِيَارَ الرَّمْخَشَرِيِّ مِنْ قَبْلُ²، وَبِهِ بَدَأَ أَبُو حَيَّانَ تَفْسِيرَهُ الْآيَةَ³.

اشْتِرَاكَ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْقَسَمِ وَالْحَالِ وَالسَّبَبِيَّةِ

وَمِمَّا يُمَثِّلُهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ نَعَالِي: | | | | | الطُّور [29].

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ يَأْتِي السَّمِينُ عَلَى الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا "الْبَاءُ" مُؤَكِّدًا تَجَاوُزَهَا فِي سِيَاقِ الْآيَةِ، وَعَدَهَا مُحْتَمَلَةً لَا يَأْبَاهَا السِّيَاقُ، أَمَّا عَلَى مَعْنَى الْقَسَمِ فَإِنَّ "نِعْمَةَ رَبِّكَ" يَكُونُ مُقْسَمًا بِهِ تَوْسِطَ بَيْنِ اسْمِ "مَا" وَخَبَرِهَا⁴.

أَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي الَّذِي أوردَهُ السَّمِينُ فَهُوَ اخْتِمَالُ "الْبَاءِ" لِلْحَالِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّهَا وَمَجْرُورُهَا مُعْلَقَانِ بِمُخَذَّوْفٍ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ عَلَى الْحَالِ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا أَنْتَ كَاهِنًا وَلَا مَجْنُونًا مُتَلَبِّسًا بِنِعْمَةٍ رَبِّكَ⁵، وَهَذَا مَذْهَبُ الْعُكْبَرِيِّ فِي إِعْرَابِهِ لِلْآيَةِ الشَّرِيفَةِ حَيْثُ يَقُولُ: "الْبَاءُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ "بِكَاهِنٍ" أَوْ "مَجْنُونٍ". وَالتَّقْدِيرُ: مَا أَنْتَ كَاهِنًا وَلَا مَجْنُونًا مُتَلَبِّسًا بِنِعْمَةٍ رَبِّكَ"⁶.

وَأَمَّا ثَالِثُ الْمَعَانِي الَّتِي تَحْتَمِلُهَا "الْبَاءُ" فِي الْآيَةِ فَهُوَ السَّبَبِيَّةُ، وَعَلَيْهِ عُلِقَ السَّمِينُ شِبْهَ الْجُمْلَةِ بِمَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْمُنْفِيَّةِ، وَقَدَّرَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: "انْتَفَى عَنْكَ الْكِهَانَةُ وَالْجُنُونُ بِسَبَبِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ، كَمَا تَقُولُ: مَا أَنَا بِمُعْسِرٍ بِحَمْدِ اللَّهِ وَغَنَائِهِ"⁷.

اشْتِرَاكَ "الْبَاءِ" بَيْنَ الْإِلْصَاقِ وَالتَّبَعِيضِ وَالزِّيَادَةِ

وَمِمَّنْ هَذَا الْإِشْرَاقُ قَوْلُكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | المائدة [6].

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ اشْتِرَاكَ "الْبَاءِ" فِي هَذَا التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ يُفْضِي إِلَى تَبَايُنٍ فِي اسْتِقَاءِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِي رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ وَهُوَ الْوُضُوءُ، وَقَدْ أَلْمَحَ السَّمِينُ إِلَى تِلْكَ الْمَعَانِي مُقَدِّمًا الْإِلْصَاقَ أَوَّلًا، فَالْمَعْنَى مِنَ الْآيَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: أَلْصِقُوا الْمَسْحَ بِرُؤُوسِكُمْ، وَهَذَا فِي الْأَصْلِ اخْتِيَارُ

¹ ينظر: الذَّرَّ المصون، 600/10.

² ينظر: الكشاف، 668/4.

³ ينظر: البحر المحيط، 360-361.

⁴ الذَّرَّ المصون، 75/10.

⁵ ينظر: نفسه، 75/10.

⁶ التَّبيان، 1184/2.

⁷ الذَّرَّ المصون، 75/10.

الزَّمْخَشَرِيُّ¹، وَاسْتَحْسَنَهُ ابْنُ هِشَامٍ مُجِيزًا أَنْ تَكُونَ "الْبَاءُ" لِلِاسْتِعَانَةِ، وَالتَّقْدِيرُ: اْمَسَحُوا رُؤُوسَكُمْ بِالْمَاءِ².

وَأَشَارَ السَّمِينُ كَذَلِكَ إِلَى اِحْتِمَالِيَّةِ زِيَادَةِ "الْبَاءِ"، وَحَمَلَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:
 | | | | | البقرة [195]. فَضْلًا عَنْ أَنَّهُ أُورِدَ مَعْنَى آخَرَ لِهَذِهِ الْبَاءِ وَهُوَ التَّبْعِيضُ مُؤَكَّدًا
 ضَعْفَةً³.

المطلب الثاني: "اللام" مشتركا نحويًا

وَهُوَ حَرْفٌ يَحْمِلُ مَعَانِيَ وَظِيفَةً مُخْتَلِفَةً، وَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ اثْنَيْنِ: قِسْمٍ عَامِلٍ، وَآخَرَ غَيْرِ
 عَامِلٍ، أَمَّا الْقِسْمُ الْعَامِلُ فَهُوَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٍ جَارٍّ، وَآخَرَ جَارِجٍ، وَأَضَافَ الْكُوفِيُّونَ قِسْمًا
 ثَالِثًا وَهُوَ النَّاصِبَةُ، أَمَّا الْجَارَةُ فَتَجِيءُ لِمَعَانٍ مُتَبَايِنَةٍ، مِنْهَا:

- الإِخْتِصَاصُ، نَحْوُ: الْكِتَابُ لِمُحَمَّدٍ.
- الإِسْتِحْقَاقُ، وَهِيَ "الْوَاقِعَةُ بَيْنَ مَعْنَى وَدَاتٍ"،⁴ وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الفاتحة [2].
- الْمِلْكُ، وَتُقِيدُ أَنْ مَجْرُورَهَا يَمْلِكُ الشَّيْءَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الفتح [4].
- وَقَدْ فَرَّقَ الرَّاعِبُ بَيْنَ الْمِلْكِ وَالِاسْتِحْقَاقِ، وَرَأَى أَنَّ الْمِلْكَ لِمَا قَدْ حَصَلَ فِي الْمِلْكِ وَتَبَتَ، وَأَمَّا
 الإِسْتِحْقَاقُ فَإِنَّهُ لِمَا لَمْ يَحْصُلْ بَعْدُ، وَلَكِنْ هُوَ فِي حُكْمِ الْحَاصِلِ مِنْ حَيْثُ مَا قَدْ اسْتَحَقَّ⁵.
- التَّمْلِيكُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | مريم [50].
- التَّغْلِيلُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | العاديات [8].
- التَّبْلِيغُ، وَهِيَ "الْجَارَةُ اسْمٌ سَامِعٌ قَوْلٍ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ، نَحْوُ: قُلْتُ لَهُ، وَبَيَّنْتُ لَهُ وَفَسَّرْتُ لَهُ،
 وَاسْتَجَبْتُ لَهُ، وَنَصَحْتُ لَهُ"⁶ وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:
 | | | | | النحل [40].
- الْعَاقِبَةُ، وَسَمَّاها الْكُوفِيُّونَ "الَامَ الصَّيْرُورَةَ"¹، وَعَرَفَهَا ابْنُ هِشَامٍ بِقَوْلِهِ: "هِيَ الَّتِي يَكُونُ مَا بَعْدَهَا
 نَقِيضًا لِمُقْتَضَى مَا قَبْلَهَا"²، وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | القصص [8].

¹ ينظر: الكشاف، 610/1.

² ينظر: مغني اللبيب، 143.

³ ينظر: الدر المصون، 208/4.

⁴ ابن هشام، مغني اللبيب، 275.

⁵ الزاغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق صفوان الداودي، ط1، دار

دار القلم، دمشق، 1992م، 755.

⁶ ابن مالك، شرح التسهيل، 145/3.

وَسُمِّيَتْ هَذِهِ اللَّامُ بِلَامِ الْعَاقِبَةِ أَوْ الصَّيْرُورَةِ كَذَلِكَ؛ " لِأَنَّهَا تُبَيِّنُ مَا صَارَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ، وَتُوضِّحُ عَاقِبَتَهُ"³، قَالَ فِرْعَوْنُ فِي الْآيَةِ الْأُولَى لَمْ يَلْتَقِطُوا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ سَيَكُونُ عَدُوًّا لَهُمْ، إِنَّمَا صَارَ عَدُوًّا لَهُمْ بَعْدَ النِّقَاطِ.

- الْغَايَةُ، وَهِيَ الَّتِي تُوَفِّقُ "إِلَى" نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الرعد [2].
- الْإِسْتِعْلَاءُ، وَهِيَ الَّتِي تُوَفِّقُ "عَلَى" نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | يونس [12].
- الظَّرْفِيَّةُ، وَهِيَ الَّتِي تُوَفِّقُ "فِي" نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | يونس [12].
- أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "مِنْ"، وَمِثَالُهَا قَوْلُ جَرِيرٍ:

[من الطويل]

لَنَا الْفَضْلُ فِي الدُّنْيَا وَأَنْفُكَ رَاغِمٌ وَنَحْنُ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَفْضَلُ⁴

- أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "عِنْدَ"، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الحشر [2]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلُّوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ □ الطلاق [1].
- أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "بَعْدَ"، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: □ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا □ الإِسراء [78].

- التَّعْدِيَّةُ، نَحْوُ قَوْلِنَا: مَا أَضْرَبَ رَيْدًا لِعَمْرٍو.
- التَّنْبِيْهُ، وَهِيَ "الْوَاقِعَةُ بَعْدَ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ وَالْمَصَادِرِ الَّتِي تُشَبِّهُهَا، مُبَيِّنَةً لِصَاحِبِ مَعْنَاهَا، وَالْمُتَعَلِّقَةُ بِحُبٍّ فِي تَعْجَبٍ أَوْ تَفْضِيلٍ، مُبَيِّنَةً لِمَفْعُولِيَّةِ مَصْحُوبِهَا"⁵، أَمَّا الْوَاقِعَةُ بَعْدَ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ فَيُمَثِّلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: □ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ □ يوسف [23]. وَمِثَالُ الثَّانِيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: □ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ □ البقرة [165].

¹ الرَّجَاجِي، أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ (337هـ)، اللَّامَات، تحقيق مازن المبارك، ط2، دار الفكر، دمشق، 1985م، 119.

² ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف (761هـ)، شرح شذور الذهب، تحقيق عبد الغني الدقر، (د.ط)، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، (د.ت)، 383.

³ حسن، عباس، النحو الوافي، 478/2.

⁴ البيت لجريير في: الجني الذاني، 102، ومغني اللبيب، 281.

⁵ ابن مالك، شرح التسهيل، 146/3.

دَخَلْتُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي فَإِنَّهَا تَقْتَرِنُ بِـ "قَدْ"¹، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:
 | | | | | يوسف [91]. وَلَا يُشْتَرِطُ ذَلِكَ فِي دُخُولِهَا عَلَى الْمُضَارِعِ.

- اللَّامُ الْمُوَطَّئَةُ، وَتُسَمَّى "لَامُ الشَّرْطِ"²، وَقَدْ سُمِّيَتْ بِـ لَامِ الشَّرْطِ "لِلزُّومِهَا حَرْفَ الشَّرْطِ وَاسْتِقْبَالِهَا بِالْجَزَاءِ مُوَكَّدًا"³، وَتُسَمَّى أَيْضًا اللَّامُ "الْمُؤَدِّنَةُ"⁴، وَ"بَعْضُهُمْ يُسَمِّيُهَا الْمُوَطَّئَةُ؛ لِأَنَّهَا لِأَنَّهَا يَتَعَقَّبُهَا جَوَابُ الْقَسَمِ، كَأَنَّهَا تَوْطِئَةُ لِذِكْرِ الْجَوَابِ"⁵، نَحْوُ قَوْلِنَا: لَئِنْ اجْتَهَدْتَ لَأُكَافِئَنَّكَ.

- لَامُ التَّعْرِيفِ، كَالَّتِي فِي: الْبَيْتِ، الرَّجُلِ.

- لَامُ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ، وَهِيَ الَّتِي تَلْحَقُ أَسْمَاءَ الْإِشَارَةِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْبُعْدِ أَوْ عَلَى تَوْكِيدِهِ"⁶، نَحْوُ: ذَلِكَ، تِلْكَ.

- لَامُ التَّعَجُّبِ، وَهِيَ لَامٌ مُفْتُوحَةٌ تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ، نَحْوُ: لَظَرَفَ زَيْدٌ وَلَكَرَمَ عَمْرُو.⁷

وَفِي مَا يَأْتِي ذِكْرٌ لِلْمَوَاضِعِ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا "اللَّامُ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا يُفْضِي إِلَى انْدِيَاكِ دِلَالِي فِي آيِ التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، وَمِنْ ذَلِكَ:

اشْتِرَاكِ "اللَّامِ" بَيْنَ الْإِبْتِدَاءِ وَالْمُوَطَّئَةِ لِلْقَسَمِ

أَمَّا هَذَا الضَّرْبُ مِنْ ضُرُوبِ الْإِشْتِرَاكِ فَيَتَضَحُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

- | | | | | البقرة [102].

- | | | | | الأعراف [18]

أَمَّا اللَّامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَتَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لَامَ الْإِبْتِدَاءِ الْمُوَكَّدَةِ، وَاللَّامُ الْمُوَطَّئَةُ لِلْقَسَمِ، فَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ تَكُونُ "مِنْ" اسْمًا مَوْصُولًا فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَجُمْلَةُ "اشْتَرَاهُ" صَلْتَةً، وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ "مَالُهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ"، وَهَذَا اخْتِيَارُ سِبْيَوِيهِ وَمَنْ تَبِعَهُ⁸، فَلَا مَ الْإِبْتِدَاءِ عِنْدَهُ تَمْنَعُ عَمَلِ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي إِلَى مَفْعُولَيْنِ¹.

¹ ينظر: الرَّمُخْشَرِيُّ، المِفْصَلُ، 450.

² الخليل بن أحمد الفراهيدي (170هـ)، الجمل في النحو (المنسوب إلى الخليل)، تحقيق فخر الدين قباوة، ط5، (د. ن)، 1995م، 273.

³ الرَّجَاجِي، اللَّامَات، 146.

⁴ المرادي، الجنى الداني، 137.

⁵ ابن يعيش، شرح المِفْصَل، 141/5.

⁶ ابن هشام، مغني اللبيب، 312.

⁷ ينظر: الخليل، الجمل (المنسوب إلى الخليل)، 271.

⁸ ومنهم: الأخفش، معاني القرآن، 148/1، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 186/1-187.

وَأَمَّا عَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي - وَهُوَ الْأَظْهَرُ عِنْدَ السَّمِينِ - فَتَكُونُ "مَنْ" اسْمَ شَرْطٍ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَجُمْلَةُ "تَبِعَكَ" جُمْلَةُ الشَّرْطِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ سَدًّا مَسَدُهُ جَوَابُ الْقَسَمِ، وَهُوَ: "لَأَمْلَأَنَّ"⁴، وَهَذَا مَذْهَبُ سَبِيحِيَّةٍ؛ إِذْ يَقُولُ: "إِنَّمَا دَخَلَتْ اللَّامُ عَلَى نِيَّةِ الْيَمِينِ"⁵، وَإِلَيْهِ نَحَا فَرِيقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ⁶.

وَمِنْ الْأَمْثَلِ الدَّالَّةُ الْمُبَيِّنَةُ لَهُذَا الْإِنشَاءُ تَرَاكٍ قَوْلُهُ
تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | | | البقرة [233].

- أَمَّا كَوْنُهَا لِلتَّغْلِيلِ فَعَلَى أَنْ تَتَعَلَّقَ وَمَجْرُورَهَا بِ "يُرْضِعَنَّ"، وَ مَجْرُورُهَا بِنَاءً عَلَى هَذَا يُرَادُ بِهِ الْآبَاءُ فَقَطُّ، وَالْمَعْنَى: "وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعَنَّ لِمَنْ أَرَادَ ائْتِمَامَ الرِّضَاعَةِ مِنَ الْآبَاءِ"⁷.
- وَعَلَى مَعْنَى النَّبِيِّينَ فَإِنَّ اللَّامَ تَتَعَلَّقُ بِمَحْدُوفٍ، وَمَجْرُورُهَا يُرَادُ بِهِ "الْوَالِدَاتُ فَقَطُّ، أَوْ هُنَّ وَالْوَالِدُونَ مَعًا"⁸، وَهَذَا اخْتِيَارُ الزَّمَخْشَرِيِّ وَبِهِ بَدَأَ، فَاللَّامُ عِنْدَهُ "بَيَانٌ لِمَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْحُكْمُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [يُوسُفُ 23]. (لَكَ) بَيَانٌ لِلْمُهَيَّيَّتِ بِهِ، أَي: هَذَا الْحُكْمُ لِمَنْ أَرَادَ ائْتِمَامَ

⁸ نفسه، 462/2.

- ## اشْتِرَاكُ "الَّامِ" بَيْنَ التَّغْدِيَةِ وَالتَّغْلِيلِ

– | | | | | البقرة [224].

الأحزاب [53]. -

وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ يَظْهَرُ تَرَدُّدُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ بِجَلَاءٍ، وَقَدْ أَجَارَ السَّمِينُ
الِاحْتِمَالَيْنِ، أَمَّا كَوْنُهَا لِلتَّعْدِيَةِ فَهِيَ لِتَقْوِيَةِ الْعَامِلِ فِي مُسْتَأْنِسِينَ، وَقَدَّرَ الْمَعْنَى: وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ حَدِيثُ
أَهْلِ النَّبِيِّتِ أَوْ غَيْرِهِمْ.¹⁰ فَهِيَ "اللَّامُ الْمُقْوِيَّةُ لِطَلَبِ اسْمِ الْفَاعِلِ لِلْمَفْعُولِ"¹.

¹ الكشّاف، 279/1.

² البحر المحيط، 498/2.

³ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 2/462.

⁴ ينظر: التّبيان، 1/184.

⁵ الذّر المصون، 425/2

⁶ ينظر: معاني القرآن، 1/144.

⁷ ومنهم: ابن قتيبة، غريب القرآن، 85، والواحدى، الوجيز، 168.

⁸ الكشاف، 1/267.

⁹ الذر المصون، 425/2.

¹⁰ نفسه، 140/9.

وَقَدْ وَقَفَ السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ مُسْتَشْرِفًا الْوُجْهَيْنِ الْمُحْتَمَلَيْنِ لِـ "الْلَامِ"، بَادِنًا بِإِحْتِمَالِهَا "التَّبْلِغَ"، مُقَدِّرًا الْمَعْنَى بِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يُبْلَغَ الْكُفَّارَ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ الْمَحْكِيَّةُ¹، وَنَحَا إِلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ ابْنُ عَطِيَّةٍ، وَفَسَّرَ الْآيَةَ عَلَى أَنَّهَا: "أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِنَبِيِّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ لِلْكُفَّارِ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ أَلْفَاظُ قَوْلِهِ: إِنْ يَنْتَهُوْا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَسَوَاءٌ قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ أَوْ غَيْرَهَا"².

وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى التَّغْلِيلِ فُيُشِيرُ السَّمِينُ إِلَى أَنَّهُ مَذْهَبُ الزَّمْخَشَرِيِّ، فَاِلْمَعْنَى عَلَيْهِ: قُلْ لِأَجْلِهِمْ هَذَا الْقَوْلُ³، وَقَدْ ذَكَرَ الزَّمْخَشَرِيُّ هَذَا الْوَجْهَ مَايَعَا أَنْ تَكُونَ اللَّامُ لِلتَّبْلِيغِ، وَحُجَّتُهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لِلتَّبْلِيغِ لَقَالَ: "إِنْ تَنْتَهُوا يُعْزَفَ لَكُمْ"⁴، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينِ أَكَّدَ احْتِمَالَ اللَّامِ لِمَعْنَى التَّبْلِيغِ بِلَفْظِ الْعِبَارَةِ نَفْسَهَا أَوْ بِمَا مَعْنَاهَا⁵.

اشْتِرَاكُ "الَّامِ" بَيْنَ الزِّيَادَةِ وَالتَّغْلِيلِ

وَمَنْ أَظْهَرَ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَتَجَلَّى فِيهَا هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ:

الحديد [1].

أَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى فَإِنَّ مَوْضِعَ الْإِشْتِرَاكِ فِيهَا "لِلْكَذِبِ"، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ مُجِيزًا أَنْ تَكُونَ "الْلَامُ" زَائِدَةً، فَيَكُونُ مَا بَعْدَهَا مَفْعُولًا بِهِ، وَالنَّفْذِيرُ: سَمَاعُونَ الْكَذِبِ⁶، وَجَلِيَ أَنَّ الزَّجَاجَ افْتَتَحَ تَفْسِيرَ الْآيَةِ بِهَذَا الْوَجْهِ، وَرَأَى أَنَّ التَّأْوِيلَ "أَنَّهُمْ يَقْبَلُونَ الْكَذِبَ"⁷.

وَأَمَّا احْتِمَالُ "الَلَامِ" لِمَعْنَى التَّغْلِيلِ فَظَاهِرٌ لَيْسَ بِمُنْكَرٍ، وَأُورَدَ السَّمِينُ مُشِيرًا إِلَى حَذْفِ مَفْعُولِ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَقَدَرَهُ بِقَوْلِهِ: "سَمَّاعُونَ أَخْبَارَكُمْ وَأَحَادِيثَكُمْ لِيَكْذِبُوا فِيهَا بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ

¹ ينظر: الدرّ المصون، 604/5.

² المحرّر الوجيز، 527/2.

³ ينظر : الدّرّ المصون، 604/5.

⁴ ينظر : الكشّاف، 2/219.

⁵ ينظر : الدّرّ المصون، 604/5.

⁶ ينظر : نفسه، 268/4.

⁷ معانى القرآن واعرابه، 174/2.

والتَّبدِيل¹، وأشار الزَّمَخْشَرِيُّ إِلَى هَذَا الإِحْتِمَالِ مُفَسِّرًا الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: " سَمَّاعُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ أَنْ يَكْذِبُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَمْسُخُوا مَا سَمِعُوا مِنْهُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ وَالتَّبدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ"².

وَأَمَّا "اللَّامُ" فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّهَا تَشْتَرِكُ كَذَلِكَ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ، فَهِيَ مَزِيدَةٌ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ، وَحَمَلَهَا السَّمِينُ عَلَى قَوْلِنَا: نَصَحْتُ لَهُ، وَشَكَرْتُ لَهُ، فَالْفِعْلُ "سَبَّحَ" يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الإِحْتِمَالِ: سَبَّحَ اللَّهُ³، كَمَا أَجَازَ أَنْ تَكُونَ "اللَّامُ" لِلتَّعْلِيلِ وَقَدَرَهُ بِـ "أَحْدَثَ التَّسْبِيحَ التَّسْبِيحَ لِأَجْلِ اللَّهِ"⁴.

وَقَدْ اخْتَارَ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ الزَّمَخْشَرِيُّ⁵، أَمَّا ابْنُ عَشُورٍ فَاخْتَارَ زِيَادَةَ "اللَّامِ"، وَرَأَى أَنَّ الْغَايَةَ الْغَايَةَ مِنْ زِيَادَتِهَا "زِيَادَةُ بَيَانِ ارْتِبَاطِ الْمَعْمُولِ بِعَامِلِهِ لِأَنَّ فِعْلَ التَّسْبِيحِ مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّعْدِيَةِ بِحَرْفٍ"⁶.

اشْتِرَاكُ "اللَّامِ" بَيْنَ الْعِلَّةِ وَالصَّيْرُورَةِ وَالِدُّعَاءِ

وَمِنْ أَمْثَلَةِ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | |
| | | | | يونس [88].

وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْمَعَانِي فِي تَفْسِيرِهِ مُقَدِّمًا اِحْتِمَالَهَا لِلتَّعْلِيلِ وَرَأَى أَنَّ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا الإِحْتِمَالِ يَكُونُ " أَنْكَ أَتَيْتَهُمْ مَا أَتَيْتَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِدْرَاجِ، فَكَانَ الْإِيتَاءُ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ"⁷، وَهَذَا مَذْهَبُ الْفَرَاءِ⁸، وَاخْتَارَهُ الطَّبْرِيُّ بِقَوْلِهِ: " وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنَّهَا "لَامُ كِي" وَمَعْنَى الْكَلَامِ: رَبَّنَا أَعْطَيْنَاهُمْ مَا أَعْطَيْنَاهُمْ مِنْ زِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْأَمْوَالِ لِتَفْتِنَهُمْ فِيهِ، وَيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ عِبَادَكَ، عُقُوبَةً مِنْكَ"⁹، وَاخْتَارَهُ نَقَرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ¹⁰.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي الَّذِي تَحْتَمِلُهُ "اللَّامُ" فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فَهُوَ الصَّيْرُورَةُ أَوْ الْعَاقِبَةُ، فَعَاقِبَةُ إِعْطَائِهِمْ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الضَّلَالُ وَالْإِضْلَالُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَهَذَا جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْخَلِيلِ

¹ الدَّرَ المصون، 268/4.

² الكشاف، 633/1.

³ ينظر: الدَّرَ المصون، 235/10.

⁴ ينظر: نفسه، 235/10.

⁵ ينظر: الكشاف، 472/4.

⁶ التحرير والتنوير، 357/27.

⁷ الدَّرَ المصون، 259/6.

⁸ ينظر: معاني القرآن، 477/2.

⁹ جامع البيان، 179/15.

¹⁰ ومنهم: الرازي، مفاتيح الغيب، 292/17، وأبو حيان، البحر المحيط، 99/6.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّالِثُ مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي الَّتِي تَحْتَمِلُهَا "اللَّامُ" فَهُوَ الدُّعَاءُ، وَنَسَبَهُ السَّمِينُ إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَقَدَّرَ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَائِلًا: "كَأَنَّهُ قَالَ: لِيُبَيِّنُوا عَلَيَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّلَالِ وَلِيَكُونُوا ضَلَالًا"³.

[illegible]

وَقَدْ أَلَمَحَ السَّمِينُ إِلَى هَذِهِ الْمَعَانِي فِي تَفْسِيرِهِ، مُجِيزًا احْتِمَالَهَا فِي السِّيَاقِ الشَّرِيفِ دُونَمَا تَدَافِعُ، أَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "الْلَامُ" لِلظَّرْفِيَّةِ، وَهِيَ الَّتِي تُوَافِقُ "فِي"، أَي: وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا مَذْهَبُ الْقُرَاءِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ هِشَامٍ، وَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ⁴، كَمَا أَجَازَ أَجَازَ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "بَعْدَ" مُتَمَثِّلًا بِقَوْلِ النَّابِغَةِ الدُّبَيَّانِيِّ:

تَوَهَّمْتُ آيَاتِ لَهَا فَعَرَفْتُهَا لِسِتَّةِ أَغْوَامٍ وَذَا الْعَامِ سَابِعٌ⁵

وَالْتَّقْدِيرُ: بَعْدَ سِتَّةِ أَعْوَامٍ، وَأَمَّا التَّقْدِيرُ فِي الْآيَةِ فَهُوَ: وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ بَعْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الزَّمْحَشَرِيِّ؛ إِذْ جَعَلَ "اللَّامَ" فِي الْآيَةِ عَلَى نَحْوِ " جِئْتُهُ لِحَمْسِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ الشَّهْرِ " ⁶.

وَأَمَّا عَلَى الْمَعْنَى النَّالِثِ "التَّغْلِيلِ" فَالْتَفْذِيرُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَيُّ: "لِحِسَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ"⁷.

الْقِيَامَةُ"⁷.

¹ ينظر: النَّحَّاس، إعراب القرآن، 156/1.

² معانى القرآن واعرابه، 30/3.

³ الدَّرّ المصون، 259/6.

⁴ معاني القرآن، 205/2، ومغني اللبيب، 280، والفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (م817هـ)، بصائر ذوي التمييز التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق محمد علي النجار، (د.ط)، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، (د.ت)، 410/4.

⁵ النَّابِغَةُ الذَّبْيَانِي (نحو 18 ق هـ)، ديوان النَّابِغَةِ الذَّبْيَانِي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف، مصر، (د.ت)، 30.

⁶ الكشاف، 120/3.

⁷ الذَّرَّ المصون، 165/8.

[illegible]

[من الطَّوِيلِ]

فَالْتَقْدِيرُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى: أَقِمِ الصَّلَاةَ بَعْدَ ذُلُوكِ الشَّمْسِ³، وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه إِذْ رَأَى أَنَّ ذُلُوكَ الشَّمْسِ زَوَالُهَا، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّهُ بِإِقَامِ الصَّلَاةِ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَبَعْدَ دُخُولِ اللَّيْلِ⁴.

وَأَمَّا الْوُجْهَ الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْ "اللَّامِ" فِي الْآيَةِ أَنْ تَكُونَ لِلتَّغْلِيلِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْمَعْنَى: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِأَجْلِ دُلُوكِ الشَّمْسِ، أَيْ زَوَالِهَا، وَهَذَا جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْوَاحِدِيِّ الَّذِي عَدَّ هَذِهِ اللَّامَ "لَامَ الْأَجْلِ وَالسَّبَبِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الصَّلَاةَ إِنَّمَا تَجِبُ بِزَوَالِ الشَّمْسِ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُصَلِّي إِقَامَتَهَا لِأَجْلِ دُلُوكِ الشَّمْسِ"⁵.

غَيْرَ أَنْ تَمَّ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ مَنْ رَأَى أَنَّ "اللَّامَ" فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ تَحْتَمِلُ مَعْنَى ثَالِثًا، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "عِنْدَ"⁶.

¹ ينظر: النّحّاس، إعراب القرآن، 149/1.

² الضَّبِّي، المفضل بن محمد بن يعلى (168هـ)، *المفضليات*، تحقيق أحمد شاكر، وعبد السلام هارون، ط6، دار المعارف، المعارف، القاهرة، (د.ت)، 267، والقروشي، أبو زيد، محمد بن أبي الخطّاب (170هـ)، *جمهرة أشعار العرب*، تحقيق علي محمد البجادي، (د.ط)، نهضة مصر للطباعة والنشر، مصر، (د.ت)، 599.

³ ينظر: الدرّ المصون، 395/7-396.

⁴ الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (817هـ)، *تنوير المقياس من تفسير ابن عباس*، (د.ط)، دار الكتب العلميّة، لبنان، (د.ت)، 240.

⁵ الواحدي، أبو الحسن، علي بن أحمد (468هـ)، **التفسير البسيط**، ط1، منشورات عمادة البحث العلمي (جامعة الإمام محمد
 محمد بن سعود الإسلامية)، السعودية، 2009م، 433/13.

⁶ ينظر: ابن عاشور، التّحرير والتّأويل، 182/15.

فَاللَّامُ فِي "فَلَهَا" حَمَلَةٌ ثَلَاثَةٌ أُوجِهَ أَتَى عَلَيْهَا السَّمِينُ، أَمَّا أَوَّلُ تِلْكَمُ الْمَعَانِي فَهُوَ الْإِسْتِعْلَاءُ، وَهِيَ بِذَلِكَ تَوَافِقُ "عَلَى" وَيَكُونُ التَّفْذِيرُ: إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَعَلَيْهَا، وَقَدْ حَمَلَهُ السَّمِينُ عَلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ:

تَنَاولَهُ بِالرُّمْحِ ثُمَّ انْتَبَى لَهُ فَخَرَّ صَرِيحًا لِلْيَدَيْنِ وَالْفَمِ¹

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّالِثُ مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي الْمُحْتَمَلَةِ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "الْلَامُ" لِلِاخْتِصَاصِ، وَهِيَ عَلَى هَذَا تَتَعَلَّقُ "بِمَحْذُوفٍ عَلَى أَنَّهَا خَبَرٌ لِمُبْنَدٍ مَحْذُوفٍ، وَالتَّفْذِيرُ: فَلَهَا الْإِسَاءَةُ لَا لغيرِهَا"⁵، وَعَلَفَهَا وَعَلَفَهَا النَّحَاسُ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ؛ أَي: يَحْصُلُ الْعِقَابُ لَهَا"⁶، وَقَدْ جَنَحَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى فَرِيقٌ مِنَ الْمُعَرِّبِينَ.⁷

⁷ ومنهم: العكبري، التبيان، 813/2، والهمداني، الكتاب الفريد، 164/4.

وَقَدْ ذَكَرَ السَّمِينُ الْإِحْتِمَالَاتِ الَّتِي تَقَعُ تَحْتَهَا "اللَّامُ" فِي "لِيَحْمِلُوا" مُفَصَّلًا، وَرَأَى أَنَّهَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لَامَ الْأَمْرِ الْجَارِمَةِ، إِذِ الْمُتَعَيَّنُ مِنْ ذَلِكَ "الْحَتْمُ عَلَيْهِمْ، وَالصَّغَارُ الْمُوجِبُ لَهُمْ"¹، وَمِمَّنْ أَجَازَ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى جَانِبِ مَعْنَى الْعِلَّةِ مَكِّيٌّ، وَرَأَى أَنَّ الْمَعْنَى عَلَيْهِ يَنْطَوِي عَلَى التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ². وَأَجَازَ السَّمِينُ كَذَلِكَ أَنْ تَكُونَ "اللَّامُ" لِلْعَاقِبَةِ، وَحَمَلَ الْمَعْنَى فِي الْآيَةِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:

القصص [8].

اشْتِرَاكَ "اللَّامِ" بَيْنَ الْإِسْتِعْلَاءِ وَالتَّغْلِيلِ

[illegible]

¹ الذّر المصون، 207/7.

² الهداية، 3973/6.

³ ينظر: الدرّ المصون، 207/7.

⁴ ومنهم: ابن الجوزي، *تذكرة الأريب*، 193، والخازن، *علاء الدين علي بن محمد* (741هـ)، *لباب التأويل في معاني التنزيل*، تحقيق محمد شاهين، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1995، 73/3، والعسكري، *التبيان*، 793/2.

⁵ تفسير الماتريدي، 494/6.

⁶ التفسير الوسيط، 60/3.

⁷ الكشاف، 120/3، المحرر الوجيز، 387/3.

⁸ ينظر: الدرّ المصون، 167/8-168.

⁹ ومنهم: الواحدى، الوسيط، 241/3، والسّمعانى، تفسير القرآن، 386/3، والبغوى، معالم التنزيل، 323/5.

وَأَصَافَ الْعُكْبَرِيَّ مَعْنَى ثَالِثًا لِلَّامِ، وَهُوَ الْإِخْتِصَاصُ، وَتَبِعَهُ الْبَيِّنَاتُ مَجِيزًا الْمَعْنَى
الْأَوَّلَ³.

وَمِمَّا جَاءَ عَلَى ذَٰلِكَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

الإسراء [107].

وَمَوْطِنُ الشَّاهِدِ هَهُنَا "لِلأَذْقَانِ"، إِذْ أَجَارَ السَّمِينُ فِيهِ اِحْتِمَالَ "اللَّامِ" لِلْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَقَدَّرَ الْمَعْنَى عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: عَلَى الْأَذْقَانِ، وَحَمَلَهُ عَلَى "حَرَ عَلَى وَجْهِهِ".⁴ وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَلِيلِ، يَقُولُ يَقُولُ فِي عِبَارَةٍ دَالَّةٍ: "قَوْلُهُمْ سَقَطَ لَوَجْهِهِ أَيْ: عَلَى وَجْهِهِ وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:

|| || || || || || || || الإسراء [107]. أَيْ: عَلَى الْأَذْقَانِ"⁵، وَتَبِعَهُ الْبَغَوِيُّ وَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ⁶.

وَأَمَّا الْمَعْنَى النَّائِي الَّذِي يُجِيزُهُ السَّمِينُ فَهُوَ الْإِخْتِصَاصُ، وَقَدْ نَقَلَهُ عَنِ الزَّمَخْشَرِيِّ الَّذِي يَقُولُ: "وَمَعْنَاهُ جَعَلَ ذَقْنَهُ وَوَجْهَهُ لِلْخُرُورِ وَاخْتَصَّهُ بِهِ، لِأَنَّ اللَّامَ لِلِإِخْتِصَاصِ"⁷.

¹ الذّر المصون، 168/8.

² ينظر: الكشاف، 121/3.

³ ينظر: التبيان، 920/2، وأنوار التنزيل، 53/4.

⁴ ينظر: الدرّ المصون، 428/7.

⁵ **الجمال** (المنسوب إلى الخليل)، 275.

⁶ ينظر: معالم التنزيل، 136/5، وتذكرة الأريب، 209.

⁷ الكشّاف، 700/2.

المطلب الثالث: "الواو" مشتركا نحويًا

ترد الواو في اللغة على أقسام منها¹:

- الواو العاطفة، وتسمى واو النسق² ومعناها الاجتماع³؛ وتعد "أم حروف العطف، لكثرة استعمالها ودورها فيه"⁴، نحو: أكرمت محمدًا وعليًا.
- الاستئنافية، وتسمى واو الابتداء⁵ ومثالها قوله تعالى: [الأنعام 2].
- واو الحال، نحو قوله تعالى: [البقرة 22].
- واو المعية، وهي بمعنى مع⁶، نحو قوله تعالى: [يونس 71].
- واو القسم، نحو قوله تعالى: [الأنعام 23].
- واو رُب، نحو قول الفرزدق:

[من الطويل]

وأطلس عسالٍ وما كان صاحبًا دعوت بنياري مُهنيًا فأتاني⁷

- الواو المزيدة للتأكيد، ومثالها قوله تعالى: [الزمر 73].
- وبعد، فإن هذا الحرف يشترك بين المعاني المتقدمة بيائها آنفًا اشتراكًا مؤديًا إلى انفتاح دلالي، والباعث عليه تعدد المعاني التي يحتملها هذا الحرف، وهنا يأتي الباحث على أجلي المواضع التي تكون فيها "الواو" مشتركا نحويًا حملاً للوجه في كتاب الله العزيز، ومن ذلك:

اشتراك "الواو" بين العطف والحال

ومن الأمثلة المُنْبِئة عن اشتراكها بين المعنيين قوله تعالى: [البقرة 127].

[البقرة 127].

[البقرة 133].

[البقرة 133].

[المائدة 24].

¹ ينظر: المرادي، الجني الداني، 153، وابن هشام، مغني اللبيب، 463.

² الخليل، الجمل (المنسوب إلى الخليل)، 302.

³ ابن جني، اللمع، 91.

⁴ المالقي، رصف المباني، 473.

⁵ الخليل، الجمل (المنسوب إلى الخليل)، 303.

⁶ ابن فارس، الصاحب في فقه اللغة، 80.

⁷ الفرزدق، همّام بن غالب (110هـ)، ديوان الفرزدق، (د.ط)، مؤسسة هنداوي، مصر، (د.ت)، 53.

أَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى فَإِنَّ "الْوَاو" تَشْتَرِكُ فِيهَا بَيْنَ الْعَطْفِ وَالْحَالِ، وَيَتَجَلَّى هَذَا الْإِشْتِرَاكُ فِي وَإِسْمَاعِيلُ، فَعَلَى مَعْنَى الْعَطْفِ يَكُونُ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُشَارِكًا فِي رَفْعِ قَوَاعِدِ الْبَيْتِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ قَائِلِينَ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فَإِنَّ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكُونُ غَيْرَ مُشَارِكٍ فِي رَفْعِ الْقَوَاعِدِ، بَلْ يَكُونُ دَاعِيًا، وَالتَّقْدِيرُ: وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، حَالَ كَوْنِ إِسْمَاعِيلِ يَقُولُ: رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا، فإِسْمَاعِيلُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مُبْتَدَأٌ خَبَرَهُ الْقَوْلُ الْمُضْمَرُ بَعْدَهُ¹، وَهَذَا جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ²، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي حَقِيقَةِ رَفْعِ إِسْمَاعِيلِ لِلْقَوَاعِدِ³، وَرَجَّحَهُ السَّمِينُ عَلَى نَظِيرِهِ.

وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَةُ فَيَتَضَحُّ اشْتِرَاكُ "الْوَاو" بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ جُمْلَةً "وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"، فَإِذَا مَا عَدَدْنَا "الْوَاو" عَاطِفَةً كَانَتْ الْجُمْلَةُ مَعْطُوفَةً عَلَى جُمْلَةٍ "نَعْبُدُ إِلَهَكَ" الْمُتَقَدِّمَةِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ عَطْفِ الْجُمْلِ، وَإِذَا مَا عَدَدْنَا "الْوَاو" لِلْحَالِ فَإِنَّ الْجُمْلَةَ تَكُونُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ "نَعْبُدُ"، وَالتَّقْدِيرُ: نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهُ آبَائِكَ مُسْلِمِينَ⁴، وَقَدْ اخْتَارَ السَّمِينُ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مُؤَيِّدًا أَبَا حَيَّانَ الَّذِي عَدَّ مَعْنَى الْعَطْفِ أَبْلَغَ مِنَ الْحَالِ بِقَوْلِهِ: "لَمَّا ذَكَرَ الْجَوَابَ بِالْفِعْلِ الَّذِي هُوَ نَعْبُدُ، لِأَنَّ الْعِبَادَةَ مُتَجَدِّدَةٌ دَائِمًا، ذَكَرَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ الْإِسْمِيَّةَ الْمُخْبِرَ عَنِ الْمُبْتَدَأِ فِيهَا بِاسْمِ الْفَاعِلِ الدَّالِّ عَلَى الثَّبُوتِ، لِأَنَّ الْإِنْقِيَادَ لَا يَنْفَكُونَ عَنْهُ دَائِمًا، وَعَنْهُ تَكُونُ الْعِبَادَةُ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ أَحَدَ جُمْلَتِي الْجَوَابِ. فَأَجَابُوهُ بِشَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ، وَالثَّانِي: مُؤَكِّدٌ لِمَا أَجَابُوا بِهِ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْجَوَابِ الْمُزْبِي عَلَى السُّؤَالِ، وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ أَنَّ تَكُونَ الْجُمْلَةُ حَالِيَّةً مِنَ الضَّمِيرِ فِي نَعْبُدُ، وَالْأَوَّلُ أَبْلَغُ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ مَعْطُوفَةً عَلَى قَوْلِهِ: نَعْبُدُ، فَيَكُونُ أَحَدَ شِقَيِ الْجَوَابِ"⁵.

وَفِي الْآيَةِ الثَّالِثَةِ نَفَعَ "الْوَاو" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا حَمَلًا لِغَيْرِ وَجْهِ، ذَكَرَ مِنْهَا السَّمِينُ أَرْبَعَةً، وَاخْتَارَ مِنْهَا ثَلَاثَةً:

- أَمَّا الْوَجْهُ الْأَوَّلُ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "الْوَاو" عَاطِفَةً وَرُبُّكَ اسْمًا مَعْطُوفًا عَلَى فَاعِلٍ "فَإِذْ هَبْ" الْمُضْمَرِ، وَصَحَّ الْعَطْفُ لِلْفَصْلِ بِالضَّمِيرِ الْمُؤَكِّدِ "أَنْتَ"، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مَذْهَبُ سَيِّبَوَيْهِ، يَقُولُ: "لَوْ قُلْتَ: أَذْهَبَ وَعَبَدُ اللَّهُ كَانَ فِيهِ فُبْحٌ، فَإِذَا قُلْتَ: أَذْهَبَ أَنْتَ وَعَبَدُ اللَّهُ حَسَنٌ"⁶، وَيُعْلَلُ فِي

¹ ينظر: السَّمِينُ، الذَّرِّ المصون، 114/2.

² معاني القرآن، 156/1.

³ ينظر: الطَّبْرِيُّ، جامع البيان، 72/3، وابن عطية، المحرر الوجيز، 210/1، والزازي، مفاتيح الغيب، 51/4.

⁴ ينظر: السَّمِينُ، الذَّرِّ المصون، 132/2.

⁵ البحر المحيط، 642/1.

⁶ الكتاب، 247/1.

- أَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي الَّذِي ذَكَرَهُ السَّمِينُ فَهُوَ كَالْأَوَّلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ "الْوَاو" عَاطِفَةٌ، وَالْفَارِقُ مَا بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ أَنَّ هَذَا الْأَخِيرَ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْجُمْلِ عَلَى بَعْضِهَا، أَيْ أَنَّ "رُبُّكَ" عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَرْفُوعٌ بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْمَذْكُورُ، وَالنَّقْدِيرُ: وَلْيَذْهَبَ رُبُّكَ، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينِ رَدَّ هَذَا الْوَجْهَ وَعَدَّهُ فَاسِدًا مِنْ حَيْثُ الصَّنَاعَةُ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ حُلُولُ "رُبُّكَ" فِي مَوْضِعِ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ؛ "لِأَنَّ فَاعِلَ فِعْلِ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ الْمَذْكُورِ نَحْوُ: ثُمَّ وَاسَكُنْ لَا يَكُونُ إِلَّا ضَمِيرًا مُسْتَتِرًا"².
- أَمَّا الْوَجْهَ الثَّالِثُ فِي "الْوَاو" فِيهِ عَاطِفَةٌ، وَ"رُبُّكَ" مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ، وَالنَّقْدِيرُ: اذْهَبَ وَرُبُّكَ يُعِينُكَ.
- وَأَمَّا الْوَجْهَ الرَّابِعُ فِي "الْوَاو" فِيهِ لِلْحَالِ، وَ"رُبُّكَ" مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ، وَالنَّقْدِيرُ: اذْهَبَ حَالِ كَوْنِ رُبُّكَ مُعِينًا لَكَ³.

وَلَعَلَّ الْبَاحِثَ يَمِيلُ إِلَى اخْتِيَارِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ فَهُوَ الْجَارِي عَلَى الْقِيَاسِ الَّذِي لَا يُجِزُّ عَطْفَ ظَاهِرٍ عَلَى مُضْمَرٍ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ مَحذُوفٍ كَمَا هِيَ الْحَالُ مَعَ سَائِرِ الْوُجُوهِ.

وَيَدْخُلُ فِي بَابِ اسْتِرَاكِ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالْحَالِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

البقرة [166]. -

البقرة [170]. -

الزَّخْرَفُ [51].

اشْتِرَاكَ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالِاسْتِثْنَاءِ

وَمِمَّا جَاءَ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

البقرة [4]. -

- | | | | | | | | | | | | | | | | آل عمران [11].

أَمَّا مَوْضِعُ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَيَكُونُ فِي الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ "الَّذِينَ"، فَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ، أَيْ عَلَى: "الْمُنْفِيِّنَ" الْوَارِدَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ | | | البقرة [2] ﴾. فَيَكُونُ فِي

¹ نفسه، 378/2.

² الدَّر المصون، 279/1

³ ينظر: نفسه، 234/4.

مَوْضِعِ الْجَرِّ، كَمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
 | | | | | | | | | | البقرة [3]. فَيَحْتَمِلُ الْجَرُّ وَ الرَّفْعُ وَ النَّصْبُ، وَلَعَلَّهُ يَحْسُنُ أَنْ أَشِيرَ هَهُنَا
 إِلَى حُضُورِ بَاعِثٍ آخَرَ يَنْضَافُ إِلَى تَعَدُّدِ مَعَانِي "الْوَاوِ"، أَلَا وَهُوَ: غِيَابُ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، فَقَدْ
 أَدَّى إِلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ وَجَعَلَ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ حَمَلًا لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى نَحْوِيٍّ، وَإِذَا مَا عَدَدْنَا
 "الْوَاوِ" حَرْفَ اسْتِثْنَاءٍ بَاتَ الْإِعْرَابُ مُتَبَايِنًا لَا يَحْتَمِلُ فِيهِ الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ غَيْرَ الرَّفْعِ عَلَى
 الْإِبْتِدَاءِ¹.

وَكَذَلِكَ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ، فَإِنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ مُتَعَايِرَيْنِ، وَذَلِكَ لِتَرُدُّدِ "الْوَاوِ"
 بَيْنَ مَا تَقْدَمُ مِنْ مَعَانٍ، وَأَجَازَ السَّمِينُ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ مُطْلَقًا، أَمَّا عَلَى اخْتِمَالِ "الْوَاوِ" لِلْعَطْفِ فَإِنَّ
 الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ "الَّذِينَ" يَكُونُ مَجْرُورًا بِالْعَطْفِ عَلَى "آلِ فِرْعَوْنَ"، وَجُمْلَةُ "كَذَبُوا بِآيَاتِنَا" عَلَى هَذَا
 الْوَجْهِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَقَدْ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ نَقَرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي تَفْسِيرِهِ، إِذْ
 يَقُولُ: "وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ عَطْفٌ عَلَى آلِ فِرْعَوْنَ، وَيَعْنِي بِهِمْ: قَوْمَ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَغَيْرِهِمْ"².

وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ "الْوَاوِ" اسْتِثْنَاءِيَّةً فَإِنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْمُبْتَدَأِ، وَجُمْلَةُ
 "كَذَبُوا بِآيَاتِنَا" عَلَى هَذَا فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ³.

اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَالْإِعْتِرَاضِ وَالْقَسَمِ

وَمِمَّا وَرَدَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | |

| | | | | | | | | | | | | | | |

النِّسَاء [127].

وَقَدْ وَقَفَ السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ، وَرَأَى أَنَّ "الْوَاوِ" فِيهَا تَشْتَرِكُ بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ مُخْتَلَفَةٍ كَمَا
 تَقَدَّمَ مِنْ قَبْلُ، وَجَمَعَ سَبْعَةَ أَوْجُهٍ إِعْرَابِيَّةٍ أَفْضَى إِلَيْهَا هَذَا الْإِشْتِرَاكُ، وَيَبْدُو أَنَّ هَذِهِ الْأَوْجُهَ لَمْ تَكُنْ
 كُلُّهَا مُتَقَبَّلَةً لَدَيْهِ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ رَدَّ مَا لَا يَتَخَرَّجُ مِنْهَا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمَا لَمْ يَتَّبَتْ فِي الْعَرَبِيَّةِ،
 وَارْتَضَى مِنْ بَيْنِهَا أَرْبَعَةً، ثَلَاثَةً مِنْهَا تَرِدُ عَلَى اخْتِمَالِ الْوَاوِ لِلْعَطْفِ، وَالْإِعْتِرَاضِ، وَوَاحِدٌ عَلَى
 اعْتِبَارِهَا حَرْفَ قَسَمٍ، فَإِذَا مَا كَانَتْ "الْوَاوِ" لِلْعَطْفِ فَإِنَّ مَحَلَّ "مَا" يَكُونُ الرَّفْعَ عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ
 الْمُسْتَتِرِ فِي "يُفْتِيكُمْ"⁴، وَبِهِ بَدَأَ "الْقَرَاءُ"⁵.

¹ ينظر: السَّمِينُ، الذَّرِّ المَصُون، 1/ 97-98.

² التَّسْهِيل، 145.

³ ينظر: السَّمِينُ، الذَّرِّ المَصُون، 3/ 39.

⁴ ينظر: الذَّرِّ المَصُون، 4/ 100.

⁵ ينظر: معاني القرآن، 1/ 290.

وَأَمَّا إِذَا مَا عُدَّتِ "الْوَاوُ" اغْتِرَاضِيَّةً فَإِنَّ الْإِسْمَ الْمُؤَصُولَ بَعْدَهَا يَكُونُ مَوْضِعُهُ الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَجَوَزَ السَّمِينُ فِي الْخَبَرِ احْتِمَالَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: "فِي الْكِتَابِ"، وَتَكُونُ الْجُمْلَةُ عَلَى هَذَا مُعْتَرِضَةً بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبْدَلِ مِنْهُ، وَبِهَذَا بَدَأَ، وَرَأَى أَنَّ الْفَائِدَةَ مِنَ الْإِخْبَارِ "تَعْظِيمُ الْمَثَلِ وَرَفْعُ شَأْنِهِ"¹، وَحَمَلَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | الزَّخْرَفِ [4].

وَأَجَارَ السَّمِينُ كَذَلِكَ أَنَّ يَكُونُ الْخَبَرُ مَحْدُوفًا، "أَيُّ: وَالْمَثَلُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ يُفْتِيكُمْ أَوْ يُبَيِّنُ لَكُمْ أَحْكَامَهُ"². وَهَذَا اخْتِيَارُ الرَّجَاحِ إِذْ يَقُولُ: "الْمَعْنَى اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِمْ، وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَيْضًا يُفْتِيكُمْ فِيهِمْ"³.

وَأَجَارَ السَّمِينُ وَجْهًا آخَرَ مُحْتَمَلًا عَلَى مَعْنَى الْعُطْفِ، وَعَدَّهُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْجُمْلِ عَلَى بَعْضِهَا، وَذَلِكَ بِإِضْمَارِ فِعْلِ قَدَرِهِ بِ: "يُبَيِّنُ"، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا يَقُولُ: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي النَّسَاءِ وَيُبَيِّنُ لَكُمْ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ"⁴.

وَتَالِثُ تِلْكَ الْمَعَانِي الَّتِي تَحْتَمِلُهَا "الْوَاوُ" هُوَ الْقَسَمُ، وَقَدْ أَتَى عَلَيْهِ السَّمِينُ، وَرَأَاهُ حَسَنًا، فَهُوَ قَسَمٌ مِنَ الْخَالِقِ جَلَّ وَعَلَا بِمَا يُتْلَى فِي الْكِتَابِ تَعْظِيمًا لَهُ، وَمِنَ الْبَيِّنِ أَنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى مُجِيزًا⁵.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ هَهُنَا إِلَى الْإِخْتِيَارِ الثَّانِي مِنْ اخْتِيَارَاتِ الْفَرَاءِ وَهُوَ: عَطْفُ الْإِسْمِ الْمُؤَصُولِ "مَا" عَلَى الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ الْمَجْرُورِ فِي "فِيهِمْ"⁶، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ رَدَّ هَذَا الْوَجْهَ مُقَرَّرًا بِضَعْفِهِ، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ، أَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَلَمْ يُجِزُوا الْعُطْفَ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ الْجَارِ⁷، أَمَّا أَبُو حَيَّانَ فَقَدْ اخْتَارَ وَجْهَ الْعُطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ، يَقُولُ: "وَالَّذِي اخْتَارَهُ هَذَا الْوَجْهَ، وَإِنْ كَانَ مَشْهُورٌ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الشَّعْرِ"⁸.

اشْتِرَاكُ "الْوَاوِ" بَيْنَ الْعُطْفِ وَالْقَسَمِ

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

¹ الدَّرَ المصون، 100/4.

² نفسه، 100/4.

³ معاني القرآن وإعرابه، 114/2.

⁴ ينظر: الدَّرَ المصون، 102/4.

⁵ ينظر: الكشاف، 570/1.

⁶ ينظر: معاني القرآن، 290/1.

⁷ ينظر: ابن الأنباري، الإنصاف، 379/2، والأشْمُونِي، شرح الأشْمُونِي، 499/1.

⁸ البحر المحيط في التفسير، 81/4.

- | طه [72].

- | الزخرف [88].

أَمَّا فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَتَمَّ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ بَاعِثُهُ تَرَدُّدُ "الْوَاوِ" بَيْنَ مَعْنَى الْعَطْفِ وَالْقَسَمِ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ السَّمِينَ جَاءَ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي تَفْسِيرِهِ دُونَ جُنُوحٍ إِلَى أَيِّ مِنْهُمَا، وَبَدَأَ بِمَعْنَى الْعَطْفِ، وَرَأَى أَنَّ "الْوَاوِ" إِنَّمَا عَطَفَتْ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ "الَّذِي" عَلَى نَظِيرِهِ "مَا" وَالتَّقْدِيرُ: لَنْ نُؤْثِرَكَ عَلَى الَّذِي جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ، وَلَا عَلَى الَّذِي فَطَرْنَا¹، وَإِلَيْهِ نَحَا الْأَخْفَشُ²، وَذَكَرَهُ تَفَرَّ مِنْ الْمُفَسِّرِينَ³.

وَأَجَازَ السَّمِينَ أَنْ تَكُونَ "الْوَاوِ" لِلْقَسَمِ، فَيَعْدُو الْمَوْصُولُ مُقْسَمًا بِهِ وَجَوَابُ الْقَسَمِ مَحْذُوفًا، وَالتَّقْدِيرُ: وَحَقُّ الَّذِي فَطَرْنَا لَا نُؤْثِرَكَ عَلَى الْحَقِّ⁴، وَالَّذِي تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنَّ الْمَاتَرِيدِيَّ رَجَحَ اِحْتِمَالَ الْقَسَمِ عَلَى مَثِيلِهِ، وَرَأَى أَنَّ الْمَعْنَى أَتَهُمْ "أَيَّاسُوهُ عَنِ الْعُودِ إِلَى عِبَادَتِهِ وَخِدْمَتِهِ"⁵.

وَأَمَّا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّ "الْوَاوِ" فِيهَا تَتَرَدَّدُ بَيْنَ ذَيْنِكَ الْمَعْنِيَيْنِ تَرَدُّدًا يَتَسَبَّحُ الْمَعْنَى وَفَقَهُ، وَمِنَ الْبَيِّنِ أَنَّ السَّمِينَ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِهِ دُونَ مَا تَرْجِيحٍ أَوْ تَقْضِيلٍ، وَإِنَّمَا أَتَى عَلَى الْوَجْهَيْنِ مُقَدَّرًا الْمَعْنَى فِي كُلِّ مِنْهُمَا، فَإِذَا مَا عُذَّتِ "الْوَاوِ" لِلْعَطْفِ فَإِنَّهَا تَكُونُ قَدْ عَطَفَتْ "قِيلِهِ" عَلَى "السَّاعَةِ" فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَالتَّقْدِيرُ: عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَعِلْمُ قِيلِهِ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ⁶، وَبِهِ بَدَأَ السَّمِينَ، وَاخْتَارَهُ مِنْ قَبْلِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ⁷.

وَإِذَا مَا عُذَّتِ "الْوَاوِ" حَرْفَ قَسَمٍ فَإِنَّ "قِيلِهِ" يَكُونُ مُقْسَمًا بِهِ، وَالْجَوَابُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا، أَوْ أَنَّهُ جُمْلَةٌ "إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ"⁸.

وَ هَذَا اخْتِيَارُ الرَّمَحْسَرِيِّ إِذْ رَأَى أَنَّ الْمَعْنَى عَلَى اِحْتِمَالِهَا لِلْقَسَمِ أَفْضَلُ مِنْهُ لِغَيْرِهِ، "وَالَّذِي قَالُوهُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْمَعْنَى مَعَ وَقُوعِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ بِمَا لَا يَحْسُنُ اعْتِرَاضًا، وَمَعَ تَنَافُرِ النَّظْمِ، وَأَفْوَى مِنْ ذَلِكَ وَأَوْجَهُ: أَنْ يَكُونَ الْجَرُّ وَالتَّصْنِبُ عَلَى إِضْمَارِ حَرْفِ الْقَسَمِ وَحَذْفِهِ، وَالرَّفْعُ عَلَى قَوْلِهِمْ: أَيُّمُنُ اللَّهُ، وَأَمَانَةُ اللَّهِ، وَيَمِينُ اللَّهِ، وَلَعَمْرُكَ: وَيَكُونُ قَوْلُهُ "إِنَّ هَؤُلَاءِ

¹ ينظر: الدرّ المصون، 77/8.

² ينظر: معاني القرآن، 444/2.

³ ومنهم: الفراء، معاني القرآن، 187/2، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 368/3، والطبري، جامع البيان، 340/18.

⁴ ينظر: الدرّ المصون، 77/8.

⁵ تفسير الماتريدي، 295/7.

⁶ ينظر: الدرّ المصون، 611/9.

⁷ ومنهم: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 421/4، والتعلبي، الكشف والبيان، 347/8، ومكي، الهداية، 6714/10.

⁸ ينظر: الدرّ المصون، 612/9.

أَمَّا الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فَرَأَى أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الرَّمَحْسَرِيُّ مُتَكَلِّفٌ، وَلَمْ يَقْبَلْ أَيًّا مِنْ الْوُجْهِينِ السَّابِقَيْنِ، وَاخْتَارَ إِضْمَارَ عَامِلٍ، وَقَدَّرَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: "وَأَذْكُرُ وَفَّتَ قِيلَهُ يَا رَبِّ"³.

أَمَّا هَذَا الضَّرْبُ مِنْ أَضْرَبِ الْإِشْتِرَاقِ فَأَجَلِي مَا يَكُونُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

■ یونس [71].

وَأَمَّا مَوْطِنُ الشَّاهِدِ فِي الْآيَةِ فَيَظْهَرُ فِي "وَشُرَكَاءَكُمُ"؛ إِذْ تَحْتَمِلُ فِيهِ "الْوَاوُ" الْإِحْتِمَالَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، وَمِمَّا يَنْبَغِي الْإِلْمَاحُ إِلَيْهِ أَنَّ السَّمِينَ وَرَدَ عَلَى هَذَا الْاِسْتِرَاكِ كَاشِفًا الْفَرْقَ بَيْنَ "جَمَعَ وَأَجْمَعَ"، فَـ "جَمَعَ" يَخْتَصُّ بِالْأَعْيَانِ، أَمَا "أَجْمَعَ" فَيَخْتَصُّ بِالْمَعَانِي، وَمَثَلٌ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: أَجْمَعْتُ أَمْرِي وَجَمَعْتُ الْجَيْشَ⁴. ثُمَّ أَشارَ إِلَى الْمَعْنَيَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ الْمُحْتَتمَلَيْنِ، فعَلَى مَعْنَى الْعَطْفِ يَكُونُ النَّقْدِيرُ: فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَأَمَرَ شُرَكَائِكُمْ، أَيُّ عَلَى حَذَفٍ مُضَافٍ، فَيَصِحُّ الْفَرْقُ بَيْنَ "جَمَعَ وَأَجْمَعَ"، وَحَمَلَ حَذَفَ الْمُضَافِ فِي هَذَا الْوَجْهِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ا ا ا ا ا ا ا يوسف [82]. وَأَجَارَ كَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْعَطْفُ مِنْ غَيْرِ حَذَفٍ لِلْمُضَافِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ "جَمَعَ وَ أَجْمَعَ" بِمَعْنَى، وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّلَاثُ مِنْ أَوَجِّهِ الْعَطْفِ فَبِإِضْمَارِ فِعْلٍ وَالنَّقْدِيرُ: "وَاجْمَعُوا " بِوَصْلِ الهمزة فيكون من باب عطف الجمل، وقد ذكر ذلك أبو علي الفارسي إذ يقول: "ومن قال: فأجمعوا أمركم على أفعل، أضمر للشركاء فعلاً آخر كأنه: فأجمعوا أمركم، واجمعوا شركاءكم، قدل المنصوب على الناصب"⁵.

وَأَمَّا احْتِمَالُ "الْوَاوِ" لِلْمَعْيَةِ فَقَدْ أوردَهُ السَّمِينُ جَاعِلًا الْمَعْنَى: فَاجْمَعُوا أَمْرَكُمْ مَعَ شُرَكَائِكُمْ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ مِنَ الْفَاعِلِ لَا مِنَ الْمَفْعُولِ، أَي: مِنْ الضَّمِيرِ فِي "فَاجْمَعُوا" لَا مِنْ

¹ الكشّاف، 268/4.

² ينظر : مغنى اللبيب، 710.

3 مفاتيح الغيب، 650/27.

⁴ ينظر : الدّرّ المصون، 240/9.

⁵ أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد (377هـ)، *الحجة للقراء السبعة*، تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير جويجايي، ط2، دار المأمون للتراث، دمشق، 1993م، 4/288.

— | | | | | | | | | | سبأ [10]. "وَالطَّيْرَ".

- | | | | | | | | | | الذَّارِيَاتِ [40]. "وَجُنُودَهُ".

- | | | | | المزمّل [11]. "وَالْمُكَذِّبِينَ"

تَقَدَّمَ فِي الْمَبْحَثِ الْأَوَّلِ عَرْضُ لِحُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ دِلَالَةً وَاشْتِرَاكًا، وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْعَرْضُ مَشْفُوعًا بِأَمْثَلَةٍ مِنَ التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، وَاتَّضَحَ مِنْ خِلَالِهِ أَنَّ لِعَتَدُّدِ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي الْأَحَادِيَّةِ دَوْرًا فَاعِلًا فِي تَخَلُّقِ ظَاهِرَةِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ عَامَّةً، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ خَاصَّةً، كَمَا اتَّضَحَ أَثَرُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي انْفِتَاحِ دِلَالَةِ النَّصِّ الْحَكِيمِ عَلَى مِصْرَاعَيْهَا لِتُنَبِّئَ عَنْ أَقْوَالٍ مُتَبَايِنَةٍ فِي آيِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلِنُقْصِحَ عَنْ إِعْجَازِ بَيَانِي صَرْفِ الْبَشَرِ عَنْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ، أَوْ سُورَةٍ، أَوْ آيَةٍ، وَلَكِنْ هِيَ هَاتِ هَيْهَاتَ، وَفِي هَذَا الْمَبْحَثِ يَسْتَشْرِفُ الْبَاحِثُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعَ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي الثَّنَائِيَّةِ، فَيَتَنَاوَلُ مَا اشْتَرَكَ مِنْ تِلْكَ الْحُرُوفِ، مُرَتَّبًا إِيَّاهَا عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ الْعَرَبِيِّ، ذَاكِرًا الْأَمْثَلَةَ الْمُبِينَةَ عَنْ مَوَاضِعِ الْمُشْتَرَكِ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، وَقَدْ ارْتَأَى الْبَاحِثُ أَنْ يُدْرِجَهَا فِي خَمْسَةِ مَطَالِبَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

تَرُدُّ "إِنْ" فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَى أَضْرَبِ أَرْبَعَةٍ هِيَ²:

الشَّرْطُ: وَهِيَ حَرْفٌ شَرَطٍ جَائِزٌ لِفِعْلَيْنِ، وَتُعَدُّ أُمُّ بَابِ الشَّرْطِ³؛ ذَلِكَ أَنَّهَا حَرْفٌ، وَسَائِرُ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ
أَسْمَاءٌ، ثُمَّ إِنَّهَا تَصَلُحُ مَعَ الْعَاقِلِ، وَغَيْرِهِ، فَضَلًّا عَنْ أَنَّهَا لَا تُنْفَرِدُ بِمَعْنَى⁴، ثُمَّ إِنَّهَا تُسْتَعْمَلُ "فِيمَا
كَانَ مَشْكُوكًا فِي وُجُودِهِ"⁵، خِلَافًا لِـ "إِذَا" الَّتِي تُسْتَعْمَلُ مَعَ مَا يَحْصُلُ بِكَثْرَةٍ، أَوْ الْمُؤَكَّدِ حُصُولُهُ،
وَمَنْ أَمْثَلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | محمد [7].

¹ ينظر: الدرّ المصون، 241/9-242.

² ينظر: ابن هشام، **معنى اللبيب**، 33.

³ ينظر: المبرّد، المقتضب، 46/2.

⁴ ينظر: العكبري، الباب 50/2.

⁵ ابن يعيش، شرح المفصل، 113/5.

النَّفْيُ: وَهِيَ حَرْفٌ يَنْفِي الْحَالَ¹، وَهُوَ عَلَى ضَرَبَيْنِ: عَامِلٍ وَغَيْرِ عَامِلٍ، أَمَّا الْعَامِلُ فَيَرْفَعُ الْإِسْمَ وَيَنْصِبُ الْخَبَرَ كـ "لَيْسَ" وَذَلِكَ عَلَى خِلَافٍ بَيْنَ النُّحَاةِ، وَقَدْ أَجَازَ عَمَلُهُ الْمُرَادِيُّ²، وَأَمَّا غَيْرُ الْعَامِلِ الْعَامِلِ فَيَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَتَيْنِ الْإِسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ، وَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

إِذَا جَاءَ فَسَيَمْلِكُ يَوْمَ ذَلِكَ الْبُغْيَاءُ وَالظَّالِمُ الْكَافِرُ [المجادلة 2]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: إِيَّاكَ أَتَيْنَا وَلَئِنْ رَأَيْنَاكَ كَاثِرًا [النساء 117].

- الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ: وَهِيَ حَرْفٌ يَجُوزُ إِعْمَالُهُ وَيَجُوزُ إِهْمَالُهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ إِهْمَالَهُ أَشْهُرُ³، وَلَمْ يَمْنَعْ سَبْيُوِيَهُ إِعْمَالَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا: "بِمَنْزِلَةِ الْفِعْلِ، فَلَمَّا حُذِفَ مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ لَمْ يُغَيَّرْ عَمَلُهُ كَمَا لَمْ يُغَيَّرْ عَمَلُ لَمْ يَكْ"⁴، فَإِذَا عَمِلَتْ لَزِمَ فِي خَبَرِهَا "الْلَامُ" فَصَلًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ "إِنْ" النَّافِيَةِ⁵.

- الرَّائِدَةُ: وَكَثِيرًا مَا تَرَادُّ بَعْدَ "مَا" النَّافِيَةِ، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

[من الوافر]

وَمَا إِنْ طَبَّأَ جُبْنٌ، وَلَكِنْ مَنَائِنَا وَدَوْلَةُ آخِرِينَا⁶

وَبَعْدُ؛ فَإِنَّ ثَمَّةَ مَوَاضِعَ تَشْتَرِكُ فِيهَا "إِنْ" بَيْنَ أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ:

اشْتِرَاكُ "إِنْ" بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ وَالنَّافِيَةِ

وَمِمَّا وَقَعَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

إِذَا جَاءَ فَسَيَمْلِكُ يَوْمَ ذَلِكَ الْبُغْيَاءُ وَالظَّالِمُ الْكَافِرُ [المجادلة 2].

- [الأنبياء 17].

¹ ينظر: نفسه، 39/5.

² ينظر: الجنى الداني، 209.

³ ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 447/4.

⁴ الكتاب، 140/2.

⁵ ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 448/4.

⁶ اختلف في نسبته؛ وهو في: ذو الإصبع العدوانى (نحو 21 ق هـ)، ديوان ذي الإصبع العدوانى، تحقيق عبد الوهاب العدوانى ومحمد الدليمي، (د.ط)، مطبعة الجمهور، الموصل، 1973م، 83، طبنا: عادتنا، جبنا: خوفنا، منايانا: جمع منية، وهو الموت، دولة: نصرة في الحرب.

وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي الْآيَتَيْنِ، مُؤَكِّدًا جَوَازَ الْمَعْنَى عَلَى كِلَا الْوَجْهَيْنِ، أَمَّا فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَتَحْتَمِلُ "إِنْ" مَعْنَى الشَّرْطِ، فَيَكُونُ جَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفًا، قَدَرَهُ السَّمِينُ بِقَوْلِهِ: "إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَلَمْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ"¹، وَمِمَّنْ ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الْوَاحِدِي فِي "إِنْ" -كَمَا يَرَى- "شَرْطٌ وَجَوَابُهُ مَا قَبْلَهُ"²، غَيْرَ أَنَّ السَّمْنَيْنِيْنَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْجَوَابَ مَحْذُوفٌ لَا مُتَقَدِّمٌ كَمَا ذَكَرَ الْوَاحِدِي، مُشِيرًا إِلَى أَنَّ التَّقَدُّمَ جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ³، أَمَّا الْبَصَرِيُّونَ فَلَا يُجِيزُونَهُ مَا خَلَا أَبَا زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ وَالْمُبَرِّدَ⁴، وَأَمَّا كَوْنُ "إِنْ" نَافِيَةً فَجَائِزٌ عَلَى أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "مَا"، وَالتَّقْدِيرُ: "مَا كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ لِمُنَافَاةٍ مَا صَدَرَ مِنْكُمْ الْإِيمَانُ".⁵ وَهَذَا اخْتِيَارُ الرَّجَّاحِ⁶، وَالْحَقُّ أَنَّ نَفَرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ ذَكَرُوا اخْتِمَالَ "إِنْ" لِلْوَجْهَيْنِ السَّابِقَيْنِ، مُرَجِّحِينَ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ فَهُوَ الْأَظْهَرُ⁷.

وَأَمَّا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّ "إِنْ" تَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ السَّابِقَيْنِ، وَيَذْكُرُ السَّمِينُ هَذَيْنِ الْإِحْتِمَالَيْنِ مُقَدِّمًا النَّفْيَ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا كُنَّا فَاعِلِينَ⁸، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَنْجَبَ الصَّنْعَانِيُّ وَالطَّبْرِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ⁹.

وَأَجَازَ السَّمِينُ الْإِحْتِمَالَ الثَّانِي، وَهُوَ الشَّرْطُ، وَالتَّقْدِيرُ: "إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ اتَّخَذْنَاهُ"¹⁰، وَمِمَّنْ جَاءَ عَلَى هَذَيْنِ الْإِحْتِمَالَيْنِ الْفَرَاءُ مُقَدِّمًا النَّفْيَ¹¹، وَأَجَازَهُمَا الرَّجَّاحُ أَيْضًا، يَقُولُ: "وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلشَّرْطِ، أَي: إِنْ كُنَّا مِمَّنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَسْنَا مِمَّنْ يَفْعَلُهُ. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ قَوْلُ الْمُفَسِّرِينَ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي قَوْلُ النَّحْوِيِّينَ، وَهُمْ أَجْمَعُونَ يَقُولُونَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ وَيَسْتَجِدُّونَهُ"¹².

اشْتِرَاكُ "إِنْ" بَيْنَ النَّافِيَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ وَالْمُخَفَّفَةِ مِنَ الثَّقِيلَةِ

¹ الذرّ المصون، 517/1.

² الوجيز، 118.

³ ينظر: الذرّ المصون، 517/1.

⁴ ينظر: أبو حيان، البحر المحيط، 493/1.

⁵ الذرّ المصون، 517/1.

⁶ ينظر: معاني القرآن وإعرابه، 175/1.

⁷ ومنهم: ابن جزي، التسهيل، 90، وأبو حيان، البحر المحيط، 493/1، والألويسي، روح المعاني، 324-325.

⁸ ينظر: الذرّ المصون، 138/8.

⁹ ينظر: الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام (211هـ)، تفسير عبد الرزاق، تحقيق محمود محمد عبده، ط1، دار الكتب الكتب العلمية، لبنان، 1998م، 383/2، وجامع البيان، 43/17، وابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد (327هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق أسعد محمد الطيّب، ط3، مكتبة نزار الباز، المملكة العربية السعودية، 1998م، 2448/8.

¹⁰ الذرّ المصون، 138/8.

¹¹ ينظر: معاني القرآن، 200/2.

¹² معاني القرآن وإعرابه، 387/3.

وَأَجَارَ السَّمِينُ كَذَلِكَ أَنْ تَكُونَ "إِنْ" الْمُخَفَّفَةَ مِنَ التَّقِيلَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْبَصَرِيِّينَ، وَ "الْلَامُ" لَامٌ "كَيَّ"⁴، وَقَدْ اخْتَارَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ بِقَوْلِهِ: "إِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ مُسَوًى لِإِرَالَةِ الْجِبَالِ، مُعَدًّا لِدَٰلِكَ، وَقَدْ جُعِلَتْ (إِنْ) نَاقِيَةً وَ(الْلَامُ) مُؤَكَّدَةً لَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: "وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ"، وَالْمَعْنَى: وَمُحَالٌ أَنْ تَرْوَلَ الْجِبَالُ بِمَكْرِهِمْ"⁵.

وَأَمَّا ثَالِثُ الْوُجُوهِ الَّتِي يَذْكُرُهَا السَّمِينُ فَهُوَ الشَّرْطُ، وَالْجَوَابُ مَحْذُوفٌ، وَتَأْوِيلُ الْمَعْنَى عِنْدَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: "إِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ مُعَدًّا لِإِزَالَةِ أَشْبَاهِ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي، وَهِيَ الْمُعْجَزَاتُ وَالْآيَاتُ، فَاللَّهُ مُجَازِيهِمْ بِمَكْرِ هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ"⁶.

وَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا بِمَنْ وَاعٍ مِّنْهُمَا خِلَافًا يَّخْفَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٨] وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَخْفَىٰ بِهِ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا بِمَنْ وَاعٍ مِّنْهُمَا خِلَافًا يَّخْفَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

وَيَظْهَرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ اشْتِرَاكُ "إِنْ" بَيْنَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ مَعَانٍ جَلِيًّا، وَمِنْ الْبَيِّنِ أَنَّ السَّمِينَ ذَكَرَ هَذِهِ الْإِحْتِمَالَاتِ فِي تَفْسِيرِهِ مُرَجِّحًا مَعْنَى النَّفْيِ عَلَى مِثْلِيَّتِهِ، مُفَضِّلًا الْمَعْنَى عَلَى احْتِمَالِهَا لِلشَّرْطِ بِقَوْلِهِ: " فِي الَّذِي إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ طَعْنٌ"⁷، كَمَا أَجَازَ أَنْ تَكُونَ "إِنْ" زَائِدَةً، وَالتَّقْدِيرُ: وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِي فِي الَّذِي مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ، وَجَعَلْنَا كَذَلِكَ الَّتِي تَتَّصِلُ بِ "مَا" النَّافِيَةِ ، وَالتَّوْقِيفِيَّةِ، مُتَمَثِّلًا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

¹ ينظر: الدرّ المصون، 126/7.

² ومنهم: النَّحَّاس، إعراب القرآن، 234/2، والزَّجَّاج، معاني القرآن واعرابه، 167/3، والطَّبْرِيّ، جامع البيان، 42/17.

³ اللّامات، 160.

⁴ ينظر: الزَّجَّاجِيّ، اللّامات، 160.

⁵ ينظر: الكشاف، 2/565.

⁶ الدَّر المصون، 126/7.

⁷ نفسه، 676/9.

وَفِيمَا يَلِي اسْتِشْرَافٌ لِلْمَوَاضِعِ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا "أَوْ" حَمَالَةً لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى وَظِيفِي فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مِمَّا أَتَى عَلَيْهِ صَاحِبُ الدَّرِّ الْمَصُونِ، وَمِنْ ذَلِكَ:

اِشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ خَمْسَةِ مَعَانٍ

وَمِنْ أَجْلَى أَمْثَلَةٍ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمَجِيدِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

|| || || || || || || || الصَّافَات [147].

وَقَدْ التَقَّتِ السَّمِينُ إِلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي الْآيَةِ، مُؤَكِّدًا احْتِمَالَ "أَوْ" لِمَعَانٍ، أَوَّلُهَا: التَّفْصِيلُ، وَعَلَيْهِ يُصْبِحُ الْمَعْنَى: أَنَّ النَّاطِرِينَ إِلَى مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ يُؤْنَسُ ^{الطَّلِيلُ}، مِنْهُمْ مَنْ يُقَدَّرُهُمْ بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَهُوَ أَزْجَحُ الْمَعَانِي عِنْدَ السَّمِينِ إِذْ حَمَلَ هَذَا الْوَجْهَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: || || || || || || || || البقرة [19].

وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الْإِبْهَامِ فَالتَّقْدِيرُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْهَمَ عَلَى عِبَادِهِ أَمْرَ مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ يُؤْنَسُ ^{الطَّلِيلُ} وَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى نَحَا الرَّجَاجِيُّ³، وَاخْتَارَهُ الْمَالِقِيُّ مَانِعًا أَنْ تَكُونَ "أَوْ" بِمَعْنَى "الْوَاوِ" أَوْ "بَل"⁴.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّلَاثُ فَهُوَ الشَّكُّ، فَالنَّاطِرُ إِلَى حَالٍ هَوْلَاءٍ يَشْكُ فِي عَدَدِهِمْ، هَلْ يُقَدَّرُهُمْ بِمِئَةِ أَلْفٍ، أَوْ يَزِيدُ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ اخْتَارَ النَّحَّاسُ الْإِبْهَامَ وَالشَّكَّ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْوُجُوهِ، مُسْتَبْعِدًا أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْإِضْرَابِ، أَوْ "الْوَاوِ"⁵، وَأَمَّا رَابِعُ تِلْكَ الْمَعَانِي فَهُوَ التَّخْيِيرُ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ النَّاطِرَ مُحَيَّرٌ بِتَقْدِيرِهِمْ بِهَذَا الْقَدْرِ أَوْ بِهَذَا الْقَدْرِ، وَجَدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ جَنَحَ إِلَى أَنْ تَكُونَ "أَوْ" بِمَعْنَى الشَّكِّ، أَوْ التَّخْيِيرِ، مُؤَيِّدًا الْبَصْرِيِّينَ⁶، لَا كَمَا اعْتَقَدَ الْكُوفِيُّونَ⁷ أَنَّهَا بِمَعْنَى، "بَل"⁸.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الْخَامِسُ فَهُوَ الْإِبَاحَةُ، فَالنَّاطِرُ إِلَيْهِمْ مُبَاحٌ لَهُ أَنْ يُقَدَّرَهُمْ بِهَذَا الْقَدْرِ أَوْ بِذَلِكَ⁹.

¹ ابن يعيش، شرح المفصل، 20/5.

² ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن (769هـ)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط20، دار التراث، القاهرة، 1980م، 232/3.

³ ينظر: حروف المعاني والصفات، 13.

⁴ ينظر: رصف المباني، 211.

⁵ ينظر: إعراب القرآن، 298/3، و معاني القرآن، 60-61.

⁶ ومنهم: المبرد، المقتضب، 304/3.

⁷ ومنهم: الفراء، معاني القرآن، 393/2، وأبو عبيدة، مجاز القرآن، 175/2، وذهب الأخفش إلى أنها بمعنى "الواو"، معاني القرآن، 34/1.

⁸ الإنصاف، 291-295.

⁹ ينظر: الدر المصون، 323/9.

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ السَّمِينَ بَعْدَ إِيرَادِ هَذِهِ الْمَعَانِي الْمُشْتَرَكَةِ لِـ "أَوْ" اخْتَارَ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ، وَرَأَاهُ أَظْهَرَ الْمَعَانِي، وَأَحْسَنَهَا.

اشْتِرَاكُ "أَوْ" بَيْنَ الْعَطْفِ وَ "إِلَّا أَنْ" وَ "الْوَاوِ"

أَمَّا هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ فَيُمَثِّلُهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: | | | | | البقرة [236].

وَقَدْ تَنَبَّهَ السَّمِينُ إِلَى تَرَدُّدِ "أَوْ" بَيْنَ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ آنِفًا، وَأَتَى عَلَيْهَا فِي تَفْسِيرِهِ ذَاكِرًا الْوُجُوهَ الْمُتَبَايِنَةَ الَّتِي يَحْتَمِلُهَا الْمَعْنَى وَفَقَ كُلَّ وَجْهِ¹، فَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الْعَطْفِ فَإِنَّ الْفِعْلَ "تَقَرَّضُوا" يَكُونُ مَجْزُومًا عَطْفًا عَلَى الْفِعْلِ الْمُتَقَدِّمِ "تَمَسَّوْهُنَّ" وَ "أَوْ" تَكُونُ عَلَى هَذَا لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْجُنَاحَ يَنْتَفِي عَنِ الزَّوْجِ الْمُطْلَقِ حَالَ انْتِفَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الشَّيْئَيْنِ: الْمِسَاسِ أَوْ تَسْمِيَةِ الصَّدَاقِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِيَةِ فَإِنَّ الْفِعْلَ "تَقَرَّضُوا" مَنْصُوبٌ بِـ "أَنْ"، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْجُنَاحَ لَا يَنْتَفِي عَنِ الْمُطْلَقِ إِلَّا أَنْ يُسَمَّى لِلْمُطَلَّقَةِ مَهْرًا، وَهَذَا مَذْهَبُ الزَّمْخَشَرِيِّ، فَـ "أَوْ" عِنْدَهُ بِمَعْنَى "إِلَّا أَنْ"، أَوْ حَتَّى².

وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ "أَوْ" بِمَعْنَى "الْوَاوِ" فَإِنَّ الْفِعْلَ "تَقَرَّضُوا" يَكُونُ مَجْزُومًا عَطْفًا عَلَى الْفِعْلِ الْمُتَقَدِّمِ "تَمَسَّوْهُنَّ"، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ الْجُنَاحَ يَسْقُطُ عَنِ الزَّوْجِ الْمُطْلَقِ حَالَ انْتِفَاءِ الْأَمْرَيْنِ مَعًا، وَلَا يَنْتَفِي الْجُنَاحُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ بِانْتِفَاءِ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ إِلَّا أَنْ يَنْتَفِيَ مَعًا، وَهَذَا مَذْهَبُ الْقُرْطُبِيِّ³.

¹ ينظر: نفسه، 487/2.

² ينظر: الكشاف، 284/1.

³ ينظر: الجامع، 200/3.

فَ "أَوْ" كَمَا يَبْدُو فِي السِّيَاقِ الشَّرِيفِ حَمَلَةً لَوْجْهَيْنِ اثْنَيْنِ أَوْ رَدَّهُمَا السَّمِينِ:

- **أَوَّلُهُمَا: التَّوْبَةُ، فَالتَّوْبَةُ فِي الْعَفْوِ، أَي: إِنَّ الْعَفْوَ مِنَ الْمُطْلَقَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَوْ مِنْ وَلِيِّهِنَّ، إِنَّ كُنَّ لَا يَقْبَلُ الْعَفْوَ مِنْهُنَّ لِمَنْعٍ.**
- **وَتَانِيَهُمَا: التَّخْيِيرُ: أَيِ الْمُطْلَقَاتِ مُحَيَّرَاتٍ - دُونَ مَنْعٍ - بَيْنَ أَنْ يَعْفُونَ، أَوْ يَعْفُوَ وَلِيُّهِنَّ¹.**

اشْتَرَاكَ "أَوْ" بَيْنَ التَّخْيِيرِ وَالتَّقْسِيمِ وَالْإِبَاحَةِ

وَقَدْ أُوْرِدَ السَّمِينُ هَذِهِ الْمَعَانِي مُجِيزًا تَرَدَّدَ "أَوْ" بَيْنَهَا دُونَ أَنْ يَدْفَعَ أَبَا مِنْهَا، فَأَمَّا عَلَى مَعْنَى التَّخْيِيرِ فَإِنَّ الْخَافِ مَخَيَّرَ بَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَ مَاشِيًا أَوْ رَاكِبًا، وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى التَّفْسِيمِ فَإِنَّ الصَّلَاةَ وَقْتُ الْخَوْفِ تَكُونُ عَلَى الْحَالَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الْإِبَاحَةِ تَكُونُ الصَّلَاةُ حَالَ الْخَوْفِ مُبَاحَةً مَشِيًا أَوْ رُكُوبًا، فَهِيَ مُبَاحَةٌ فِي كُلِّ حَالٍ².

اشْتَرَاكَ "أَوْ" بَيْنَ الْإِبْهَامِ وَالشَّكِّ

وَقَدْ وَقَفَ السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْإِسْتِرَاكِ ذَاكِرًا الْوُجْهَيْنِ الْمُحْتَمَلَيْنِ لِـ "أَوْ" فِي السِّيَاقِ الشَّرِيفِ، فَإِذَا مَا كَانَتْ لِلإِبْهَامِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يَكُونُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْهَمَ عَلَى فِرْعَوْنَ أَمْرَ مُوسَى عليه السلام فَلَمْ يَعْلَمْ حَقِيقَةَ نُبُوتِهِ حَقًّا، وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى الشَّكِّ فَإِنَّ فِرْعَوْنَ يَكُونُ قَاصِدًا تَمْوِيهِ قَوْمِهِ، وَهُوَ يَعْرِفُ نُبُوتَ مُوسَى عليه السلام، فَأَنْزَلَ نَفْسَهُ مَنْزِلَةَ الشَّكِّ فِي أَمْرِهِ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ التَّضْلِيلِ وَاخْفَاءِ الْحَقِّ³.

وَقَدْ جَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ "أَوْ" بِمَعْنَى "الْوَاوِ" يَقُولُ فِي ذَلِكَ: "أَوْ هَهُنَا فِي مَوْضِعِ الْوَاوِ الَّتِي
لِلْمُوَالَاةِ لِأَنَّهُمْ قَدْ قَالُوهُمَا جَمِيعًا لَهُ"⁴، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ رَأْيَ أَبِي عُبَيْدَةَ فِيهِ نَظَرٌ لَا يَخْفَى؛ ذَلِكَ أَنَّ آلَ

¹ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 493/2.

² ينظر : نفسه، 499/2.

³ ينظر: نفسه: 54/10-55.

⁴ مجاز القرآن، 227/2.

وَمِنْ أَجْلِ مَوَاضِعِ هَذَا الْإِسْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الإنسان [24]. أَمَا
الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فَهُوَ الْإِبَاحَةُ، وَلَمَّا سُبِقَتْ "أَوْ" بِنَهْيٍ أَفَادَتِ الْمُنْعَ، غَيْرَ أَنَّ "الْمُنْعَ بِمَنْزِلَةِ الْإِبَاحَةِ،
فَكَمَا أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ شَيْءٍ أَبَحُّهُ لَهُ، فَكَذَلِكَ لَا يُقَدِّمُ عَلَى شَيْءٍ نَهَيْتُهُ عَنْهُ"³، فطَاعَهُ أَحَدِ
الْمَذْكُورِينَ فِي الْآيَةِ مَحْظُورَةٌ، وَطَاعَتُهُمَا مَعَ مَحْظُورَةٍ أَيضًا؛ "لِأَنَّ النَّهْيَ قَدْ وَقَعَ عَلَى الْجَمْعِ
وَالْفَرْدِ، وَلَا يَجُوزُ طَاعَةُ الْأَثِمِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ، وَلَا طَاعَةُ الْكُفْرِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ، وَلَا جَمْعُهُمَا فِي
الطَّاعَةِ."⁴ وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي بَدَأَ بِهِ السَّمِينُ، وَهُوَ مَذْهَبُ سَيَّبُونِيهِ إِذْ يَقُولُ: "وَتَقُولُ: كُلُّ لَحْمًا أَوْ خُبْرًا
أَوْ تَمْرًا، كَأَنَّكَ: قُلْتَ: كُلُّ أَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ. فَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَإِنْ تَفَيْتَ هَذَا قُلْتَ: لَا تَأْكُلْ
خُبْرًا أَوْ لَحْمًا أَوْ تَمْرًا. كَأَنَّكَ قُلْتَ: لَا تَأْكُلْ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ"⁵.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي فَهُوَ أَنَّ تَكُونَ "أَوْ" بِمَعْنَى "لَا"، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: لَا تُطْعَمَنَّ أَتَمَّ مِنْهُمْ وَلَا مَنْ كَفَرَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مَذْهَبِ الْقَرَاءِ إِذْ يَقُولُ: " (وَأَوْ) فِي الْجَدِّ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ تَكُونُ فِي مَعْنَى (لَا) ⁶.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّالِثُ مِنْ مَعَانِي "أَوْ" فَهُوَ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "الْوَاوِ"، فَالْتَّهْيُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى عَنْ طَاعَتِهِمَا مَعًا، وَالْحَقُّ أَنَّ "أَوْ هَهُنَا أَوْكَدُ مِنَ (الْوَاوِ)؛ لِأَنَّ (الْوَاوِ) إِذَا قُلْتُ: لَا تُطِيعَ زَيْدًا وَعَمْرًا فَطَاطَعَ أَحَدَهُمَا كَانَ غَيْرَ عَاصٍ، لِأَنَّهُ أَمَرَهُ إِلَّا يُطِيعَ الْإِثْنَيْنِ".⁷

¹ ينظر قوله تعالى: | | | | | | | | | | | | الأعراف [109]، وقوله تعالى:
| | | | | | | | | | الشعراء [109].

² ينظر: مغنى اللبيب، 93، والبحر المحيط، 561/9، ومعترك الأقران، 73/2.

³ ابن الأنباري، الإنصاف، 2/395.

⁴ ابن يعيش، شرح المفصل، 20/5.

⁵ الكتاب، 3/184.

⁶ معاني القرآن، 219/3.

⁷ الزَّجَّاج، معاني القرآن واعرابه، 263/5.

وَمِنْ أَمْثَلَةٍ هَذَا الْإِشْتِرَاكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ا ا ا

بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ تَرَدُّدًا يُفْضِي إِلَى تَبَايُنٍ فِي دِلَالَةِ التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ، أَمَّا عَلَى مَعْنَى الْعَطْفِ فَإِنَّ الْفِعْلَ "يَجْعَلُ" يَكُونُ مَنْصُوبًا بِالْعَطْفِ عَلَى الْفِعْلِ قَبْلَهُ "يَتَوَقَّاهُنَّ" فَيَكُونُ الْجَعْلُ غَايَةً لِإِمْسَاكِهِنَّ، وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ "أَوْ" بِمَعْنَى "إِلَّا أَنْ" فَإِنَّ نَمَّ "أَنْ" مُضْمَرَةٌ بَعْدَ "أَوْ"، وَعَلَيْهِه فَإِنَّ الْجَعْلَ لَا يَكُونُ غَايَةً لِإِمْسَاكِهِنَّ فِي النُّيُوتِ³.

وَهِيَ لَفْظٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْإِسْمِ وَالْحَرْفِ "يَقَعُ تَارَةً اسْمًا وَتَارَةً حَرْفًا"⁵، أَمَّا الْحَرْفِيَّةُ فَتَنْقَسِمُ إِلَى أَقْسَامٍ، مِنْهَا:

- "مَا النَّافِيَةُ، وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٍ غَيْرِ عَامِلٍ بِاجْتِمَاعٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

| | | | | | | | | | البقرة [9].

وَقَسِمَ عَامِلٍ عَلَى خِلَافٍ، وَهِيَ "مَا" الْعَامِلَةُ عَمَلَ لَيْسَ "مَا الْجَازِيَّةُ"، وَهِيَ حَرْفٌ يَرْفَعُ
 الْإِسْمَ وَيَنْصِبُ الْخَبَرَ كَ "لَيْسَ"⁶ وَمِثْلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | المجادلة [2]. وَقَدْ أَعْمَلَهَا
 الْجَازِيُونَ وَفَقَّ شُرُوطَ مَخْصُوصَةٍ⁷.

- ما الْمَصْدَرِيَّةُ، وَهِيَ حَرْفٌ يُؤَوَّلُ مَعَ مَا بَعْدَهُ بِمَصْدَرٍ دُونَ حَاجَتِهِ إِلَى عَائِدٍ⁸، وَهِيَ تَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَةِ الْفُعْلِيَّةِ، كَقَوْلِنَا: سَرَّنِي مَا فَعَلْتَ، وَعَلَى الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ نَحْوُ: أَزُورُكَ مَا الشَّمْسُ طَالَعَةُ،

¹ ينظر: أوضح المسالك، 341/3، وشرح شذور الذهب، 580-581.

² ينظر: الدرّ المصون، 462/7.

³ ينظر: الدرّ المصون، 3/619-620.

⁴ ينظر معانيها وأحكامها: المالقي، رصف المباني، 377، والمرادي، الجنى الداني، 322، وابن هشام، مغني اللبيب، 390.

⁵ المالقى، رصف المباني، 377.

⁶ ينظر، سيبويه، الكتاب، 57/1.

⁷ ينظر هذه الشروط: ابن هشام، **أوضح المسالك**، 242/1/1، وابن عقيل، **شرح ابن عقيل**، 279/1، أيضًا: حسن، عباس: **النحو الوافي**، 594/1.

⁸ ينظر: الأبيدي، أحمد بن محمد (860هـ)، *الحدود في علم النحو*، تحقيق نجاة نولي، (د.ط.)، 2001م، 479.

- "مَا" الزَّائِدَةُ، وَتُسَمَّى لَغَوًا⁵، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَمِّيهَا حُرُوفَ التَّكْثِيرِ، أَوْ الصَّلَةِ، أَوْ بِالْمُقَحَّمِ⁶، وَمِنْهَا قَوْلُهُ نَعَالَى: | | | | | | | | | | الأنبياء [45].

1- **الِاسْتِفْهَامِيَّةُ**، وَيُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنْ غَيْرِ الْعَاقِلِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ا ا ا ا ا طه [17].

2- الشَّرْطِيَّةُ، وَهِيَ "مُبَهَّمَةٌ تَقَعُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ"⁸، وَتَقَابِلُ (مَنْ) الَّتِي "يَكُونُ بِهَا الْجَزَاءُ لِلْأَنَاسِيِّ"⁹، لِلْأَنَاسِيِّ"⁹، وَأَشَارَ "الْمُبَرَّدُ" إِلَى اخْتِصَاصِ (مَا) بِغَيْرِ الْعُقَلَاءِ، فَقَالَ: "وَ(مَا) تَكُونُ لِبَغَيْرِ الْأَدْمِيِّينَ، نَحْوُ مَا تَرْكَبُ أَرْكَبُ، وَمَا تَصْنَعُ أَصْنَعُ، فَإِنْ قُلْتَ: مَا يَأْتِيهِ آتِهِ، تُرِيدُ النَّاسَ، لَمْ

⁹ نفسه، 228/4.

يَصْنَحُ¹، فَهِيَ إِذْ ذَاكَ لَا يَصِحُّ إِطْلَافُهَا عَلَى مَنْ يَعْقِلُ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ إِطْلَافُهَا عَلَى مَنْ لَا يَعْقِلُ
يَعْقِلُ وَعَلَى صِفَاتٍ مَنْ يَعْقِلُ²، فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى | | | | | | | | | | البقرة [197]

وَمِنْ الثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | النساء [24].

3- الْمُوصُولَةُ: وَهِيَ تِلْكَ الَّتِي فِي مَعْنَى الَّذِي وَالَّتِي وَتَنْشِيبُهُمَا وَجَمْعُهُمَا³، وَتُطْلَقُ عَلَى مَا لَا
يَعْقِلُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | هود [16]. وَقَدْ تُطْلَقُ (مَا) عَلَى أَنْوَاعٍ مَا
يَعْقِلُ⁴ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | النساء [3].

4- النِّكَرَةُ: وَهِيَ عَلَى نَوْعَيْنِ:

- نِكْرَةٌ تَامَّةٌ: وَيُقْصَدُ بِهَا: "النِّكَرَةُ الْمَحْضَةُ الْخَالِصَةُ مِنْ كُلِّ قَيْدٍ"⁵، فَهِيَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى صِفَةٍ أَوْ إِلَى
إِلَى صِلَةٍ، وَهِيَ تَكْتَفِي بِذَاتِهَا وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى مُتَمِّمٍ، وَمِنْ أَسْمَائِهَا (النِّكَرَةُ غَيْرُ الْمُوصُوفَةِ)⁶،
وَأَكْثَرُ وُرُودِهَا فِي بَابِ التَّعَجُّبِ وَبَابِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ.
- نِكْرَةٌ مُوصُوفَةٌ: وَهِيَ النِّكَرَةُ النَّاقِصَةُ الْمُفَدَّرَةُ بِـ "شَيْءٍ" كَأَن نَقُولُ: مَرَرْتُ بِمَا مُعْجَبٍ لَكَ⁷،
وَسُمِّيَتْ بِالنَّاقِصَةِ لِأَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى تَتِمَّةٍ وَ "لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ بَعْدَهَا صِفَةٌ لَهَا"⁸، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

[من الطويل]

لِمَا نَافِعٍ يَسْعَى اللَّيْبُ فَلَا تَكُنْ لَشَيْءٍ بَعِيدٍ نَفْعُهُ الدَّهْرَ سَاعِيَا⁹

وَبَعْدُ، فَتَمَّةٌ مَوَاضِعُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَكُونُ فِيهَا "مَا" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًا بَيْنَ عِدَّةٍ مَعَانٍ، فَتَرَدُّ فِي
السِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ الْوَاحِدِ مُحْتَمِلَةً أَكْثَرَ مِنْ مَعْنَى وَظِيفِيٍّ، وَمِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ:

اشْتِرَاكُ "مَا" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالْمَصْدَرِيَّةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالنَّافِيَةِ

وَمِنْ أَبْرَزِ الْأَمْثَلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى هَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

| | | | | | | | | | الصفات [96].

¹ المقتضب، 52/2.

² نفسه، 52/2.

³ ابن جني، اللمع، 197.

⁴ ينظر: ابن هشام، أوضح المسالك، 136/1/1.

⁵ حسن، عباس، النحو الوافي، 342/3.

⁶ ينظر: المرادي، الجني الداني، 337.

⁷ ينظر: حسن، عباس، النحو الوافي، 570/1.

⁸ نفسه، 353/1.

⁹ البيت بلا نسبة، وهو في: مغني اللبيب، 570، وشرح الأشموني، 137/1.

وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "مَا" مُصَدِّرِيَّةً، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ:
وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَأَعْمَلَكُمْ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ نَفَرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ⁴، وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثُ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "مَا" اسْمَ
اسْمٍ اسْتِفْهَامٍ، فَتَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِالْفِعْلِ بَعْدَهَا، وَكَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام اسْتَغْطَمَ مَا يَعْمَلُونَهُ مِنْ
عِبَادَةٍ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَأَرَادَ بِاسْتِفْهَامِهِ تَفْرِيعَهُمْ، وَالْحَطُّ مِنْ شَأْنِ أَعْمَالِهِمْ، وَقَدْ أَجَازَ هَذَا الْوَجْهَ النَّحَّاسُ
وَلَمْ يَمْنَعْ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ⁵.

¹ الدَّرّ المصون، 321/9.

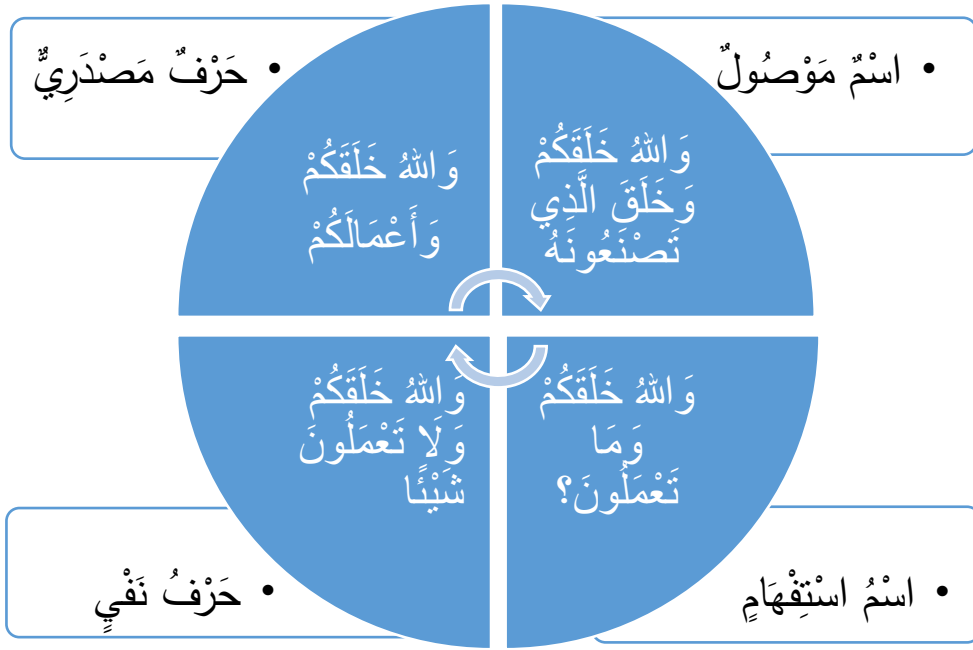
² الذّرّ المصون، 321/9.

3 الكشاف، 51/4.

⁴ ومنهم: الطَّبْرِيّ، جامع البيان، 70/21، ومكّي، الهداية، 6130/9، والقرطبيّ، الجامع، 96/15.

⁵ ينظر: إعراب القرآن، 290/3.

⁶ السّمين: الدّرّ المصون، 322/9.



وَيَبْضِحُ هَذَا الْإِشْتِرَاكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | البقرة [102].
وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ ذَاكِرًا لِّلْجَوْهَةِ الْمُتْقَابِلَةِ لِلْمَعْنَى، جَانِحًا إِلَى الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ
أَنْ تَكُونَ "مَا" اسْمًا مَّوَصُولًا، وَمِمَّا تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنْ "مَا" وَفَّقَ هَذَا الِوَجْهَ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ أَوْ
الْجَرِّ، أَمَّا النَّصْبُ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

- أُولَٰهَا: أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى السَّحَرِ، وَالتَّقْدِيرُ: يُعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ وَالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ.
- وَثَانِيهَا: أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى "مَا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ | | | | | | | | ﴾ البقرة [102]، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِبَابِلَ³.

وَقَدْ اخْتَارَ هَذَيْنِ الْوُجْهَيْنِ الرَّجَّاجُ، وَرَأَى أَنَّهُمَا أَدَقُّ مِنْ غَيْرِهِمَا، فَهُمَا أَشْبَهُ بِالْتَّائِيلِ، وَأَشْبَهُ بِالْحَقِّ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ⁴، كَمَا رَجَّحَهُمَا الزَّمَخْشَرِيُّ⁵.

غَيْرَ أَنَّ "مَا" تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ اسْمًا مَوْصُولًا فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ بِالْعَظْفِ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ، وَالنَّقْدِيرُ: افْتِرَاءً عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَافْتِرَاءً عَلَى مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ⁶، وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنْ بَعْدٍ، وَالْجَدِيرُ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْبَاعِثَ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ هُوَ تَعَلُّقُ الْمَعْطُوفِ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، فَضْلًا عَنْ خَفَاءِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ الَّتِي أَفْضَتْ إِلَى تَعَدُّدِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الَّتِي يَحْتَمِلُهَا الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ.

وَلَمْ يَمْنَعْ السَّمِيعُ احْتِمَالَ كَوْنِ "مَا" لِلنَّفْيِ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْعَطْفُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْجَمْلِ عَلَى بَعْضِهَا، فَتَكُونُ "وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ" مَعْطُوفَةً عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُنْفِئَةِ السَّابِقَةِ وَهِيَ: "وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ"، فَيَعْدُو الْمَعْنَى: وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ إِبَاحَةَ السَّحْرِ⁷، وَمِمَّنْ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ الْقُرْطُبِيُّ؛ إِذْ رَأَى أَنَّ "الْيَهُودَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ بِالسَّحْرِ، فَنفَى اللَّهُ ذَلِكَ"⁸.

¹ ينظر: السمين، الدرّ المصون، 454/7-455.

² ينظر: الكشاف، 707/2.

³ ينظر: الدرّ المصون، 31/2.

⁴ معاني القرآن واعرابه، 184/1.

⁵ ينظر: الكشاف، 1/172.

⁶ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 31/2.

⁷ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 31/2.

⁸ الجامع، 50/2.

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ الْمُنْبَيَّةِ عَنْ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

فَصَلَتْ [47]. أَمَّا مَوْضِعُ الشَّاهِدِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَهُوَ: "وَمَا تَخْرُجُ؛ إِذْ تَشْتَرِكُ مَا" بَيْنَ الْمَعْنِيِّينَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى الْمَعْنِيِّينَ بَادِنًا بِاحْتِمَالِهَا لِلنَّفْيِ، فَهُوَ أَظْهَرُ الْمَعْنِيِّينَ، وَأَمَّا احْتِمَالُهَا لِلْمَوْصُولَةِ فَظَاهِرٌ عِنْدَهُ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْمَعْنَى: إِلَيْهِ يَرُدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَعِلْمُ اللَّيِّ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا¹، وَمِمَّنْ أوردَ هَذَيْنِ الْمَعْنِيِّينَ الْعُكْبَرِيُّ مُرَجِّحًا كَوْنَهَا نَافِيَةً².

اشْتِرَاكِ "مَا" بَيْنَ خَمْسَةِ مَعَانٍ

يَقُولُ تَعَالَى: [البقرة 175].

وَفِي هَذَا التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ تَشْتَرِكُ "مَا" بَيْنَ خَمْسَةِ مَعَانٍ اشْتِرَاكًا مُؤَدِّيًا إِلَى انْفِتَاحٍ فِي دِلَالَةٍ التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ، وَهَذِهِ الْمَعَانِي هِيَ:

- التَّعَجُّبُ: وَبِهِ بَدَأَ السَّمِينُ، وَنَسَبَهُ إِلَى سَبَبِيَّهِ، وَيَصِحُّ كَمَا يَرَى الرَّجَّاجُ بِأَنْ يَكُونَ تَعَجُّبًا "مِمَّا يُؤْمَرُ بِهِ الْأَدَمِيُّونَ"³، وَالتَّقْدِيرُ: اعْجَبُوا أَنْتُمْ مِنْ صَبْرِهِمْ عَلَى النَّارِ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: "وَالْتَّعَجُّبُ يَرْجِعُ إِلَى الْمُخَاطَبِينَ، لَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَيْ: حَالُهُمْ حَالٌ مَنْ يَتَّعَجَّبُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ التَّعَجُّبِ فِي حَقِّ الْحَقِّ لَا تَتَحَقَّقُ؛ لِأَنَّ التَّعَجُّبَ إِنَّمَا يَكُونُ بِحُدُوثِ عِلْمٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَلِهَذَا قِيلَ فِي مَعْنَاهُ: التَّعَجُّبُ مَا ظَهَرَ حُكْمُهُ وَخَفِيَ سَبَبُهُ، وَالْحَقُّ تَعَالَى عَالِمٌ بِمَا كَانَ، وَبِمَا يَكُونُ، وَبِمَا لَا يَكُونُ أَنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ، وَكَمَا أَنَّ التَّعَجُّبَ يَرْجِعُ إِلَى الْخَلْقِ لَا إِلَى الْحَقِّ، فَكَذَلِكَ هَهُنَا"⁴.

- الْإِسْتِفْهَامُ: وَهُوَ اخْتِيَارُ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَ الْمُحَاسِبِيِّ⁵، وَالتَّقْدِيرُ: مَا الَّذِي أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ؟ النَّارِ؟ وَإِلَيْهِ انْتَجَى الْمُبَرِّدُ، فَالْمَعْنَى عِنْدَهُ عَلَى سَبِيلِ "التَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيخِ وَتَقْدِيرُهُ: أَيْ شَيْءٍ أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ، أَيْ: دَعَاهُمْ إِلَيْهَا"⁶.

- أَنَّهَا اسْمٌ مُوَصُولٌ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْأَخْفَشِ⁷، وَ "مَا" عَلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى أَنَّهَا مُبْتَدَأٌ، وَالْجُمْلَةُ بَعْدَهَا صِلَةٌ، وَالْخَبَرُ مَحْدُوفٌ.

¹ السَّمِينُ، الذَّرَّ المصون، 533/9.

² ينظر: التَّبَيَّن، 1128/2.

³ معاني القرآن وإعرابه، 284/5.

⁴ الإنصاف، 393/2.

⁵ ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان، 156، و المحاسبي، الحارث بن أسد (243هـ)، فهم القرآن ومعانيه، تحقيق حسين القوتلي، ط2، 1979م، دار الفكر، بيروت، 486.

⁶ المقتضب، 183/4.

⁷ معاني القرآن، 166/1.

|||||

اشْتِرَاكَ "مَا" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالزَّائِدَةِ وَالنَّكَرَةِ الْمُوصُوفَةِ

فَ "مَا" فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الشَّرِيفِ لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ حَمَلٌ لِلْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ آتِئًا، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ عَادًا إِيَّاهَا مُتَسَاوِيَةً، وَلَمْ يُرْجِّحْ أَيًّا مِنْهَا، فَالْمَعْنَى يَصِحُّ مَعَ كُلِّ مِنْهَا، وَهِيَ:

- الْمَوْصُولَةُ: وَالتَّقْدِيرُ: فَلَمَّا أَضَاعَتْ الَّذِي حَوْلَهُ.

- وَالزَّائِدَةُ: وَالتَّقْدِيرُ: فَلَمَّا أَضَاعَتْ حَوْلَهُ.

- وَالنَّكَرَةُ الْمُوصُوفَةُ: وَالتَّقْدِيرُ: فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَكَانًا حَوْلَهُ³.

وَقَدْ تَبَيَّنَتْ آرَاءُ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ فِي "مَا" الْوَارِدَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ وَذَلِكَ لُورُودَهَا بَعْدَ فِعْلٍ يَحْتَمِلُ التَّعْدِيَةَ وَاللُّزُومَ⁴، وَتَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ اِحْتِمَالَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ لـ "مَا" عَلَى الْمُسْتَوِيِّينَ النَّحْوِيَّ وَالِدَّلَالِيَّ، وَالِدَّلَالِيَّ، فَإِذَا مَا كَانَ الْفِعْلُ لَازِمًا كَانَتْ "مَا" زَائِدَةً وَالْفَاعِلُ ضَمِيرَ النَّارِ، وَالتَّقْدِيرُ: فَلَمَّا أَضَاعَتْ حَوْلَهُ، وَإِلَيْهِ انْتَجَبَ مَكِّي فِي إِعْرَابِهِ⁵، وَقَدْ يَحْتَمِلُ لُزُومُ الْفِعْلِ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ تَكُونُ (مَا) فِيهِمَا اسْمًا مَوْصُولًا، أَوْ نَكِرَةً مَوْصُوفَةً فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ، وَالتَّقْدِيرُ: فَلَمَّا أَضَاعَتْ الْجِهَةُ الَّتِي حَوْلَهُ أَوْ جِهَةً حَوْلَهُ⁶.

¹ ينظر: نفسه، 495/7.

² ينظر: الكشاف، 723/2.

³ ينظر: الدرّ المصون، 160/1-161.

⁴ ينظر: الزّمخشرى، الكشّاف، 73/1، وابن عطية، المحرّر الوجيز، 98-97/1، والعكبري، التّبيان، 33/1.

⁵ ينظر: مشكل إعراب القرآن، 1/80.

⁶ ينظر: النَّحَّاس، إعراب القرآن، 33/1، والزَّمَخْشَرِيُّ، الكَشَّاف، 73/1.

وَمِمَّا وَقَعَ عَلَىٰ هَٰذَا النَّخْوِ مِنَ الْإِنشِرَاطِ قَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿ ۝۱۱۱ ۝۱۱۲ ۝۱۱۳ ۝۱۱۴ ۝۱۱۵ ۝۱۱۶ ۝۱۱۷ ۝۱۱۸ ۝۱۱۹ ۝۱۲۰ ۝۱۲۱ ۝۱۲۲ ۝۱۲۳ ۝۱۲۴ ۝۱۲۵ ۝۱۲۶ ۝۱۲۷ ۝۱۲۸ ۝۱۲۹ ۝۱۳۰ ۝۱۳۱ ۝۱۳۲ ۝۱۳۳ ۝۱۳۴ ۝۱۳۵ ۝۱۳۶ ۝۱۳۷ ۝۱۳۸ ۝۱۳۹ ۝۱۴۰ ۝۱۴۱ ۝۱۴۲ ۝۱۴۳ ۝۱۴۴ ۝۱۴۵ ۝۱۴۶ ۝۱۴۷ ۝۱۴۸ ۝۱۴۹ ۝۱۵۰ ۝۱۵۱ ۝۱۵۲ ۝۱۵۳ ۝۱۵۴ ۝۱۵۵ ۝۱۵۶ ۝۱۵۷ ۝۱۵۸ ۝۱۵۹ ۝۱۶۰ ۝۱۶۱ ۝۱۶۲ ۝۱۶۳ ۝۱۶۴ ۝۱۶۵ ۝۱۶۶ ۝۱۶۷ ۝۱۶۸ ۝۱۶۹ ۝۱۷۰ ۝۱۷۱ ۝۱۷۲ ۝۱۷۳ ۝۱۷۴ ۝۱۷۵ ۝۱۷۶ ۝۱۷۷ ۝۱۷۸ ۝۱۷۹ ۝۱۸۰ ۝۱۸۱ ۝۱۸۲ ۝۱۸۳ ۝۱۸۴ ۝۱۸۵ ۝۱۸۶ ۝۱۸۷ ۝۱۸۸ ۝۱۸۹ ۝۱۹۰ ۝۱۹۱ ۝۱۹۲ ۝۱۹۳ ۝۱۹۴ ۝۱۹۵ ۝۱۹۶ ۝۱۹۷ ۝۱۹۸ ۝۱۹۹ ۝۲۰۰ ۝۲۰۱ ۝۲۰۲ ۝۲۰۳ ۝۲۰۴ ۝۲۰۵ ۝۲۰۶ ۝۲۰۷ ۝۲۰۸ ۝۲۰۹ ۝۲۱۰ ۝۲۱۱ ۝۲۱۲ ۝۲۱۳ ۝۲۱۴ ۝۲۱۵ ۝۲۱۶ ۝۲۱۷ ۝۲۱۸ ۝۲۱۹ ۝۲۲۰ ۝۲۲۱ ۝۲۲۲ ۝۲۲۳ ۝۲۲۴ ۝۲۲۵ ۝۲۲۶ ۝۲۲۷ ۝۲۲۸ ۝۲۲۹ ۝۲۳۰ ۝۲۳۱ ۝۲۳۲ ۝۲۳۳ ۝۲۳۴ ۝۲۳۵ ۝۲۳۶ ۝۲۳۷ ۝۲۳۸ ۝۲۳۹ ۝۲۴۰ ۝۲۴۱ ۝۲۴۲ ۝۲۴۳ ۝۲۴۴ ۝۲۴۵ ۝۲۴۶ ۝۲۴۷ ۝۲۴۸ ۝۲۴۹ ۝۲۵۰ ۝۲۵۱ ۝۲۵۲ ۝۲۵۳ ۝۲۵۴ ۝۲۵۵ ۝۲۵۶ ۝۲۵۷ ۝۲۵۸ ۝۲۵۹ ۝۲۶۰ ۝۲۶۱ ۝۲۶۲ ۝۲۶۳ ۝۲۶۴ ۝۲۶۵ ۝۲۶۶ ۝۲۶۷ ۝۲۶۸ ۝۲۶۹ ۝۲۷۰ ۝۲۷۱ ۝۲۷۲ ۝۲۷۳ ۝۲۷۴ ۝۲۷۵ ۝۲۷۶ ۝۲۷۷ ۝۲۷۸ ۝۲۷۹ ۝۲۸۰ ۝۲۸۱ ۝۲۸۲ ۝۲۸۳ ۝۲۸۴ ۝۲۸۵ ۝۲۸۶ ۝۲۸۷ ۝۲۸۸ ۝۲۸۹ ۝۲۹۰ ۝۲۹۱ ۝۲۹۲ ۝۲۹۳ ۝۲۹۴ ۝۲۹۵ ۝۲۹۶ ۝۲۹۷ ۝۲۹۸ ۝۲۹۹ ۝۳۰۰ ۝۳۰۱ ۝۳۰۲ ۝۳۰۳ ۝۳۰۴ ۝۳۰۵ ۝۳۰۶ ۝۳۰۷ ۝۳۰۸ ۝۳۰۹ ۝۳۱۰ ۝۳۱۱ ۝۳۱۲ ۝۳۱۳ ۝۳۱۴ ۝۳۱۵ ۝۳۱۶ ۝۳۱۷ ۝۳۱۸ ۝۳۱۹ ۝۳۲۰ ۝۳۲۱ ۝۳۲۲ ۝۳۲۳ ۝۳۲۴ ۝۳۲۵ ۝۳۲۶ ۝۳۲۷ ۝۳۲۸ ۝۳۲۹ ۝۳۳۰ ۝۳۳۱ ۝۳۳۲ ۝۳۳۳ ۝۳۳۴ ۝۳۳۵ ۝۳۳۶ ۝۳۳۷ ۝۳۳۸ ۝۳۳۹ ۝۳۴۰ ۝۳۴۱ ۝۳۴۲ ۝۳۴۳ ۝۳۴۴ ۝۳۴۵ ۝۳۴۶ ۝۳۴۷ ۝۳۴۸ ۝۳۴۹ ۝۳۵۰ ۝۳۵۱ ۝۳۵۲ ۝۳۵۳ ۝۳۵۴ ۝۳۵۵ ۝۳۵۶ ۝۳۵۷ ۝۳۵۸ ۝۳۵۹ ۝۳۶۰ ۝۳۶۱ ۝۳۶۲ ۝۳۶۳ ۝۳۶۴ ۝۳۶۵ ۝۳۶۶ ۝۳۶۷ ۝۳۶۸ ۝۳۶۹ ۝۳۷۰ ۝۳۷۱ ۝۳۷۲ ۝۳۷۳ ۝۳۷۴ ۝۳۷۵ ۝۳۷۶ ۝۳۷۷ ۝۳۷۸ ۝۳۷۹ ۝۳۸۰ ۝۳۸۱ ۝۳۸۲ ۝۳۸۳ ۝۳۸۴ ۝۳۸۵ ۝۳۸۶ ۝۳۸۷ ۝۳۸۸ ۝۳۸۹ ۝۳۹۰ ۝۳۹۱ ۝۳۹۲ ۝۳۹۳ ۝۳۹۴ ۝۳۹۵ ۝۳۹۶ ۝۳۹۷ ۝۳۹۸ ۝۳۹۹ ۝۴۰۰ ۝۴۰۱ ۝۴۰۲ ۝۴۰۳ ۝۴۰۴ ۝۴۰۵ ۝۴۰۶ ۝۴۰۷ ۝۴۰۸ ۝۴۰۹ ۝۴۱۰ ۝۴۱۱ ۝۴۱۲ ۝۴۱۳ ۝۴۱۴ ۝۴۱۵ ۝۴۱۶ ۝۴۱۷ ۝۴۱۸ ۝۴۱۹ ۝۴۲۰ ۝۴۲۱ ۝۴۲۲ ۝۴۲۳ ۝۴۲۴ ۝۴۲۵ ۝۴۲۶ ۝۴۲۷ ۝۴۲۸ ۝۴۲۹ ۝۴۳۰ ۝۴۳۱ ۝۴۳۲ ۝۴۳۳ ۝۴۳۴ ۝۴۳۵ ۝۴۳۶ ۝۴۳۷ ۝۴۳۸ ۝۴۳۹ ۝۴۴۰ ۝۴۴۱ ۝۴۴۲ ۝۴۴۳ ۝۴۴۴ ۝۴۴۵ ۝۴۴۶ ۝۴۴۷ ۝۴۴۸ ۝۴۴۹ ۝۴۵۰ ۝۴۵۱ ۝۴۵۲ ۝۴۵۳ ۝۴۵۴ ۝۴۵۵ ۝۴۵۶ ۝۴۵۷ ۝۴۵۸ ۝۴۵۹ ۝۴۶۰ ۝۴۶۱ ۝۴۶۲ ۝۴۶۳ ۝۴۶۴ ۝۴۶۵ ۝۴۶۶ ۝۴۶۷ ۝۴۶۸ ۝۴۶۹ ۝۴۷۰ ۝۴۷۱ ۝۴۷۲ ۝۴۷۳ ۝۴۷۴ ۝۴۷۵ ۝۴۷۶ ۝۴۷۷ ۝۴۷۸ ۝۴۷۹ ۝۴۸۰ ۝۴۸۱ ۝۴۸۲ ۝۴۸۳ ۝۴۸۴ ۝۴۸۵ ۝۴۸۶ ۝۴۸۷ ۝۴۸۸ ۝۴۸۹ ۝۴۹۰ ۝۴۹۱ ۝۴۹۲ ۝۴۹۳ ۝۴۹۴ ۝۴۹۵ ۝۴۹۶ ۝۴۹۷ ۝۴۹۸ ۝۴۹۹ ۝۵۰۰ ۝۵۰۱ ۝۵۰۲ ۝۵۰۳ ۝۵۰۴ ۝۵۰۵ ۝۵۰۶ ۝۵۰۷ ۝۵۰۸ ۝۵۰۹ ۝۵۱۰ ۝۵۱۱ ۝۵۱۲ ۝۵۱۳ ۝۵۱۴ ۝۵۱۵ ۝۵۱۶ ۝۵۱۷ ۝۵۱۸ ۝۵۱۹ ۝۵۲۰ ۝۵۲۱ ۝۵۲۲ ۝۵۲۳ ۝۵۲۴ ۝۵۲۵ ۝۵۲۶ ۝۵۲۷ ۝۵۲۸ ۝۵۲۹ ۝۵۳۰ ۝۵۳۱ ۝۵۳۲ ۝۵۳۳ ۝۵۳۴ ۝۵۳۵ ۝۵۳۶ ۝۵۳۷ ۝۵۳۸ ۝۵۳۹ ۝۵۴۰ ۝۵۴۱ ۝۵۴۲ ۝۵۴۳ ۝۵۴۴ ۝۵۴۵ ۝۵۴۶ ۝۵۴۷ ۝۵۴۸ ۝۵۴۹ ۝۵۵۰ ۝۵۵۱ ۝۵۵۲ ۝۵۵۳ ۝۵۵۴ ۝۵۵۵ ۝۵۵۶ ۝۵۵۷ ۝۵۵۸ ۝۵۵۹ ۝۵۶۰ ۝۵۶

وَمِنْ مِثْلِ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ بَيْنَ الْمَعْنَيَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ يَتَجَلَّى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | المسد [2]. وَيُصْبِحُ الْمَعْنَى مَعَ احْتِمَالِ الْأُولَى: لَمْ يُغْنِ عَنْهُ مَالُهُ شَيْئًا، وَإِلَيْهِ نَحَا أَبُو حَيَّانَ غَيْرَ مَانِعٍ احْتِمَالَهَا لِلِاسْتِفْهَامِ⁷، وَعَلَى احْتِمَالِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يُؤَوَّلُ عَلَى وَجْهِ التَّفْقِيرِ وَالْإِنْكَارِ؛ وَالْمَعْنَى: "أَيَّ شَيْءٍ أَغْنَى الْمَالُ؟"⁸.

وَأَسْتَبَادًا إِلَى مَا تَقَدَّمَ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ: إِنَّ الْأَعْرَابَ يَتَّبِعُونَ تَبَائِنًا كُلِّيًّا وَفَقَ الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، فَـ "مَا" عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ "لَا مُوَضَّعَ لَهَا مِنَ الْأَعْرَابِ وَهِيَ نَافِيَةٌ"⁹، وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فَإِنَّهَا "مَنْصُوبَةٌ الْمَحَلِّ بِمَا بَعْدَهَا"¹⁰، وَذَلِكَ يَعْنِي أَنَّهَا مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، وَالْتِقَادُ: "أَيَّ إِغْنَاءٍ أَغْنَى عَنْهُ

¹⁰ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 143/11.

وَلَا يَخْفَى دَوْرُ التَّنْغِيمِ فِي هَذَا السِّيَاقِ الشَّرِيفِ فِي إِغْنَاءِ الْمَعْنَى، وَلَعَلَّ غِيَابَهُ جَعَلَ "مَا" تَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ "النَّفْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ" "فَاخْتِلَافُ طَرِيقَةِ الْأَدَاءِ هُوَ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي تَغْيِيرِ دِلَالَةِ (مَا) بَيْنَ الْإِسْتِفْهَامِ وَالنَّفْيِ"³.

وَمِنْ أَجْلَى أَمْثَلَةٍ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

المُتَقَدِّمِينَ، أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فَهُوَ النَّفْيُ، وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى: " نَفَى عَنْهُمْ ذَلِكَ لَمَّا لَمْ يَنْتَفِعُوا بِهِ، وَإِنْ كَانُوا ذَوِي أَسْمَاعٍ وَأَبْصَارٍ"⁴.

وَأَمَّا عَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي فَإِنَّ "مَا" تَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ مَتَبَايِنَيْنِ أَجَارَهُمَا السَّمِينُ، أَوَّلُهُمَا: أَنْ تَكُونَ "مَا" مَنْصُوبَةً بِـ "يُضَاعَفُ"، فَهِيَ مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: يُضَاعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ مُدَّةً اسْتِطَاعَتِهِمُ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ، وَثَانِيهِمَا: أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً مَنْصُوبَةً عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، وَالْمَعْنَى: يُضَاعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ بِكَوْنِهِمْ كَانُوا يَسْمَعُونَ وَيُبْصِرُونَ⁵، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا الْأَخِيرَ اخْتَارَهُ الْفَرَاءُ⁶، وَلَمْ يَرْضَهُ أَبُو حَيَّانَ، وَعَدَّهُ بَعِيدًا فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى⁷، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ ذَكَرَ وَجْهًا ثَالِثًا وَاسْتَبْعَدَهُ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ "مَا" اسْمًا مَوْصُولًا، وَالْمَعْنَى: يُضَاعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ بِالَّذِي كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ⁸، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْوَجْهَ بَعِيدٌ وَلَا يُمَكِّنُ حَمْلَ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَمِمَّنْ جَاءَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُعَرِّبِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ مَكِّيٌّ وَ الْقُرْطُبِيُّ⁹.

¹ ابن خالويه، الحسين بن أحمد (370هـ)، إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، (د.ط)، دار الكتب المصريّة، القاهرة، 1941م، 222.

² مغنى اللّيب، 414.

³ المرشديّ، بدر بن عبد العزيز، أثر التّغيم في توجيه معنى ما، مجلّة الآداب (جامعة الملك سعود)، 1/31، 2019م، 17.

⁴ السّمين، الدّرّ المصون، 302/6.

⁵ ينظر: نفسه، 302/6.

⁶ ينظر: معاني القرآن، 8/2.

⁷ ينظر: البحر المحيط، 6/137.

⁸ ينظر: الدّرّ المصون، 302/6.

⁹ ينظر: مشكل إعراب القرآن، 375/1، والجامع، 19/9.

وَمِمَّا يُمْتَلُ هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | |

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: "مَنْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا

أُولَٰهَـا: الْمَوْصُولةُ: وَهِيَ بِمَعْنَى الَّذِي، وَتَقَعُ عَلَى مَنْ يَعْقِلُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ | ﴾ البقرة [85].

[illegible]

وَتَاللَّهَ: الشَّرْطِيَّةُ: وَهِيَ تَخْتَصُّ أَيْضًا بِذَوَاتٍ مِّن يَعْقِلُ، وَهِيَ مُبْنِيَةٌ أَيْضًا، لِتَضْمَنِهَا حَرْفَ الْجَزَاءِ وَهُوَ (إِنْ)^٤، وَمَثَلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | النساء [14].

وَرَابِعُهَا: النَّكِرَةُ الْمُؤَصِّفَةُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: اِذَا رَأَوْا تِلْكَ السَّمَاءَ فَاصْبِرْ هُنَّ اَلْمَوَاقِفُ الْوَدَّاعَةُ
الْحَجَّ [3].

وَبَعْدُ، فَإِنَّ نَّمَ مَوَاضِعَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَرِدُ فِيهَا "مَنْ" مُشْتَرِكَةً بَيْنَ الْمَعَانِي الْمُتَقَدِّمَةِ حَمَلَةً
لِلدَّلَالَاتِ، مَا يُفْضِي إِلَى انْدِيَاكِهَا فِي التَّرْكِيبِ الْوَاحِدِ تَارِكَةً أَثَرًا جَلِيًّا فِي الْمُسْتَوْبَيْنِ النَّحْوِيِّ
وَالدَّلَالِيِّ، وَفِيمَا يَأْتِي عَرْضٌ لِأَظْهَرِ الْمَوَاضِعِ:

اشْتِرَاكَ "مَنْ" بَيْنَ الْمَوْصُولَةِ وَالنَّكَرَةِ الْمَوْصُوفَةِ

¹ ينظر: الدّرّ المصون، 315/1.

² ينظر : نفسه، 289/6.

³ ينظر: الميزد: المقتضب، 41/1، وابن يعنش، شرح المفصل، 415/2، وابن هشام، مغنى اللبيب، 431.

⁴ ابن يعيش، شرح المفصل، 412/2.

الثَّانِي السُّبُوطِيُّ يَقُولُ: (مَنْ) هُنَا نَكْرَةٌ مَوْصُوفَةٌ، وَالْمُرَادُ بِهَا مَنْ هُوَ حُرٌّ قَادِرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَحُرًّا رَزَقْنَاهُ، لِطَبَاقِ عَبْدًا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً¹.

وَالْأَمْتَلَةُ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَدِيدَةٌ لَيْسَ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ إِحْصَاؤُهَا، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

|| || || || || || || || الأعراف [181].

|| || || || || || || || || || || || || || الأنبياء [82].

اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الْمَوْصُولَةِ وَالنَّكَرَةِ الْمَوْصُوفَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ الْمُجَلِّيَةِ لِهَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

|| || || || || || || || || || || || || || البقرة [126].

أَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَتَكُونُ "مَنْ" فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بِعَامِلٍ مَحذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: وَأَرْزُقُ مَنْ كَفَرَ، وَيَجُوزُ كَذَلِكَ أَنْ تَكُونَ "مَنْ" عَلَى هَذَا الْوَجْهِ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ جُمْلَةً "فَأَمْتَعُهُ"، وَعَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فَإِنَّهَا تَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، فَلَا فَرْقَ، وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّلَاثِ فَإِنَّ "مَنْ" تَكُونُ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ بِالْإِبْتِدَاءِ²، وَهُوَ اخْتِيَارُ سِبْيَوِيهِ³.

وَمِمَّنْ جَاءَ عَلَى اشْتِرَاكِ "مَنْ" فِي هَذَا التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ الْعُكْبَرِيُّ، إِذْ رَأَى أَنَّ "مَنْ" هَهُنَا اسْمٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْمَوْصُولِيَّةِ، وَالنَّكَرَةِ الْمَوْصُوفَةِ، وَالشَّرْطِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّهُ رَأَى أَنَّ كَوْنَهَا اسْمًا مَوْصُولًا يَمْنَعُ أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ الْإِبْتِدَاءِ بِالْإِخْبَارِ عَنْهُ بِجُمْلَةٍ "فَأَمْتَعُهُ"، وَحُجَّتُهُ أَنَّ الَّذِي لَا تَدْخُلُ الْفَاءُ فِي خَبَرِهَا إِلَّا إِذَا كَانَ الْخَبَرُ مُسْتَحَقًّا بِصِلَتِهَا، كَقَوْلِكَ: الَّذِي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمٌ، وَالْكَفَرُ لَا يُسْتَحَقُّ بِهِ التَّمَتُّعُ، فَإِنْ جَعَلْتَ الْفَاءَ زَائِدَةً عَلَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ جَارَ، وَإِنْ جَعَلْتَ الْخَبَرَ مَحذُوفًا وَ (فَأَمْتَعُهُ) دَلِيلًا عَلَيْهِ جَارَ تَقْدِيرُهُ: وَمَنْ كَفَرَ أَرْزُقْهُ فَأَمْتَعُهُ⁴.

وَقَدْ رَدَّ السَّمِينُ عَلَى الْعُكْبَرِيِّ مُؤَكِّدًا بِطُلَانِ رَأْيِهِ بِنَعْتِهِ بِالتَّنَاقُضِ وَالْبُعْدِ، مُجِيزًا إِعْرَابَ "مَنْ" مُبْتَدَأً، تُخْبِرُ عَنْهُ جُمْلَةُ "فَأَمْتَعُهُ"، يَقُولُ فِي ذَلِكَ: "أَمَّا قَوْلُهُ: لِأَنَّ الْكَفَرَ لَا يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّمَتُّعُ فَلَيْسَ بِمُسْلَمٍ، بَلِ التَّمَتُّعُ الْقَلِيلُ وَالْمَصِيرُ إِلَى النَّارِ مُسْتَحَقَّانِ بِالْكَفَرِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّمَتُّعَ إِنْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ لَيْسَ مُسْتَحَقًّا بِالْكَفَرِ، وَلَكِنْ قَدْ عُطِفَ عَلَيْهِ مَا هُوَ مُسْتَحَقٌّ بِهِ وَهُوَ الْمَصِيرُ إِلَى النَّارِ فَنَاسَبَ ذَلِكَ أَنْ يَقَعَ جَمِيعًا خَبَرًا، وَأَيْضًا فَقَدْ نَاقَضَ كَلَامَهُ لِأَنَّهُ جَوَزَ فِيهَا أَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً، وَهَلِ الْجَزَاءُ إِلَّا مُسْتَحَقٌّ

¹ معترك الأقران، 352/2.

² ينظر: معترك الأقران، 2/ 109-110.

³ ينظر: الكتاب، 69/3.

⁴ التبيان، 114/1.

بِالشَّرْطِ وَمُتَرَتِّبٌ عَلَيْهِ؟ فَكَذَلِكَ الْخَبَرُ الْمُسَبَّهُ بِهِ. وَأَمَّا تَجْوِيزُهُ زِيَادَةَ الْفَاءِ، وَحَذْفَ الْخَبَرِ أَوْ جَوَابِ
الشَّرْطِ فَأَوْجُهُ بَعِيدَةٌ لَا حَاجَةَ إِلَيْهَا¹.

¹ الذَّرْ المصون، 110/2.

اشْتِرَاكَ "مَنْ" بَيْنَ الْمَوْصُولَةِ وَالشَّرْطِيَّةِ

يَقُولُ تَعَالَى:

البقرة [62]. —

المائدة [95].

أَمَّا "مَنْ" فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَتَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ اسْمًا مَوْصُولًا، وَأَنْ تَكُونَ اسْمَ شَرْطٍ، وَعَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ تَكُونُ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ اسْمٍ إِنَّ "الَّذِينَ"، وَعَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي تَكُونُ وَصَلَتْهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْدَاءِ¹، وَأَمَّا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَ"مَنْ" كَذَلِكَ تَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ السَّابِقَيْنِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اسْمًا مَوْصُولًا فِي مَوْضِعِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ جُمْلَةً: "فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ"، وَأَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً فِي مَوْضِعِ الْمُبْتَدَأِ أَيْضًا وَيَكُونُ جُمْلَةً: "فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ" خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: فَهُوَ يَنْتَقِمُ، وَالْجُمْلَةُ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ.² وَاخْتَارَهُ الرَّجَاجُ مُقَدَّرًا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: "وَمَنْ عَادَ مُسْتَحِلًّا لِلصَّيْدِ بَعْدَ أَنْ حَرَمَهُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ، أَى: فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ"³.

اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمَوْصُولَةِ

وَمِنْ أَمْثَلِ اشْتِرَاكِ "مَنْ" بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ وَالْاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمَوْصُولَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

سورة ص [61]، فَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ شَرْطِيَّةً فَإِنَّهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٍ بِهِ عَلَى الْإِسْتِعْغَالِ، وَالنَّقْدِيرُ: زِدْ مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا عَدَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ، وَبِهِ بَدَأَ السَّمِينُ⁴.

وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ اسْتِفْهَامِيَّةً فَإِنَّهَا فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْدَاءِ، وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ "قَدَّمَ لَنَا هَذَا"، وَالنَّقْدِيرُ: أَيُّ شَخْصٍ قَدَّمَ لَنَا هَذَا⁵، وَهَذَا اخْتِيَارُ السَّمْعَانِيِّ، وَاسْتَضَعَفَهُ الْعُكْبَرِيُّ مُقَدِّمًا الْإِحْتِمَالَ الْأَوَّلَ⁶.

وَأَمَّا عَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّلَاثِ فَإِنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ إِعْرَابَيْنِ أَتَى عَلَيْهِمَا السَّمَيْنِ: أَوَّلُهُمَا أَنْ تَكُونَ مَرْفُوعَةً عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ جُمْلَةً "قَدَّمَ لَنَا هَذَا"، وَالْفَاءُ عَلَى هَذَا زَائِدَةٌ

¹ ينظر: الدّرّ المصون، 404/1.

² ينظر : نفسه، 428/4.

³ معاني القرآن واعرابه، 209/2.

⁴ ينظر: الدرّ المصون، 392/9.

⁵ ينظر: نفسه، 392/9.

⁶ ينظر: تفسير القرآن، 451/4، و التّبيان، 1106/2.

لِمُشَابَهَةِ الْمُوصُولِ بِاسْمِ الشَّرْطِ، وَإِلَيْهِ نَحَا ابْنُ عَاشُورٍ¹، وَثَانِي وَجْهِي الْإِعْرَابُ أَنْ تَكُونَ مَنْصُوبَةً عَلَى الْإِسْتِغَالِ، أَيْ: فَرَدَ الَّذِي قَدَّمَ لَنَا هَذَا².

وَحَرِيٌّ بِالْبَاحِثِ بَعْدَ هَذَا الْعَرْضِ الْمُتَقَدِّمِ لِلْمَعَانِي الَّتِي تَشْتَرِكُ فِيهَا "مَنْ" أَنْ يُشِيرَ إِلَى اشْتِرَاكِ ثَانٍ انْطَوَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ السَّابِقَةُ، وَهُوَ اشْتِرَاكُ شِبْهِ الْجُمْلَةِ "فِي النَّارِ" بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ، وَهِيَ: الظَّرْفُ لِـ "زِدْهُ"، وَالنَّعْتُ لِـ "عَذَابًا"، وَالْحَالُ إِمَّا مِنْ "عَذَابًا" لِتَخْصِيصِهِ بِالْوَصْفِ، أَوْ مِنَ الْمَفْعُولِ فِي "زِدْهُ"³.

اشْتِرَاكُ "مَنْ" بَيْنَ الْمُوصُولَةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ

وَيُمْتَلِهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: | | | | | طه [135]، وَقَدْ اسْتَظْهَرَ السَّمِينُ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ⁴، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ "مَا" تَكُونُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ "أَصْحَابُ الصَّرَاطِ"، وَالْجُمْلَةُ سَدَّتْ مَسَدَّ مَفْعُولِي "فَسْتَغْلَمُونَ"، وَهَذَا الرَّأْيُ يَظْهَرُ لَدَى الرَّجَاجِ جَلِيًّا، إِذْ يَقُولُ: " (مَنْ) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا (فَسْتَغْلَمُونَ) لِأَنَّ مَعْنَاهُ مَعْنَى التَّسْوِيَةِ، وَالْمَعْنَى: فَسْتَغْلَمُونَ أَصْحَابُ الصَّرَاطِ السَّوِيِّ نَحْنُ أَمْ هُمْ"⁵، وَاخْتَارَهُ كَذَلِكَ الْعُكْبَرِيُّ مَانِعًا احْتِمَالَهَا لِلْمَوْصُولَةِ لِعَدَمِ وُجُودِ عَائِدٍ عَلَيْهَا⁶.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "مَنْ" اسْمًا مَوْصُولًا فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ أَيْضًا، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَاءِ، وَالْمَعْنَى وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ: فَسْتَغْلَمُونَ الَّذِينَ لَمْ يَضِلُّوا مِمَّنْ كَانَ ضَالًّا فَهَدَى⁷.

وَمِنْ الْأُمْتَاةِ كَ _____ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الفرقان [42].

أَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَإِنَّ "مَنْ" تَكُونُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَهِيَ مُعَلَّقةٌ عَمَلِ "يَعْلَمُونَ"، وَالْخَبَرُ "أَضَلُّ"، وَاخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ الْعُكْبَرِيُّ وَالْقُرْطُبِيُّ⁸.

وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي فَقَدْ أَجَاذَهُ السَّمِينُ جَاعِلًا "مَنْ" فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَ "أَضَلُّ" خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، وَالنَّقْدِيرُ: مَنْ الَّذِي هُوَ أَضَلُّ سَبِيلًا، وَيَكُونُ هَذَا الْمُبْتَدَأُ الْمُقَدَّرُ عَائِدًا عَلَى

¹ ينظر: التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ، 291/23.

² ينظر: الدَّرَ الْمَصُون، 392/9.

³ ينظر: الْعُكْبَرِيُّ، التَّبْيَانُ، 1105/2، وَالْهَمْدَانِيُّ، الْكِتَابُ الْفَرِيدُ، 439/5، وَالسَّمِينُ، الدَّرَ الْمَصُون، 392/9.

⁴ ينظر: الدَّرَ الْمَصُون، 126/8.

⁵ معاني القرآن وإعرابه، 381/3.

⁶ ينظر: التَّبْيَانُ، 910/2.

⁷ ينظر: معاني القرآن، 197/2.

⁸ ينظر: التَّبْيَانُ، 987/2، وَالْجَامِعُ، 35/13.

الإِسْمُ الْمَوْصُولُ، غَيْرُ أَنَّهُ هُنَا يُشِيرُ إِلَى حَذْفِ عَائِدِ الإِسْمِ الْمَوْصُولِ حَمَلًا عَلَى قَوْلِ الْعَرَبِ: مَا أَنَا بِالَّذِي قَائِلٌ لَكَ سُوءًا، وَالْأَصْلُ: مَا أَنَا بِالَّذِي هُوَ قَائِلٌ لَكَ سُوءًا¹.

وَالَّذِي يَظْهَرُ بِجَلَاءٍ أَنَّ حَذْفَ عَائِدِ الْمُصُولِ ظَاهِرٌ عِنْدَ النُّحَاةِ: "فَإِنْ زَادَ الطُّولُ أَزْدَادَ الْحَذْفُ حُسْنًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [84].

التَّفْقِيرُ: - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ، وَهُوَ فِي الْأَرْضِ إِلَهٌ²، وَبِالْعَوْدِ إِلَى الْآيَةِ الْأَيَّةِ السَّابِقَةِ فَإِنَّ حَذْفَ الْعَائِدِ حَسَنٌ؛ لَا سِيَّمَا أَنَّ الْعَائِدَ حُذِفَ لِإِسْطِطَالَةِ التَّمْيِيزِ³.

وَالْأَمَثَلَةُ عَلَى اشْتِرَاكِ "مَنْ" بَيْنَ الْمَعْنِيِّينَ "الِاسْتِفْهَامِيَّةِ"، وَالْمَوْصُولَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَافِرَةٌ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

- | .هود [93].

– | | | | | | | | | | الأنبياء [59].

| | | | | | | | | | | | | | | -

الزّخرف [45].

المَطْلَبُ الْخَامِسُ: "مِنْ" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا

وَهِيَ حَرْفٌ جَرٌّ يُؤَدِّي الْعَدِيدَ مِنَ الْمَعَانِي، مِنْهَا:

- **ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ:** وَهُوَ أَصْلُ مَعَانِيهَا، وَهِيَ "الْإِبْتِدَاءُ الْعَايَةِ فِي الْأَمَاكِنِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: مِنْ مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا إِلَى مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، وَتَقُولُ إِذَا كَتَبْتَ كِتَابًا: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ"⁴.

التَّبْعِيضُ: وَ"عَلَامَتُهُ أَنْ يَصْلُحَ مَكَانَهَا (بَعْضُ) ⁵، وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

|| || || || البقرة [253].

- بَيَانُ الْجِنْسِ (النَّبِيِّينُ): "وَعَلَامَتُهَا: أَنْ يَصِحَّ أَنْ يَخْفَهَا اسْمُ مَوْصُولٍ"⁶، وَمِثَالُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | | | | | | الْحَجَّ [30].

¹ ينظر: الدرّ المصون، 486/8.

² ابن مالك، شرح التسهيل، 207/1.

³ الذّرّ المصون، 486/8.

⁴ سيبيويه، الكتاب، 224/4.

⁵ العكبري، اللّباب، 354/1.

⁶ الأشمونيّ، شرح الأشمونيّ، 70/2.

أَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّبْيِينِ وَالتَّبْعِيضِ فَهُوَ أَنَّ "التَّبْعِيضَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ (مِنْ) بَعْضًا لِمَا بَعْدَهَا، وَالتَّبْيِينُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُنْطَابِقِينَ، وَلِذَلِكَ كَانَ التَّبْعِيضُ مُلْتَزِمًا التَّبْيِينِ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ جِنْسًا لَهُ كَانَ فِيهِ تَبْيِينُهُ، وَلَا يَكُونُ فِي التَّبْيِينِ تَبْعِيضٌ، لِأَنَّ شَرْطَهُ الْمُطَابَقَةُ"¹.

- التَّغْلِيلُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | البقرة [19].

- الْبَدَلُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | الزخرف [60].

- الْمَجَاوِزَةُ: وَهِيَ الَّتِي تُوَافِقُ "عَنْ"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | قريش [4].

- مُوَافَقَةُ "الْبَاءِ": وَهَذَا جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ، كَقَوْلِ الْعَرَبِ: ضَرَبْتُهُ مِنَ السَّيْفِ؛ أَي: بِالسَّيْفِ.

- مُوَافَقَةُ "فِي": كَقَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | فاطر [40].

- الزَّائِدَةُ، كَقَوْلِنَا: مَا جَاءَ مِنْ أَحَدٍ².

وَلَيْسَ تَمَّ مِنْ شَكٍّ فِي اشْتِرَاكِ "مِنْ" بَيْنَ مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي طَيِّ النَّسِيجِ التَّرَكِيبِيِّ الْقُرْآنِيِّ تَارِكًا أَثَرًا جَلِيًّا فِي التَّأْوِيلِ، فَتَبَدُّو مُتَقَبَّلَةً مُسْتَسَاعَةً، وَمِنْ أَجْلِ مَوَاضِعِ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ:

¹ ابن الحاجب، الأمالي، 775/2.

² ينظر: المبرّد، المقتضب، 44/1، والمالقي، رصف المباني، 388، والمرادي، الجنى الداني، 308، وابن هشام، مغني اللبيب، 419/1.

- أَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ الْمُسْتَشْرَفُ فَإِنَّ "مِنْ" فِيهِ لِلتَّبَعِيضِ، وَ "مَا" اسْمٌ مَوْصُولٌ، وَشِبْهُ الْجُمْلَةِ مِنْهُمَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ صِفَةٍ لِفِعْلِ مُقَدَّرٍ بَعْدَ "إِفَاءٍ"، وَالتَّقْدِيرُ: فَلْيُنكِحِ امْرَأَةً أَوْ أُمَّةً مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْمُفَسِّرِينَ الطَّبْرِيُّ¹.

غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ أَجَارَ عَلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْمُقَدَّرُ مُبْتَدَأً لَا فِعْلاً، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ التَّقْدِيرَ: فَاَلْمُنْكَوْحَةُ مِنْ بَعْضِ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، كَمَا أَجَارَ أَنْ تَكُونَ "مَا" حَرْفًا مَصْدَرِيًّا، وَالْمَصْدَرُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولِ الْفِعْلِ الْمُقَدَّرِ، إِذِ التَّقْدِيرُ: فَلْيُنكِحْ مِنْ مَلِكٍ أَيْمَانُكُمْ².

- وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي، وَهُوَ "الرِّيَادَةُ"، فَإِنَّ "مَا" تَكُونُ اسْمًا مَوْصُولًا فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ لِلْفِعْلِ الْمُقَدَّرِ بَعْدَ "إِفَاءٍ"، وَالتَّقْدِيرُ: فَلْيُنكِحْ مَا مَلَكَتْهُ أَيْمَانُكُمْ، وَهَذَا وَجْهٌ مُتَقَبَّلٌ ذَكَرَهُ الْعُكْبَرِيُّ وَقَدَّمَهُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ³.

- وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّلَاثِ، وَهُوَ "ابْتِدَاءُ الْعَايَةِ"، فَإِنَّ "مِنْ" فِي "مِنْ فَتَايَانِكُمْ" تَكُونُ زَائِدَةً، وَ "فَتَايَانِكُمْ" هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى فَإِنَّ النِّكَاحَ إِنَّمَا يَبْتَدِئُ مِنَ الْفَتَايَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ دُونَ غَيْرِهِنَّ.

وَحَسْبُ الْبَاحِثِ فِي مُحْتَئِمِ عَرْضِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى اشْتِرَاكِ كَلِمَةِ "طَوَّلًا" فِي ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ هِيَ: الْمَفْعُولُ بِهِ لِـ "يَسْتَطِيعُ"، وَالْمَفْعُولُ مِنْ أَجْلِهِ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، وَالتَّقْدِيرُ: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِيعْ نِكَاحَ الْمُحْصَنَاتِ لِعَدَمِ الطَّوْلِ، وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مُطْلَقًا، وَالْعَامِلُ فِيهِ "الِاسْتِطَاعَةُ" أَي: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ مِنْكُمْ اسْتِطَاعَةً⁴.

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ عَلَى اشْتِرَاكِ "مِنْ" بَيْنَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ مَعَانٍ قَوْلُهُ تَعَالَى:
 | | | | | النور [30]، إِذْ تَشْتَرِكُ "مِنْ" بَيْنَ الْمَعَانِي الْمُنْتَدِمَةِ اشْتِرَاكًا جَلِيًّا، وَقَدْ اسْتَشْرَفَ السَّمِينُ هَذِهِ الْمَعَانِي ذَاكِرًا الْأَوْجُهَ الْمُتَبَايِنَةَ الْمُحْتَمَلَةَ فِي الْآيَةِ وَفُقَ كُلِّ مَعْنَى، أَمَّا كَوْنُهَا لِلتَّبَعِيضِ فَظَاهِرٌ جَلِيٌّ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُ: "يُعْفَى عَنِ النَّاطِرِ أَوَّلُ نَظَرَةٍ تَقَعُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ"⁵، وَلَعَلَّهُ أَظْهَرَ الْمَعَانِي؛ "لِأَنَّ غَضَّ الْبَصَرِ عَنِ الْحَلَالِ لَا يَلْزَمُ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ غَضُّهُ عَنِ الْحَرَامِ"⁶، وَاسْتَظْهَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ لِقَوْلِهِ: "مِنْ لِلتَّبَعِيضِ، وَالْمُرَادُ غَضُّ الْبَصَرِ عَمَّا يَحْرُمُ، وَالِإِقْتِصَارُ بِهِ عَلَى مَا يَجِلُّ"⁷.

¹ ينظر: جامع البيان، 191/8.

² ينظر: الدر المصون، 656/3.

³ ينظر: التبيين، 348/1.

⁴ ينظر: السمين الحلبي، الدر المصون، 655/3.

⁵ نفسه، 397/8.

⁶ الماوردي، التكت والعيون، 89/4.

⁷ الكشف، 229/3.

وَأَمَّا عَلَىٰ اخْتِمَالِ الزِّيَادَةِ فَإِنَّ الْأَمْرَ الْإِلَهِيَّ لِلْمُؤْمِنِينَ بِغَضِّ كُلِّ أَبْصَارِهِمْ، لَا بَعْضُهَا، وَاخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ فَرِيقٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ، يَقُولُ مُقَاتِلٌ: " (مِنْ) هَهُنَا صَلَّةٌ، يَعْنِي يَحْفَظُوا أَبْصَارَهُمْ كُلَّهَا عَمَّا لَا يَحِلُّ النَّظَرُ إِلَيْهِ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ عَنِ الْفَوَاحِشِ، ذَلِكَ الْعِصْيَانُ لِلْبَصَرِ، وَالْحِفْظُ لِلْفَرْجِ"¹.

وَأَمَّا عَلَىٰ الْإِحْتِمَالِ الثَّلَاثِ وَهُوَ ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ فَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَغُضَّ أَوَّلَ مَا يَغُضُّ بَصَرَهُ، ذَلِكَ أَنَّ " الْبَصَرَ هُوَ الْبَابُ الْأَكْبَرُ إِلَى الْقَلْبِ، وَأَعْمَرُ طُرُقِ الْحَوَاسِّ إِلَيْهِ، وَبِحَسَبِ ذَلِكَ كَثُرَ السَّقُوطُ مِنْ جِهَتِهِ وَوَجَبَ التَّحْذِيرُ مِنْهُ"².

وَيَسْتَضَعِفُ السَّمِينُ وَجْهًا رَابِعًا تَحْتَمِلُهُ "مِنْ" فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ وَهُوَ بَيَانُ الْجِنْسِ، وَيُنْسِبُهُ إِلَى الْعُكْبَرِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ يَرَى ضَعْفَهُ "مِنْ" حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ مُبْهَمٌ يَكُونُ مُفَسِّرًا بِ (مِنْ)³، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا الْوَجْهَ الْمُسْتَضَعَفَ يُعْزَى إِلَى النَّحَّاسِ فِي إِعْرَابِهِ، وَعَنْهُ نَقَلَهُ الْعُكْبَرِيُّ، حَيْثُ ارْتِضَاهُ وَلَمْ يَأْتِ عَلَى غَيْرِهِ، وَاخْتَارَهُ مَكِّيٌّ مَانِعًا اخْتِمَالَهَا لِلتَّبَعِيضِ، وَأَجَارَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي تَفْسِيرِهِ⁴.

وَلَعَلَّ مَا يَنْبَغِي الْإِلْمَاحُ إِلَيْهِ فِي مُحَنَّتَمِ تَجَلِّيَاتِ هَذَا الْمُشْتَرَكِ أَنَّ اخْتِمَالَ "مِنْ" لِبَيَانِ الْجِنْسِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَيْسَ بِمُسْتَبْعَدٍ؛ ذَلِكَ أَنَّ عَلَامَةَ "مِنْ" الَّتِي لِبَيَانِ الْجِنْسِ "أَنْ يَحْسُنَ جَعْلُ الَّذِي مَكَانَهَا"⁵، وَهَذَا فِي الْآيَةِ يَصِحُّ، إِذِ النَّقْدِيرُ: قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا الَّتِي هِيَ أَبْصَارُهُمْ، قِيَاسًا عَلَى تَقْدِيرِهِمْ: "فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ الَّذِي هُوَ وَثْنٌ"⁶ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الْحَجَّ [30].

ثُمَّ إِنَّ ثَمَّةَ مُبْهَمًا فِي الْآيَةِ يَنْقُصُهُ التَّبْيِينُ، وَهُوَ "يَغُضُّوا"، وَهُوَ وَاقِعٌ قَبْلَ "مِنْ"، وَيَحْتَمِلُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، فَبَيَّنَهُ بِ "مِنْ"⁷.

¹ تفسير مقاتل بن سليمان، 3/195-196.

² ابن عطية، المحرر الوجيز، 4/177.

³ الدر المصون، 8/397.

⁴ ينظر: إعراب القرآن، 3/92، مشكل إعراب القرآن، 2/511، والمحرر الوجيز، 4/177.

⁵ المرادي، الجنى الذاني، 310.

⁶ الزماني، منازل الحروف، 50.

⁷ ينظر: العسكري، الوجوه والنظائر، 440.

البقرة [128]. -

البقرة [164]. -

وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي فَهُوَ بَيَانُ الْجِنْسِ، وَهُوَ جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الرَّمَحْشَرِيِّ⁴، قِيَاسًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | النُّور [55]. وَهُوَ بَعِيدٌ إِلَى حَدِّ مَا؛ فَلَيْسَ نَحْمُ مُبْهَمٌ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ.

وَأَمَّا ثَالِثُ تِلْكَمُ الْوُجُوهِ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ "مِنْ" لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، وَكَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- دَعَا اللَّهَ أَنْ يَبْدَأَ بِجَعْلِ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ مِنْ نَسْلِهِمَا، وَهَذَا الْوَجْهَ مُحْتَمَلٌ، وَالْيَهُ نَحَا الْعُكْبَرَى⁵.

وَمِمَّا تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنَّ شِبْهَ الْجُمْلَةِ " مِنْ دُرِّيَّتِنَا " تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ نَحْوَيَيْنِ اسْتَشْرَفَهُمَا السَّمِينُ ، وَهِيَ تَدْرُجُ فِي بَابِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ مَا يُعْرَبُ عَلَى الْمَحَلِّ عَلَى نَحْوِ مَا قَدَّمَ أَنْ اسْتَشْرَفَ بَوَاعِثَ الظَّاهِرَةِ⁶ ، أَمَّا الْوَجْهُ الْأَوَّلُ الْمُحْتَمَلُ فَهُوَ النَّصْبُ عَلَى النَّعْتِ لِمَفْعُولٍ بِهِ مَخْذُوفٍ ، وَالْتِقَادُ: وَاجْعَلْ فَرِيقًا مِنْ دُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً ، وَ " أُمَّةً مُسْلِمَةً " عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ مَفْعُولٌ بِهِ

¹ الدَّر المصون، 115/2.

² ينظر: النّسفي، مدارك التّزويل، 130/1، أبو حيّان، البحر المحيط، 620/1-621.

³ التَّحْرِيرُ وَالتَّتْوِيرُ، 720/1.

⁴ الكشّاف، 1/188.

⁵ ينظر: التّبيان، 1/115.

⁶ ينظر ص 18 من هذه الدراسة.

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى هَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْحَرْفِ
"مِنْ" قَوْلُهُ تَعَالَى:

يونس [31]. "مِنَ السَّمَاءِ".

[illegible]

⁴ ينظر الوجوه الثلاثة: السّمين، الدّرّ المصون، 202/2.

مُوصٍ¹، وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي "بَيَانُ الْجِنْسِ" فَمَقْبُولٌ يَصْلُحُ إِلَى جَانِبِ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ فِي السِّيَاقِ الشَّرِيفِ دَاتِهِ دُونَمَا تَنَافُرٍ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْخَائِفُ هُوَ الْمُوصِي نَفْسَهُ، وَ"مِنْ" لِبَيَانِ جِنْسِ الْمُبْهَمِ "مِنْ"².

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ الْمَعْنَى مُتَفَاوِتٌ مُتَبَايِنٌ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْجَنَفَ وَالْإِثْمَ وَاقِعَانِ مِنَ الْمُوصِي عَلَى الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ، بَيْنَمَا يَقَعَانِ مِنْ وَرَثَةِ الْمُوصِي عَلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي، وَيَكُونُ الْمُوصِي خَائِفًا الْجَنَفَ مِمَّنْ يُوصِي لَهُمْ، وَيَبَيِّنُهُمَا فَرَقٌ.

وَمِمَّنِ التَّفَتَّ إِلَى هَذَا الْإِنْفِتَاحِ الدَّلَالِيِّ الَّذِي انْطَوَى عَلَيْهِ نَسِيجُ التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ الْمَاوَرِدِيِّ حَيْثُ جَمَعَ خَمْسَةَ أَقْوَالٍ لِلْمُفَسِّرِينَ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَهِيَ:

أَنَّهُ مَنْ خَضَرَ مَرِيضًا وَهُوَ يُوصِي حَالَ دُنُو أَجَلِهِ، فَخَافَ الْحَاضِرُ خَطَأً مِنَ الْمُوصِي فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَرَثَتِهِ فَيَأْمُرُهُ بِالْعَدْلِ، وَهَذَا إِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ وَجْهَيْ "مِنْ".

وَتَأْنِيهَا: أَنَّهُ مَنْ خَافَ مِنْ أَوْصِيَاءِ الْمَيِّتِ جَنَفًا فِي وَصِيَّتِهِ فَأُصْلِحَ بَيْنَ وَرَثَتِهِ وَبَيْنَ الْمُوصِي لَهُمْ حَتَّى عَدَلَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ يُحْمَلُ هَذَا التَّأْوِيلُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ وَجْهَيْ "مِنْ".

وَتَالِثُهَا: أَنَّهُ مَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فِي عَظِيَّتِهِ لَوَرَثَتِهِ عِنْدَ حُضُورِ أَجَلِهِ، فَأَعْطَى بَعْضًا دُونَ بَعْضٍ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَ وَرَثَتِهِ، وَهَذَا يُحْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْ "مِنْ"، فَالْمُوصِي هُوَ الْخَائِفُ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهُ مَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا، أَوْ إِثْمًا فِي الْوَصِيَّةِ بِمَا يَرْجِعُ نَفْعُهُ إِلَى الْوَرَثَةِ فَأُصْلِحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ إِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْ "مِنْ" أَيْضًا، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ التَّأْوِيلِ الَّذِي قَبْلَهُ.

وَخَامِسُهَا: أَنَّهُ مَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ لِأَبَائِهِ وَأَقْرَبَائِهِ جَنَفًا عَلَى بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، فَأُصْلِحَ بَيْنَ الْأَبَاءِ وَالْأَقْرَبَاءِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى ثَانِي الْوَجْهَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ لِـ "مِنْ" وَهُوَ "بَيَانُ الْجِنْسِ"³.

وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ اشْتِرَاكِ مُفْضٍ إِلَى انْفِتَاحِ دِلَالِيٍّ فَإِنَّ لِاشْتِرَاكِ "مِنْ" بَيْنَ ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَبَيَانِ الْجِنْسِ أَثَرًا جَلِيًّا فِي تَأْوِيلِ النَّصِّ غَايَةِ الْوُصُولِ إِلَى دِلَالَتِهِ، وَسَبْرِ أَغْوَارِهِ، وَهَذَا إِنَّمَا يَدُلُّ دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى الْإِعْجَازِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَأَتَى لِلْبَشْرِ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ.

¹ ينظر: الذَّر المصون، 264/2، والهمداني، الكتاب الفريد، 447/1.

² ينظر: نفسه، 264/1.

³ ينظر: التَّكْت والعيون، 233-234/1.

وَعَلَى نَحْوِ مَا اشْتَرَكْتَ "مِنْ" بَيْنَ ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَبَيَانِ الْجِنْسِ كَمَا تَبَيَّنَ قَبْلًا فَإِنَّهَا تَشْتَرِكُ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ فِي مَوْضِعٍ شَرِيفٍ آخَرَ كَمَا يَظْهَرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

||||| الممتحنة [13]، وَيَتَجَلَّى اشْتِرَاكُ "مِنْ" فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى وَجْهِ النَّعْيَيْنِ "مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ"، حَيْثُ تَتَعَيَّنُ دِلَالَتَانِ مُتَبَايِنَتَانِ مُتَجَاوِرَتَانِ، أَتَى عَلَيْهِمَا السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ¹، أَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ "ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ" فَيَنْعَيْنُ الْمَعْنَى: أَنَّ الْقَوْمَ الْمُنْهَيَّ عَنْ تَوَلِّيهِمْ- وَهُمْ الْيَهُودُ- يَنْسُوا مِنَ الْآخِرَةِ وَالْبَعْثِ كَيَاسِهِمْ مِنْ بَعَثِ الْمَوْتَى فِي الْقُبُورِ، وَهَذَا كَمَا يَبْدُو مَذْهَبُ الرَّجَاجِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ الْهَمْدَانِيِّ، وَاسْتَظْهَرَهُ أَبُو حَيَّانٍ².

وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي الْمُحْتَمَلِ لـ "مِنْ" فَإِنَّ الْكُفَّارَ أَنْفُسَهُمْ هُمْ أَصْحَابُ الْقُبُورِ، وَالْقَوْمُ الْمُنْهَيَّ عَنْ تَوَلِّيهِمْ يَنْسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَنْسَى الْكُفَّارُ أَصْحَابُ الْقُبُورِ مِنْ خَيْرِ الْآخِرَةِ، وَهَذَا احْتِمَالٌ وَحِيدٌ أَتَى عَلَيْهِ الْفَرَّاءُ وَاخْتَارَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ³، وَإِلَيْهِ جَنَحَ النَّحَّاسُ مُعَلِّلاً هَذَا الْإِخْتِيَارَ بِقَوْلِهِ: "فَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِيهِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ زَيْدٍ⁴، وَقَدْ يَنْسُوا مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ لِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَحَدُوا صِفَتَهُ، وَهِيَ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُمْ، وَقَدْ وَقَفُوا عَلَيْهَا، كَمَا يَنْسَى الْكُفَّارُ الَّذِينَ قَدْ مَاتُوا مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ أَيْضًا"⁵.

اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَابْتِدَاءِ الْغَايَةِ

وَيُمَثِّلُ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

- ||| البقرة [273].

- ||| الطور [35].

أَمَّا الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ فَيَظْهَرُ فِيهِ احْتِمَالُ "مِنْ" لِلْمَعْنَى الْأَوَّلِ "السَّبَبِيَّةِ"، وَالتَّقْدِيرُ: سَبَبُ مُحَسَبَتِهِمْ أَغْنِيَاءَ تَعَفُّفُهُمْ، وَبِهِ اسْتَهْلَّ السَّمِينُ تَفْسِيرَهُ، وَهُوَ أَظْهَرُ الْمَعْنَيْنِ عِنْدَ أَبِي حَيَّانٍ⁶، وَعَلَى الْإِحْتِمَالِ

¹ ينظر: الدَّرَ المصنوع، 311/10.

² ينظر: معاني القرآن وإعرابه، 161/5، والكتاب الفريد، 140/6، والبحر المحيط، 161/10.

³ ينظر: معاني القرآن، 152/3، وغريب القرآن، 463.

⁴ وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، تابعي، مفسر، روى عن أبيه، توفي نحو: 182هـ، ينظر في ترجمته: نويهض، عادل، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ط3، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، 1988م، 265/1.

⁵ إعراب القرآن، 275/4.

⁶ ينظر: البحر المحيط، 698/2.

الثَّانِي "ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ" يَغْدُو الْمَعْنَى: أَنَّ الْمَحْسَبَةَ لَدَى الْجَاهِلِ إِنَّمَا نَشَأَتْ وَابْتَدَأَتْ مِنْ تَعَفُّفِهِمْ عَنْ طَلَبِ الْمَالِ¹.

وَقَدْ نَحَا الزَّمْخَشَرِيُّ نَحْوَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ لِقَوْلِهِ "مُسْتَعْنِينَ مِنْ أَجْلِ تَعَفُّفِهِمْ"² كَمَا اخْتَارَهُ الْعُكْبَرِيُّ³ بَيْنَمَا أَجَارَ ابْنُ عَطِيَّةَ وَجْهًا ثَالِثًا وَهُوَ أَنْ تَكُونَ "مِنْ" لِبَيَانِ الْجِنْسِ⁴، غَيْرَ أَنَّ السَّمِينَ لَمْ يَرْضَ اخْتِيَارَهُ وَعَدَّهُ مَغْلُوطًا⁵.

وَأَمَّا فِي الشَّاهِدِ الثَّانِي فَتَمَّ اشْتِرَاكُ لـ "مِنْ" بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ وَابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، مَا يُفْضِي إِلَى تَبَايُنٍ فِي التَّأْوِيلِ، وَقَدْ اسْتَحْضَرَ السَّمِينُ الْمَعْنَيْنِ فِي تَفْسِيرِهِ، فَإِذَا مَا كَانَتْ "مِنْ" لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ كَانَ الْمَعْنَى: أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ حَيٍّ كَالْجَمَادِ فَهُمْ لَا يُؤْمَرُونَ وَلَا يُنْهَوْنَ⁶، وَهَذَا الْوَجْهَ مُقَدَّمٌ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ عَلَى نَظِيرِهِ، وَالْمَعْنَى الْمُنْعَيْنُ عِنْدَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ "أَخْلَقَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، أَيْ مِنْ غَيْرِ آبَاءٍ وَلَا أُمَّهَاتٍ، فَهُمْ كَالْجَمَادِ، لَا يَعْقِلُونَ وَلَا يَفْهَمُونَ لِلَّهِ حُجَّةً، وَلَا يَعْتَبِرُونَ لَهُ بِعِبْرَةٍ، وَلَا يَنْعِظُونَ بِمَوْعِظَةٍ"⁷.

وَأَمَّا إِذَا مَا كَانَتْ "مِنْ" سَبَبِيَّةً كَانَ الْمَعْنَى: "أَخْلَقُوا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا لِغَايَةٍ ثَوَابٍ وَلَا عِقَابٍ"⁸، وَالْإِلَى هَذَا الْوَجْهِ نَحَا الْوَاحِدِيُّ⁹.

اشْتِرَاكُ "مِنْ" بَيْنَ بَيَانِ الْجِنْسِ وَالتَّبَعِيضِ

أَمَّا هَذَا الشَّكْلُ مِنْ أَشْكَالِ الْإِشْتِرَاكِ فَأُظْهَرُ مَا يَكُونُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

النِّسَاءُ [4].

وَقَدْ اسْتَشْرَفَ السَّمِينُ هَذَا الْإِشْتِرَاكَ فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ، مُبْرِزًا مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ تَبَايُنٍ دَلَالِيٍّ فِي مَفْهُومِ الْآيَةِ عَلَى كِلَا الْإِحْتِمَالَيْنِ¹⁰، فَإِذَا مَا كَانَتْ "مِنْ" لِبَيَانِ الْجِنْسِ فَإِنَّهُ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ رُوحَهَا صَدَاقَهَا كُلَّهُ، وَهَذَا فِي الْأَصْلِ مَذْهَبُ الرَّجَّاحِ؛ إِذْ رَفَضَ الْمَعْنَى الثَّانِي "التَّبَعِيضَ" جَانِحًا إِلَى الْأَوَّلِ حَمَلًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: [الْحَجَّ [30].

¹ ينظر: الدرّ المصون، 620/2.

² الكشف، 318/1.

³ التبيان، 222/1.

⁴ المحرر الوجيز، 370/1.

⁵ ينظر: الدرّ المصون، 621/2.

⁶ ينظر: نفسه، 77/10.

⁷ جامع البيان، 481/22.

⁸ السمين، الدرّ المصون، 77/10.

⁹ ينظر: الوجيز، 1036.

¹⁰ ينظر: الدرّ المصون، 572/3.

وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ "مِنْ" لِلتَّبْعِيضِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَهَبَ زَوْجَهَا كُلَّ صَدَاقِهَا، وَإِنَّمَا تَهَبُهُ بَعْضَ مَا طَابَتْ نَفْسُهَا عَنْهُ، وَقَدْ اسْتَظْهَرَ هَذَا الْمَعْنَى أَبُو حَيَّانَ قَائِلًا: "وَضَاهِرُ (مِنْ) التَّبْعِيضِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَا تَهَبُهُ يَكُونُ بَعْضًا مِنَ الصَّدَاقِ، وَلِذَلِكَ ذَهَبَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَبَرُّعُهَا لَهُ إِلَّا بِالْبَيْسِ"³.

وَمِنَ الشَّوَاهِدِ الدَّالَّةِ عَلَى اشْتِرَاكِ "مِنْ" بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

[illegible]

— | | | | | | | | | | | | | | | | | المائدة [83]. "مَنْ الْحَقَّ".

اشْتِرَاكَ "مِنْ" بَيْنَ التَّغْلِيلِ وَالتَّبْعِيضِ

وَالشَّاهِدُ عَلَى هَذَا الْمُشْتَرَكِ مُتَجَلٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | مريم [53].

وَقَدْ اسْتَشْرَفَ السَّمِينُ ذَيْنِكَ الْمَعْنَيْنِ الْمُتَجَاوِرِينَ فِي الْآيَةِ⁴، أَمَا عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ "التَّغْلِيلُ" "التَّغْلِيلُ" فَإِنَّ الْمَعْنَى يَكُونُ: وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ أَجْلِ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا، وَ "أَخَاهُ" عَلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ مَفْعُولٌ بِهِ، وَ "هَارُونَ" بَدَلٌ، أَوْ عَطْفُ بَيَانٍ، أَوْ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ. وَمِمَّنْ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ الْأَلُوسِيُّ ذَاهِبًا إِلَى الْقَوْلِ: إِنَّ الْمَعْنَى وَهَبْنَا لَهُ مِنْ أَجْلِ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ لِيُعَاضِدَهُ وَيُؤَازِرَهُ إِبَاجَةً لِدَعْوَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

طه [29، 30]. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ رَجَّحَ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ وَقَدَّمَهُ عَلَى تَظْهِيرِهِ
 "التَّبَعِيضِ"⁵، وَأَمَّا عَلَى مَعْنَى "التَّبَعِيضِ" فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَعْنَى يَسْتَقِيمُ، فَيَعْدُو: وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ بَعْضِ
 رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ⁶، وَجَلَّى أَنَّ هَذَا الْوَجْهَ ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَادًا "أَخَاهُ" بَدَلًا، وَ "هَارُونَ"

¹ ينظر: معانى القرآن واعرابه، 13/2.

² ينظر: المحرّر الوجيز، 9/2.

3 البحر المحيط، 512/3.

⁴ ينظر: الدرّ المصون، 607/7.

⁵ ينظر: روح البيان، 422/8.

⁶ ينظر: الدرّ المصون، 607/7.

"هَارُونَ" عَطْفَ بَيَانٍ¹، غَيْرَ أَنَّ أَبَا حَيَّانَ اعْتَرَضَ عَلَى مَا قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ مُسْتَظْهِرًا الْوَجْهَ الْأَوَّلَ،
 مَانِعًا أَنْ تَكُونَ "أَخَاهُ" بَدَلًا فَهِيَ لَا تُرَادِفُ "مِنْ بَعْضٍ" فَتُبْدَلُ مِنْهَا².

¹ ينظر: الكشاف، 23/3.

² ينظر: البحر المحيط، 275/7.

الفصل الثالث

المُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الْوَاقِعُ فِي بَابِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ

المبحث الأول: المشترك النحوي الواقع في باب المرفوعات من الأسماء

يتناول هذا المبحث المشترك النحوي الواقع في باب المرفوعات من الأسماء خاصة، ويأتي على شواهد دالة على حضور هذه الظاهرة؛ "ظاهرة المشترك النحوي" في باب المعاني النحوية على وجه العموم، وباب المرفوعات على وجه الخصوص، فاللفظة المرفوعة أحياناً تشترك في أكثر من معنى نحوي يستقيم وفقه المعنى، فتعدو تلك اللفظة حاملة أوجهاً متباينة من أوجه المرفوعات، كأن تشترك بين الفاعل واسم "كان"، أو بين المبتدأ والخبر، أو بين المبتدأ والخبر والفاعل، أو المبتدأ والخبر ونائب الفاعل، أو المبتدأ والفاعل، وليس القصد من ذكر تلك الشواهد الإحصاء والتعداد؛ إنما المقصد تبيان أثر ظاهرة المشترك النحوي الواقع في باب المرفوعات في فهم النص القرآني، أما الرفع في كلام العرب فخلافاً للوضع، ويقال رفعه فارتفع، ورفعته يرفعه رفعاً، ورفع هو رفاعة وارتفع، والرفع: تقريب الشيء، قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِئِمَّةِ وَالْخَفِضُ مُسْتَعْمِلَانِ عِنْدَ الْعَرَبِ فِي الْمَكَانِ وَالْمَكَانَةِ وَالْعِزِّ وَالْإِهَانَةِ، وَيُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِذَا رَفَعَتِ اللَّبَأَ فِي ضَرْعِهَا: هِيَ رَافِعٌ، وَرَفَعَ الزَّرْعُ: أَنْ يُحْمَلَ بَعْدَ الْحَصَادِ إِلَى الْبَيْدَرِ، يُقَالُ هَذِهِ أَيَّامُ الرَّفَاعِ بِكسر الرَّاءِ وَضَمِّهَا، وَالرَّفْعُ كَذَلِكَ: إِدَاعَةُ الشَّيْءِ وَإِظْهَارُهُ، وَالرَّفَاعَةُ: ثَوْبٌ تَرْفَعُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَجِزَتَهَا¹، وَأَمَّا الرَّفْعُ عِنْدَ النُّحَاةِ فَهُوَ: "اسْمٌ لِنَوْعٍ مِنَ الْإِعْرَابِ حَرَكَةٌ كَانَتْ أَوْ حَرْفًا، وَمَا اشْتَمَلَ عَلَى الرَّفْعِ يُسَمَّى مَرْفُوعًا"²، وَرَفَعَ الْكَلِمَةَ إِحْفَافُهَا بِعَلَامَةِ الرَّفْعِ وَهِيَ الضَّمَّةُ أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهَا³.

وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُ بِالرَّفْعِ فَلِأَنَّ "الْمُتَكَلِّمَ بِالْكَلِمَةِ الْمَضْمُونَةِ يَرْفَعُ حَنَكَهُ الْأَسْفَلَ إِلَى الْأَعْلَى وَيَجْمَعُ بَيْنَ شَفَتَيْهِ، وَجُعِلَ مَا كَانَ مِنْهُ بِغَيْرِ حَرَكَةٍ مَوْسُومًا أَيْضًا بِسِمَةِ الْحَرَكَةِ لِأَنَّهَا هِيَ الْأَصْلُ"⁴.

ولرفع الأسماء ثلاث علامات هي الضمة، والألف، والواو، والأصل منها الضمة؛ ولما كانت الضمة حركة كانت أصل الإعراب، فالأصل في الإعراب أن يكون بالحركات، وتظهر الضمة على السالم من الأسماء، وتقدر على آخر المعتل من الأسماء، كالمفصور والمنقوص، نحو: الفتى، والقاضي، أو ما أضيف إلى ياء المتكلم، نحو: كتابي، وأما الألف فإنها علامة رفع

¹ ينظر: الجوهري، الصحاح، مادة رفع، وابن فارس: مقاييس اللغة، مادة رفع، وابن سيده، أبو الحسن، علي بن إسماعيل (458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، مادة رفع.

² التهانوي، محمد بن علي (بعد 1158هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق علي دحروج، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، 1996م، 868/1.

³ ينظر: عمر، أحمد مختار (1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، عالم الكتب، بيروت، 2008م، مادة رفع.

⁴ الزجاجي، الإيضاح، 93.

وَشَهِدْ هَذَا الضَّرْبُ مِنْ ضُرُوبِ الْإِشْتِرَاكِ يَتِمُّلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

هُوَ: "إِعْرَاضُهُمْ"؛ إِذْ يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ نَحْوِيَيْنِ صَالِحَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: أَنْ يَكُونَ قَاعِلًا لِـ "كَبَرٍ" وَالْجُمْلَةُ خَبَرًا لِـ "كَانَ" وَاسْمُهَا ضَمِيرُ الْأَمْرِ أَوْ الشَّانِ، وَثَانِيهِمَا: اسْمُ "كَانَ" وَالنَّفْدِيرُ: وَإِنْ كَانَ إِعْرَاضُهُمْ كَبَرٌ هُوَ عِلَّتُكَ².

وَمِمَّنْ أُوْرِدَ الْوُجْهَيْنِ مُرَجَّحًا الْمَعْنَى التَّخْوِيَّ الْأَوَّلَ ابْنُ عَطِيَّةَ، إِذْ يَقُولُ: " اِسْمُ كَانَ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ وَالشَّأْنُ، وَكَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ خَبَرَهَا، وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ إِعْرَاضُهُمْ هُوَ اِسْمُ كَانَ، وَيُقَدَّرُ فِي (كَبُرَ) ضَمِيرٌ، وَتَكُونُ (كَبُرَ) فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ، وَالْأَوَّلُ مِنَ الْوُجْهَيْنِ أَقْبَسُ"³.

وَلَعَلَّهُ يَحْسُنُ فِي خَتَامِ اسْتِشْرَافِ الْمُشْتَرِكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ الْإِشَارَةُ إِلَى اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَحْدِيدِ دِلَالَةِ كَلِمَةِ "إِعْرَاضُهُمْ" فِيهِ قَوْلَانِ شَهِيرَانِ: أَوَّلُهُمَا: الْإِعْرَاضُ عَنِ اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَيْهِ، وَالثَّانِي: الْإِعْرَاضُ عَنِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَيْهِ.⁴

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَتَجَلَّى فِيهَا هَذَا الضَّرْبُ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

| |

فَكَلِمَةُ "فِرْعَوْنَ" تَحْتُمِلُ الْمَعْنَيْنِ النَّحْوَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ
فِي الشَّاهِدِ السَّابِقِ، فَهِيَ إمَّا فَاعِلٌ لِلْفِعْلِ "يَصْنَعُ" وَاسْمٌ "كَانَ" مُضَمَّرٌ عَائِدٌ عَلَى "مَا" الْمُوصُولَةِ،
وَالْعَائِدُ مَحذُوفٌ، وَالنَّقْدِيرُ: وَدَمَرْنَا الَّذِي كَانَ هُوَ يَصْنَعُهُ فِرْعَوْنُ، أَوْ أَنَّهَا اسْمٌ "كَانَ"، وَفَاعِلُ
"يَصْنَعُ" مُضَمَّرٌ، وَجُمْلَةُ "يَصْنَعُ" خَبْرٌ مُقَدَّمٌ، وَالْعَائِدُ مَحذُوفٌ، وَالنَّقْدِيرُ: وَدَمَرْنَا الَّذِي كَانَ فِرْعَوْنُ
يَصْنَعُهُ.

¹ ينظر: ابن بابشاذ، طاهر بن أحمد (469هـ)، **شرح المقدمة المحسبة**، تحقيق خالد عبد الكريم، ط1، المطبعة العصرية، الكويت، 1977م، 2/285-286.

² ينظر: السّمين، الدّر المصون، 4/607-608.

³ المحرّر الوجيز، 4/493.

⁴ ينظر: الماوردي، **النكت والعيون**، 108/2، وابن الجوزي، عبد الرحمن بن عليّ (597هـ)، **زاد المسير في علم التفسير**، تحقيق عبد الرزاق المهدي، 1ط، دار الكتاب العربي، بيروت، 2001م، 556.

⁵ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 439/5-440.

غَيْرَ أَنَّ الِهْمْدَانِيَّ مَنَعَهُ وَعَدَّهُ ضَرْبًا مِنَ التَّعَسُّفِ يَقُولُ: " وَقَدْ جُوزَ أَنْ يَكُونَ (فِرْعَوْنُ) اسْمٌ كَانَ عَلَى إِرَادَةِ النَّفْذِيمِ، وَفِي (بَصْنَعٍ) ضَمِيرٌ فَاعِلٍ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ خَبَرِهَا، وَهَذَا مِنَ التَّعَسُّفِ وَالتَّصَرُّفِ الْبَارِدِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا وَقَعَ فِي رُبُوبَتِهِ فَلَا يُنَوَّى بِهِ تَقْدِيمٌ وَلَا تَأْخِيرٌ مِنْ غَيْرِ اضْطِرَّارٍ، وَمَا ذَكَرْتُ فِيهِ مَنُذُوحَةً عَنْ هَذَا التَّعَسُّفِ ².

وَيَحْتَمِلُ هَذَا التَّرْكِيبُ وَجْهًا ثَالِثًا يَكُونُ فِيهِ الْفِعْلُ النَّاسِخُ زَائِدًا³، فَتَحْرُجُ كَلِمَةُ "فِرْعَوْنُ" مِنْ دَائِرَةِ الْمُسْتَرَكِّ النَّحْوِيِّ الْحَمَالِ لِمَعْنَيْنِ، لِيُقْطَعَ فِيهَا الْقَوْلُ، فَلَا تَحْتَمِلُ غَيْرَ وَجْهِ وَاحِدٍ، وَزِيَادَةُ "كَانَ" فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرَةٌ، كَقَوْلِهِمْ: زَيْدٌ كَانَ قَائِمٌ، أَيْ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

سَرَاهُ بَنَى أَبِي بَحْرٍ تَسَامَى عَلَى كَانِ الْمُسَوَّمَةِ الْعِرَابِ⁴

وَلَمَّا أَوْرَدَ الْعُكْبَرِيُّ هَذَا الْوَجْهَ جَعَلَ "مَا" حَرْفًا مَصْدَرِيًّا لِحُلُوِّ التَّرْكِيبِ مِنَ الْعَائِدِ، فَالتَّقْدِيرُ: وَدَمَرْنَا صُنْعَهُ، أَمَّا السَّمِينُ فَقَدْ أَتَى عَلَى هَذَا الْوَجْهِ غَيْرَ مَانِعٍ اخْتِمَالِ "مَا" لِأَن تَكُونَ اسْمًا مَوْصُولًا يَقُولُ: "وَيَبْنِي أَنْ يَجِيءَ هَذَا الْوَجْهُ أَيْضًا وَإِنْ كَانَتْ (مَا) مَوْصُولَةً اِسْمِيَّةً عَلَى أَنَّ الْعَائِدَ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: وَدَمَرْنَا الَّذِي بَصَّنْهُ فَرَعُونَ"⁵.

وَمَنْ الشَّوَاهِدَ عَلَى هَذَا الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ النَّحْوَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: -

[illegible]

غافر [85]. —

— | | | | | | | | الجنّ [4].

الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْإِسْمِ الْمَعْطُوفِ وَالْمُبْتَدَأِ

وَيَظْهَرُ هَذَا الْإِشْتِرَاكُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | غافر [71]، أَمَّا مَوْطِنُ الشَّاهِدِ فَهُوَ "وَالسَّلَاسِلُ" إِذْ يَشْتَرِكُ بَيْنَ مَعْنَيَيْنِ نَحْوِيَيْنِ أَتَى عَلَيْهِمَا السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ، وَهُمَا الْإِسْمُ

¹ جامع البيان، 78/13.

² الكتاب الفريد، 3/118.

³ ينظر: مكي، مشكل إعراب القرآن، 300/1، والعكبري، التبيان، 592/1، وأبو السعود، تفسير أبي السعود، 267/3.

⁴ ينظر: ابن الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، 373/1.

⁵ الدَّرّ المصون، 440/5.

المَعْطُوفُ، وَالْمُبْتَدَأُ، وَقَدْ بَدَأَ السَّمِينُ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَالتَّقْدِيرُ وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ: إِذِ الْأَغْلَالُ وَالسَّلَاسِلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَقَدْ أَخْبَرَ عَنِ النَّوْعَيْنِ بِالْجَرِّ، وَجُمْلَةُ "يُسْحَبُونَ" فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ فِي "أَعْنَاقِهِمْ" كَمَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ اسْتِثْنَاءً¹.

وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ جُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ²، وَإِلَيْهِ اتَّجَهَ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: "فَسَوْفَ يَعْلَمُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ، الْمُكَذِّبُونَ بِالْكِتَابِ، حَقِيقَةَ مَا تُخْبِرُهُمْ بِهِ يَا مُحَمَّدُ، وَصِحَّةَ مَا هُمْ بِهِ الْيَوْمَ مُكَذِّبُونَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، حِينَ تُجْعَلُ الْأَغْلَالُ وَالسَّلَاسِلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ فِي جَهَنَّمَ"³.

وَفِي السِّيَاقِ ذَاتِهِ يُجِبُّ السَّمِينُ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّ الثَّانِي، وَهُوَ الْمُبْتَدَأُ، ذَاكِرًا فِي الْخَبَرِ وَجْهَيْنِ مُحْتَمَلَيْنِ: أَنْ يَكُونَ مَحْدُوفًا دَلَّ عَلَيْهِ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ، فَالْمَعْنَى: إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ، وَجُمْلَةُ "يُسْحَبُونَ" عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَوْنِهَا حَالِيَّةً أَوْ اسْتِثْنَاءً، وَالثَّانِي مِنْ وَجْهِي الْخَبَرِ أَنْ تَكُونَ جُمْلَةُ "يُسْحَبُونَ" هِيَ الْخَبَرُ، وَعَلَيْهِ لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ عَائِدٍ مَحْدُوفٍ لِقُوَّةِ دَلَالَةِ السِّيَاقِ عَلَيْهِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ بِهَا⁴.

وَمِمَّا تَجَدُّرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ هُنَا أَنَّ مَوْطِنَ الشَّاهِدِ، وَهُوَ كَلِمَةُ "السَّلَاسِلُ" قُرِئَتْ بِالرَّفْعِ، وَبِالنَّصْبِ، وَبِالْجَرِّ⁵، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ قِرَاءَةُ الرَّفْعِ بِمَا تَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ مَعَانٍ وَأَحْكَامٍ، وَأَمَّا قِرَاءَتُهَا بِالنَّصْبِ فَعَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ مُقَدَّمٌ لِـ "يُسْحَبُونَ" الَّتِي قُرِئَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ، وَالْمَعْنَى الْمُتَعَيَّنُ مِنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ وَفَقَ مَا يَرَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ يَجْرُونَ السَّلَاسِلَ فَلَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، وَأَمَّا قِرَاءَتُهَا بِالْجَرِّ فَمِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: أَوَّلُهَا: أَنْ تَكُونَ مَحْمُولَةً عَلَى الْمَعْنَى: وَالتَّقْدِيرُ: إِذِ أَعْنَاقُهُمْ فِي الْأَغْلَالِ وَالسَّلَاسِلِ، وَالثَّانِي: عَلَى تَقْدِيرِ خَافِضٍ مُضْمَرٍ، وَالتَّقْدِيرُ: إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَفِي السَّلَاسِلِ، وَالثَّلَاثُ: عَطْفًا عَلَى الْحَمِيمِ، وَلَمْ يُجْزَءِ النُّحَاةُ⁶.

¹ ينظر: الدَّرَ المصون، 495/9.

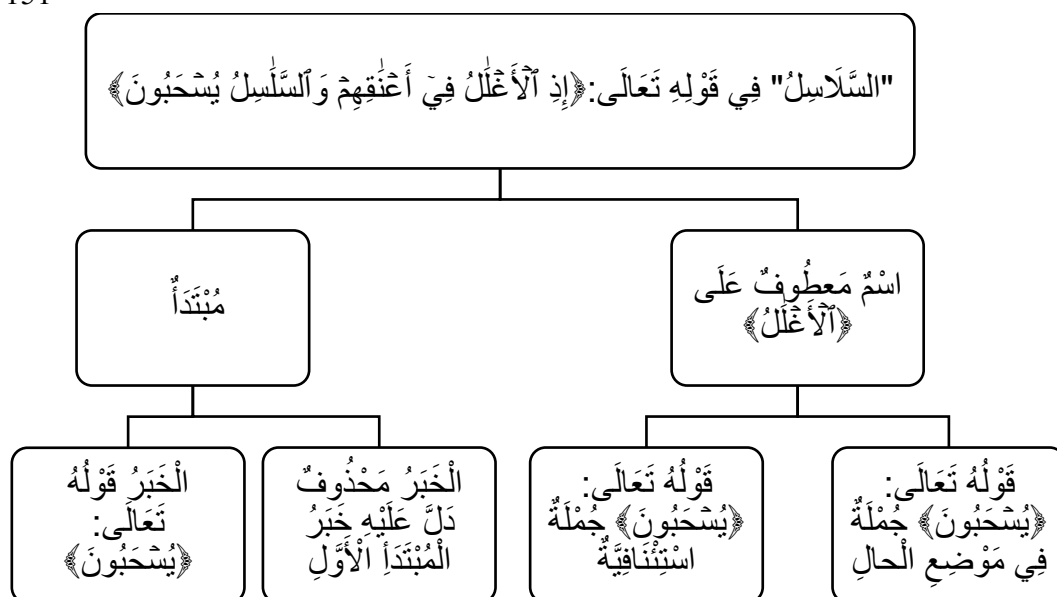
² ومنهم: الرَّجَاجُ، معاني القرآن وإعرابه، 378/4، ومكِّي، الهداية، 6462/10، والنَّحَّاسُ، إعراب القرآن، 31/4.

³ الطَّبْرِيُّ، جامع البيان، 415/21.

⁴ ينظر: الدَّرَ المصون، 495/9.

⁵ قرأها بالنصب ابن عباس و ابن مسعود، ينظر: ابن جَنِّي، أبو الفتح عثمان (392هـ)، المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، (د.ط)، منشورات وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، 1999م، 244/2، ونسب الزَّمَخْشَرِيُّ قِرَاءَةَ الْجَرِّ لِـ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَذَلِكَ السَّمِينِ، ينظر: الكَشَّافُ، 178/4، وَالدَّرَ المصون، 495/9.

⁶ ينظر: الرَّجَاجُ، معاني القرآن وإعرابه، 378/4، ومكِّي، الهداية، 6463-6464، وابن الأَنْبَارِيِّ، البيان، 334/2، والقرطبي، الجامع، 332/15، والسَّمِينِ، الدَّرَ المصون، 495-498.

[illegible]

وَالْوَجْهَ الْأَوَّلُ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ الَّذِي فَسَّرَ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ إِنَّ جَبْرِيلَ ^{الْمَلَكُ} يَنْتَزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَمَعَهُ الْمَلَائِكَةُ، فَلَا يَلْقَوْنَ مُؤْمِنًا وَلَا مُؤْمِنَةً إِلَّا سَلَمُوا عَلَيْهِ²، وَإِلَى هَذَا الْوَجْهِ جَنَحَ أَبُو السَّعُودِ، وَرَجَّحَهُ الْأَلُوسِيُّ³، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى الْوَجْهِينِ الْعُكْبَرِيُّ وَ الْهَمْدَانِيُّ⁴.

وَلَعَلَّهُ يَحْسُنُ فِي مَخْتَلَمِ هَذَا الْإِسْتِشْرَافِ لِلْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي الْأَيَةِ السَّابِقَةِ الْإِشَارَةُ إِلَى مَسْأَلَتَيْنِ تَتَّصِلَانِ بِمَوْضُوعِ هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ، وَهُمَا: اخْتِلَافُ الْمُفَسِّرِينَ⁵ فِي دِلَالَةِ "الرُّوحِ" الَّتِي هِيَ هِيَ مَوْطِنُ الشَّاهِدِ الْمُنْعَقِدِ عَلَيْهِ الْمَطْلُبُ، فَقِيلَ: هُوَ "جَبْرِيلُ" الْأَمِينُ عليه السلام، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:
 | | | | | الشعراء [193]. وَقِيلَ هُمْ: خَلَقَ مُوَكَّلُونَ بِالْمَلَائِكَةِ كَمَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ مُوَكَّلُونَ بِبَنِي آدَمَ، وَقِيلَ: الرُّوحُ هِيَ الرَّحْمَةُ، وَالْمَعْنَى: تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرَّحْمَةِ فِيهَا⁶. وَقَالَ الْمَاوَرِدِيُّ: فِي (الرُّوحِ) هَهُنَا أَرْبَعَةُ أَقَاوِيلَ: أَحَدُهَا: جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ. الثَّانِي: حَفَظَةُ الْمَلَائِكَةِ، قَالَهُ

¹ ينظر: السّمين: الدّرّ المصون، 63/11.

² ينظر : معاني القرآن، 3/280.

³ ينظر: تفسير أبي السعود، 183/9، وروح المعاني، 417/15.

⁴ ينظر : التّبيان، 1296/2، و الكتاب الفريد، 434/6.

⁵ ومنهم: القشيري، لطائف الإشارات، 751/3، القرطبي، الجامع، 133/20، والنسفي، مدارك التنزيل، 666/3.

⁶ ينظر : الماتريديّ، تفسير الماتريديّ، 585/10.

ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ. الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ أَشْرَفُ الْمَلَائِكَةِ وَأَقْرَبُهُمْ مِنَ اللَّهِ، قَالَهُ مُقَاتِلٌ. الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ جُنْدٌ مِنَ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ الْمَلَائِكَةِ¹.

وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ تَتَعَلَّقُ بِحَذْفِ نَاءِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ "تَنْزَلُ"، وَهُوَ مِنَ الْأَصْلِ اللَّغَوِيِّ "نَزَلَ" يَقُولُ الرَّاعِبُ: "وَأَمَّا التَّنْزِيلُ فَهُوَ كَالنُّزُولِ بِهِ، يُقَالُ: نَزَلَ الْمَلَكُ بِكَذَا، وَتَنْزَلَ²، وَالْأَصْلُ فِيهِ تَنْزَلُ، نَحْوُ: تَلْظَى، وَتَشْفَى، وَتَكَلَّمْ، وَحَذْفُ النَّاءِ الثَّانِيَةِ جَارٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، فَإِذَا التَّقْتُ النَّاءُ فِي كَلِمَةٍ فَإِنَّ الْمُتَكَلَّمَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْإِثْبَاتِ وَالْحَذْفِ، وَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | السَّجْدَةُ [16]. وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الْقَدَر [4]³. وَقَدْ التَّقْتُ السَّامِرَائِيُّ إِلَى هَذَا الْحَذْفِ مُعَرِّجًا عَلَى دِلَالَتِهِ فِي الْآيَةِ، فَالْحَقُّ - تَبَارَكَتْ أَسْمَاؤُهُ - اقْتِطَعَ مِنَ الْفِعْلِ النَّاءُ؛ لِأَنَّ تَنْزَلَ الْمَلَائِكَةُ أَقْلٌ مِنْ تَنْزُلِهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | فَصَلَتْ [30].

ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَنْزِلُونَ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ مُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، أَمَا فِي سُورَةِ الْقَدْرِ فَتَنْزُلُهُمْ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ⁴.

الِإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْإِسْمِ الْمَعْطُوفِ وَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ

وَهَذَا ضَرْبٌ آخَرُ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ، وَشَاهِدُهُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | | الْوَاقِعَةُ [22].

وَمَوْطِنُ الشَّاهِدِ "وَحُورٌ" حَمَلٌ ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ تَصْلُحُ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفِ، وَقَدْ تَعَرَّضَ السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ لِتِلْكَ الْمَعَانِي الْمُتَشَعَّبَةِ الْمُحْتَمَلَةِ فِي السِّيَاقِ، مُؤَكِّدًا صِلَاحَهَا دُونَ تَعَارُضِهَا، فَالْمَعْنَى يَتِمُّ وَفْقَ كُلِّ مِنْهَا، فَعَلَى مَعْنَى الْعَطْفِ تَتَعَلَّقُ "حُورٌ" بِغَيْرِ مَرْجِعٍ مُتَقَدِّمٍ، فَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ مَعْطُوفَةً عَلَى "وَلَدَانِ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الْوَاقِعَةُ [17]. وَبِهِ اسْتَهْلَ السَّمِينُ تَفْسِيرَهُ، وَيَبْدُو أَنَّهُ الْوَجْهَ الْأَرْجَحُ عِنْدَهُ؛ جَزَاءً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِـ "السَّابِقُونَ"⁵، وَمِمَّنْ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ ابْنُ عَاشُورٍ مُفَسِّرًا الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: " (حُورٌ عَيْنٌ) عَطْفٌ عَلَى (وَلَدَانِ مُخَلَّدُونَ)، أَيْ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ حُورٌ عَيْنٌ"⁶. كَمَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ مَعْطُوفَةً عَلَى الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | الْوَاقِعَةُ [16].

¹ تفسير الماوردي، 313/6.

² المفردات، مادة نزل.

³ ينظر: سيبويه، الكتاب، 476/4.

⁴ ينظر: السامري، فاضل، بلاغة الكلمة في التعبير القرآني، ط2، دار ابن كثير، دمشق، 2016م، 12-13.

⁵ ينظر: الدرر المصون، 203/10.

⁶ التحرير والتنوير، 295/27.

وَبِنَاءٌ عَلَى هَذَا الْإِسْتِشْرَافِ لِلْمُشْتَرِكِ النَّحْوِيِّ الْمُتَقَدِّمِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ لَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى الْمُلْحَظَيْنِ الْآتِيَيْنِ:

الأوّل: اخْتِيَارُ السَّمِينِ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مِنْ تِلْكَمُ الْوُجُوهِ، وَهُوَ الْعَطْفُ عَلَى "وَلَدَانِ"، وَالْحَقُّ أَنَّ مَكِّيًّا ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ³ مِنْ قَبْلُ، وَآتَى عَلَيْهِ الْعُكْبَرِيَّ فِي إِعْرَابِهِ، غَيْرَ أَنَّ الْأَخِيرَ لَمَّا وَرَدَ عَلَيْهِ أَشَارَ إِلَى أَنَّ الْعَطْفَ عَلَى "وَلَدَانِ" جَائِزٌ، وَهُوَ طَوَافٌ لِلتَّنَعُّمِ لَا لِلْخِدْمَةِ⁴، وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّمِينُ بِقَوْلِهِ: " وَهُوَ لِلْخِدْمَةِ أَبْلَغُ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا خَدَمَهُمْ مِثْلُ أَوْلَئِكَ، فَمَا الظَّنُّ بِالْمَوْطُوءَاتِ؟"⁵.

وَالثَّانِي: تَعَدُّ قِرَاءَاتِ مَوْطِنِ الشَّاهِدِ، فَقَرِئَتْ "حُورٌ" بِالرَّفْعِ، وَبِالنَّصْبِ، وَبِالْجَرِّ⁶.

الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْبَدَلِ وَالصِّفَةِ

وَيَتَجَلَّىٰ هَذَا الْمُشْتَرَكُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ا ا ا ا ا ا يس [58].

أَمَّا مَوْطِنُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فَهُوَ: "سَلَامٌ"، وَقَدْ وَرَدَ عَلَيْهِ السَّمِينُ فِي تَفْسِيرِهِ مُعَرَّجًا عَلَى تِلْكَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهَا، مُجِيرًا كُلًّا مِنْهَا فِي السِّيَاقِ، فَعَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ، يَحْتَمِلُ الْخَبَرُ ثَلَاثَةَ احْتِمَالَاتٍ وَهِيَ: أَنْ يَكُونَ النَّاصِبَ الْمُضْمَرَ لِـ "قَوْلًا"، وَالتَّقْدِيرُ: سَلَامٌ يُقَالُ لَهُمْ قَوْلًا، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا، وَالتَّقْدِيرُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ، وَالثَّالِثُ مِنْ وَجُوهِ الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ "مِنْ رَبِّ"، وَ "قَوْلًا" وَفَقَ هَذَا الْوَجْهَ مُعْتَرِضٌ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ⁷.

¹ ومنهم: ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، 338/4، ومكي، الهداية، 7265/11، والواحدي، الوسيط، 233/4، والسماعاني، تفسير القرآن، 347/5، والزّمخشرى، الكشاف، 460/4.

² ينظر: التّبيان، 1204/2.

³ ينظر : الهداية، 7265/11.

⁴ ينظر: التّبيان، 2/1204.

⁵ الدَّر المصون، 203/10.

⁶ تقدّم القول في قراءة الزّفع، وقرأها بالنّصب الأشهب العقيليّ والنّخعيّ وعيسى بن عمر النّفقيّ، وتخريج القراءة يكون على إضمار عامل، أي: يزوّجون حورًا، أو الحمل على المعنى، فمعنى يطاف عليهم: يُعطونه، وقرأها بالجرّ: حمزة والكسائيّ وغيرهما، وتخرّج حملاً على المعنى، أي: أن تكون معطوفة على "أكواب"، أي: يتتبعون بأكواب وفاكهة ولحم وحور، أو بالعطف على جنّات على تقدير مضاف، أي: وفي معاشرة حورٍ عِين، ينظر: البّناء الدّميّطيّ، أحمد بن محمّد (1117هـ)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، تحقيق أنس مهرة، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2001م، 529، والقرطبيّ، الجامع، 204/17-205، والسّمين، الدّرّ المصون، 202/10-203.

⁷ ينظر : الدرّ المصون، 279/9.

وفي السِّيَاقِ ذَاتِهِ يُجِيزُ السَّمِينُ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّ الثَّانِي وَهُوَ الْخَبَرُ، مُصَرِّحًا بِوَجْهَيْنِ فِي الْمُبْتَدَأِ، فَ "سَلَامٌ" خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: هُوَ سَلَامٌ، وَالثَّانِي: الْإِسْمُ الْمُوصُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | يس [57]. وَالتَّقْدِيرُ: لَهُمْ مَا يَدْعُوْنَهُ مُسَلِّمٌ خَالِصٌ، أَوْ ذُو سَلَامَةٍ¹، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى نَحَا الطَّبْرِيُّ وَذَكَرَهُ مَكِّي².

وَيَنْضَافُ إِلَى الْمَعْنَيْنِ النَّحْوِيَّيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ الْبَدَلُ مِنْ "مَا"، وَهُوَ اخْتِيَارُ الرَّجَاجِ حَيْثُ يَقُولُ: " (سَلَامٌ) بَدَلٌ مِنْ (مَا) الْمَعْنَى: لَهُمْ مَا يَنْتَمُونَ بِهِ سَلَامٌ، أَيْ وَهَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يُسَلِّمَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْهِمْ"³، وَإِلَيْهِ انْتَجَهَ فَرِيقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ⁴.

وَآخِرُ تِلْكَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الَّتِي يَتَرَدَّدُ بَيْنَهَا "سَلَامٌ" هُوَ الصِّفَةُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَشْرُوطٌ بِجَعْلِ "مَا" تَكْرَةً لَا اسْمًا مُوصُولًا؛ وَإِلَّا امْتَنَعَ لِتَخَالُفِهِمَا فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ⁵.

"سَلَامٌ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾

¹ ينظر: نفسه، 279/9-280.

² ينظر: جامع البيان، 539-540، والهداية، 6057/9.

³ معاني القرآن وإعرابه، 292/4.

⁴ ينظر: مكي، الهداية، 6057/9، والواحدي، الوسيط، 516/3، والزَّمَخْشَرِيُّ، الكشاف، 22/4، وابن الجوزي، تذكرة الأريب،

الأريب، 316، والنسفي، مدارك التنزيل، 108/3.

⁵ ينظر: السمين، الدر المصون، 279/9.

مُبْتَدَأٌ ²⁸	خَبَرُهُ مَحذُوفٌ، أَي: سَلَامٌ يَقَالُ لَهُمْ قَوْلًا	خَبَرُهُ مَحذُوفٌ، أَي: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ.	خَبَرُهُ شِبْهُ الْجُمْلَةِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
بَدَلٌ ²⁹	مِنْ الْإِسْمِ الْمُؤَصُولِ "مَا".	أَي: لَهُمْ سَلَامٌ.	
خَبَرٌ ²⁹	وَالْمُبْتَدَأُ مَحذُوفٌ، أَي: هُوَ سَلَامٌ.	الْمُبْتَدَأُ الْإِسْمُ الْمُؤَصُولُ، أَي: لَهُمْ مَا يَدْعُوهُ سَلَامٌ.	
صِفَةٌ ²⁹	لِـ "مَا" وَ "مَا" نَكْرَةً مُؤَصَّوْفَةً.	وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُؤَصَّوْلَةً	

وَلَعَلَّ مِنْ تَمَامِ الْفَائِدَةِ أَنْ يُخْتَتَمَ هَذَا الْإِسْتِشْرَافُ لِلْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ
بِالْإِلْمَاحِ إِلَى الْمَلَاظِظِ الْمُسْتَدْرَكَةِ الْآتِيَةِ:

أَمَّا الْمَلْحَظُ الْأَوَّلُ فَهُوَ تَبَايُنُ آرَاءِ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَحْدِيدِ دِلَالَةِ "سَلَامٌ" الَّتِي تُمَثِّلُ مَوْطِنَ الشَّاهِدِ
الْمُبْرَمِ عَلَيْهِ الْمَطْلَبُ، فَقِيلَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَرُدُّونَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ سَلَامَ اللَّهِ؛ إِكْرَامًا لَهُمْ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ
قَدْ أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، وَقِيلَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ بِأَمْرِ رَبِّهِمْ، وَقِيلَ: إِنَّ السَّلَامَ وَعْدٌ وَتَبَشِيرٌ
مِنْ اللَّهِ تَعَالَى بِالسَّلَامَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَبَلَاءٍ¹.

وَالثَّانِي: مَجِيءُ "سَلَامٌ" نَكْرَةً مَرْفُوعَةً أَبْلَغَ مِنْ مَجِيئِهِ مَنْصُوبًا، وَلِلَّهِ دَرَجَاتُ ابْنِ عَشُورٍ إِذِ انْتَقَتِ
إِلَى هَذَا التَّنْكِيرِ مُبْرِزًا بِلَاغَةَ قَوْلِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، فَقَالَ: "تَنْكِيرُهُ لِلتَّعْظِيمِ وَرَفْعُهُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الدَّوَامِ
وَالْتَحَقُّقِ، فَإِنَّ أَصْلَهُ النَّصْبُ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ نِيَابَةً عَنِ الْفِعْلِ مِثْلَ قَوْلِهِ:
[الذَّارِيَاتِ 25]. فَلَمَّا أُريدَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى الدَّوَامِ جِيءَ بِهِ مَرْفُوعًا"².

وَالثَّلَاثُ: التَّعْرِيجُ عَلَى قِرَاءَةِ مَوْطِنِ الشَّاهِدِ "سَلَامٌ" حَيْثُ قَرَأَهَا الْفَرَضِيُّ بِالْكَسْرِ وَالسُّكُونِ وَحَذَفِ
الْأَلِفِ "سَلَمٌ" عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، أَي: ذَلِكَ سَلَمٌ لَهُمْ لَا يَتَنَازَعُونَ فِيهِ، وَقَرَأَهَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِالنَّصْبِ،
وَفِيهَا وَجْهَانِ: أَنْ يَكُونَ حَالًا، أَي: لَهُمْ مُرَادُهُمْ خَالِصًا، وَأَنْ يَكُونَ نَائِبًا عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ لِعَامِلٍ
مَحذُوفٍ مِنْ يُسَلِّمُونَ سَلَامًا، أَوْ مِنْ السَّلَامَةِ ذَاتِهَا³.

الِإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْبَدَلِ وَالصِّفَةِ

¹ ينظر: الماتريدي، تفسير الماتريدي، 531/8، والماوردي، النكت والعيون، 26/5.

² التحرير والتنوير، 44/23.

³ ينظر: الرَّمْخَسَرِي، الكَشَاف، 22/4، والقرطبي، الجامع، 45/15-46، و السَّمين، الدَّر المصون، 280/9.

وَهَذَا شَكْلٌ آخَرُ مِنْ أَشْكَالِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ، وَمِنْ أَجْلِ شَوَاهِدِهِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ قَوْلُ الْحَقِّ تَعَالَى: ا ا ا ا ا ا ا ا سبأ [48].

وَمَوْطِنُ الشَّاهِدِ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ "عَلَامُ الْغُيُوبِ"، فَهُوَ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ حَمَلٌ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةَ الثَّلَاثَةَ الْمُتَقَدِّمَ ذِكْرَهَا، وَقَدْ وَرَدَ السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ مُعَرِّجًا عَلَى تَجَلِّيَاتِهِ الَّتِي تُفْصِحُ عَنْ تَشَعُّبِ فِي دَلَالَةِ التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ، وَاسْتَظْهَرَ فِي تَفْسِيرِهِ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّ الْأَوَّلَ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونَ خَبَرًا بَعْدَ خَبَرٍ، أَوْ أَنَّ يَكُونَ خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، وَالْقَدِيرُ: قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ هُوَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، وَمِمَّنْ اخْتَارَ هَذَا الْمَعْنَى: النَّحَّاسُ وَابْنُ عَطِيَّةٍ وَالنَّسْفِيُّ¹.

وَالْيَ جَانِبِ الْمَعْنَى النَّحْوِيِّ الْمُحْتَمِلِ الْأَوَّلِ يَأْتِي السَّمِينُ عَلَى الْمَعْنَى النَّحْوِيِّ الثَّانِي وَهُوَ الْبَدَلُ مِنَ الضَّمِيرِ فِي "يَقْذِفُ"، وَالْقَدِيرُ: يَقْذِفُ هُوَ بِالْحَقِّ عَلَامُ الْغُيُوبِ، وَمِمَّنْ أوردَ هَذَا الْوَجْهَ الرَّجَّاحُ حَيْثُ يَقُولُ: "وَيَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى الْبَدَلِ مِمَّا فِي (يَقْذِفُ)، الْمَعْنَى قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ هُوَ بِالْحَقِّ عَلَامُ الْغُيُوبِ، وَمَعْنَى يَقْذِفُ بِالْحَقِّ أَي: يَأْتِي بِالْحَقِّ وَيَرْمِي بِالْحَقِّ"²، وَ أَتَى عَلَيْهِ الرَّمْخَشَرِيُّ وَ النَّسْفِيُّ³.

وَفِي السِّيَاقِ ذَاتِهِ يُورِدُ السَّمِينُ مَعْنَى نَحْوِيًّا ثَالِثًا، وَهُوَ الصِّفَةُ لِلضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي "يَقْذِفُ"، وَهَذَا الْوَجْهُ إِنَّمَا هُوَ جَارٍ عَلَى مَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ الَّذِي يُجِيزُ نَعْتَ ضَمِيرِ الْغَائِبِ الْمُسْتَتِرِ⁴.

وَاسْتِنَادًا إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَرْضٍ لِتَجَلِّيَاتِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يَتَسَنَّى لِلْبَاحِثِ أَنْ يَسْتَدْرِكَ عَلَى هَذَا الْإِسْتِشْرَافِ بِمَا يَلِي :

1- تَبَيَّنَ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ كَلِمَةَ "عَلَامُ" مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ ذُو ثَلَاثِ وَجْهَاتٍ كُلُّهَا صَائِبَةٌ، وَمِنْ وَجْهَةٍ ثَانِيَةٍ يَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ أَظْهَرَهَا الْوَجْهَانِ الْأَوَّلَانِ "الْخَبَرُ وَالْبَدَلُ"؛ ذَلِكَ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَخِيرَ لَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ نَحْوِيٌّ سِوَى الْكِسَائِيِّ، وَأَقْرَبُ مِنْهُ قَوْلُ مَنْ أَعْرَبَهَا صِفَةً عَلَى مَوْضِعِ "رَبِّي"، وَهُوَ قَوْلُ الرَّجَّاحِ؛ إِذْ بَدَأَ بِهِ لِقَوْلِهِ إِنَّهَا "صِفَةٌ عَلَى مَوْضِعِ إِنَّ رَبِّي"، لِأَنَّ تَأْوِيلَهُ قُلْ رَبِّي عَلَامُ الْغُيُوبِ يَقْذِفُ بِالْحَقِّ، وَإِنَّ مُؤَكَّدَةً⁵، أَمَّا الْوَجْهَانِ الْأَوَّلَانِ فَانْتَهَمَا ظَاهِرَانِ، وَهُمَا جَارِيَانِ عَلَى مَذْهَبِ سِبْيَوِيَّةٍ⁶.

¹ ينظر: إعراب القرآن، 242/3، والمحرم الوجيز، 425/4، مدارك التنزيل، 70/3.

² معاني القرآن وإعرابه، 258/4.

³ الكشاف، 591/3، ومدارك التنزيل، 70/3.

⁴ ينظر: الدرر المصون، 201/9، وابن هشام، مغني اللبيب، 765.

⁵ معاني القرآن وإعرابه، 257/4.

⁶ ينظر: الكتاب، 147/2.

4- اِسْتَمَلَتِ الْآيَةُ السَّابِقَةُ عَلَى ضَرْبَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، أَوَّلُهُمَا: الْمُشْتَرَكُ النَّحْوِيُّ الَّذِي افْتُتِحَتْ بِهِ الْمُبَاحَثَةُ، وَالَّذِي هُوَ مَعْقِدُ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِي: مُشْتَرَكُ نَحْوِيٍّ يَقَعُ فِي بَابِ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَبِمَثَلُهُ: "بِالْحَقِّ"، فَالْبَاءُ فِيهِ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ يَحْمِلُ مَعَانِي وَظَيْفِيَّةً مُتَعَدِّدَةً، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ السَّبَبِيَّةُ، أَيْ: بِسَبَبِ الْحَقِّ، وَأَنْ تَكُونَ بَاءَ الْحَالِ، أَيْ: مُلْتَبِسًا بِالْحَقِّ، أَوْ بَاءَ الْإِسْتِعَانَةِ، أَيْ: يَفْذِفُ الْبَاطِلَ بِالْحَقِّ، وَأَنْ تَكُونَ الزَّائِدَةَ، أَيْ: يُلْقَى الْحَقُّ⁵.

وَمِمَّا وَقَعَ عَلَىٰ هَذَا النَّحْوِ مِنَ الْإِسْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ا | ا | ا | ا | ا | القِيَامَةُ [14].

أَمَّا مَوْضِعُ التَّأَمُّلِ فِيهِ فَهُوَ: "بَصِيرَةٌ"؛ إِذْ يَشْتَرِكُ بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ السَّابِقَةِ اشْتِرَاكًا يُفْضِي إِلَى تَعَدُّدِ الدَّلَالَاتِ فِي الْآيَةِ، وَقَدْ وَرَدَ السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْمُشْتَرَكِ مُسْتَشْرِفًا الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةَ الْمُحْتَمَلَةَ⁶، بَادِنًا بِالْخَبَرِ عَنِ "الْإِنْسَانِ" أَي: بَلِ الْإِنْسَانُ بَصِيرَةٌ عَلَى نَفْسِهِ، وَ"عَلَى نَفْسِهِ" وَفْقَ هَذَا الْوَجْهِ مُعَلَّقٌ بِالْخَبَرِ، وَأَجَارَهُ مَكِّيٌّ وَاخْتَارَهُ الْعُكْبَرِيُّ، وَبِهِ بَدَأَ أَبُو حَيَّانَ⁷.

¹ وهي قراءة عيسى بن عمرو بن أبي إسحاق، ينظر: ابن عطية، **المحرر الوجيز**، 4/425، والسّمين، **الذّر المصون**، 201/9.

² وهي قراءة الأعمش، ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، 4/425.

³ وهي قراءة شعبة وحمزة، ينظر: القرطبي، الجامع، 313/14، وشرف، جمال الدين محمد، مصحف دار الصحابة في القراءات العشر المتواترة (من طريق طيبة النشر)، 1ط، دار الصحابة للتراث، القاهرة، 2006م، 433.

⁴ ينظر: ابن خالويه، *الحجة في القراءات السبع*، 292، والزَّازِي، زين الدِّين، مُحَمَّد بن أَبِي بكر (666هـ)، *أُنْمُوذَج جَلِيل فِي*
فِي أَسْئَلَة وَأَجْوِبَة عَنْ غَرَائِبِ آيِ التَّنْزِيلِ، تحقيق عبد الرَّحْمَن مطردي، ط1، دار عالم الكتب، الرِّيَاض، 1991م، 55.

⁵ ينظر: السّمين، الدّرّ المصون، 201/9.

⁶ ينظر: الدرّ المصون، 570/10-571.

⁷ ينظر: مشكل إعراب القرآن، 778/2، والتبَيان، 1254/2، والبحر المحيط، 347/10.

وَالثَّانِي مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي هُوَ الْمُبْتَدَأُ، وَ "عَلَى نَفْسِهِ" الْخَبَرُ، وَالْجُمْلَةُ خَبَرٌ عَنِ "الْإِنْسَانِ"، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى هَذَا الْمَعْنَى النَّحَّاسُ حَيْثُ يَقُولُ: " (الْإِنْسَانُ) مَرْفُوعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ (بَصِيرَةٌ) ابْتِدَاءٌ ثَانٍ وَ (عَلَى نَفْسِهِ) خَبَرُ الثَّانِي، وَالْجُمْلَةُ خَبَرُ الْأَوَّلِ، وَشَرْحُهُ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ نَفْسِهِ رُقْبَاءُ تَحْفَظُهُ وَتَشْهَدُ عَلَيْهِ"¹.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ "عَلَى نَفْسِهِ" خَبَرًا عَنِ "الْإِنْسَانِ" وَ "بَصِيرَةٌ" فَاعِلًا بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي حَيَّانَ فَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْمَعْنَى النُّحَوِيَّ الثَّانِيَّ "الْمُبْتَدَأُ" اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ قَائِلًا: "وَعَلَى هَذَا نَخْتَارُ أَنْ تَكُونَ (بَصِيرَةٌ) فَاعِلًا بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، وَهُوَ الْخَبَرُ عَنِ الْإِنْسَانِ"². وَرَجَّحَهُ السَّمِينُ بِقَوْلِهِ: "الْخَبَرُ الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ، وَ (بَصِيرَةٌ) فَاعِلٌ بِهِ، وَهُوَ أَرْجَحُ مِمَّا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْإِخْبَارِ الْإِفْرَادُ"³.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِسْمَ الْمَرْفُوعَ بَعْدَ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ يَجُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانِ: الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، أَوْ الرَّفْعُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [إِبْرَاهِيمَ 10]. وَالرَّفْعُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ أَرْجَحُ لِعَدَمِ مُخَالَفَةِ الْأَصْلِ الَّذِي يَقْتَضِي عَدَمَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ⁴.

وَأَخِرُ مَا يُمَكِّنُ قَوْلُ هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ بِهِ هُوَ الْإِشَارَةُ إِلَى اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَاءِ "بَصِيرَةٌ" فَقِيلَ " إِنَّهَا لِلْمُبَالِغَةِ، كَالَّتِي فِي قَوْلِنَا: فَلَانٌ رَحَالَةً، وَنَسَابَةً، وَقِيلَ: هِيَ كَالَّتِي فِي قَوْلِنَا: فَلَانٌ عِبْرَةً وَحُجَّةً، وَقِيلَ: الْمَعْنَى: جَوَارِحُهُ بَصِيرَةٌ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ حُجَّةٌ بَصِيرَةٌ، وَدَخَلَتِ التَّاءُ لِتَأْنِيثِ الْحُجَّةِ"⁵.

¹ إعراب القرآن، 54/5.

² البحر المحيط، 347/10.

³ الدرر المصون، 572/10.

⁴ ينظر: ابن هشام، مغني اللبيب، 722.

⁵ ينظر: النحَّاس، إعراب القرآن، 54/4، ومكي، مشكل إعراب القرآن، 778/2، والعكبري، التبيان، 1254/2، وأبو حيان، البحر، 347/10، والسَّمِين، الدرر المصون، 572/10.

الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَ نَائِبِ الْفَاعِلِ

|||

وَمِثَالُ هَذَا الإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى: |

||| البقرة [180].

إِذْ تَشْتَرِكُ كَلِمَةُ "الْوَصِيَّةُ" بَيْنَ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّةِ السَّالِفِ ذِكْرُهَا، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى تِلْكَ الْمَعْنَى فِي تَفْسِيرِهِ¹ وَاسْتَهْلَ اسْتِشْرَافَهُ بِالْمَعْنَى النَّحْوِيَّةِ الْأُولَى، وَهُوَ الْمُبْتَدَأُ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْخَبَرَ "لِلْوَالِدَيْنِ"، أَوْ مَحذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: فَعَلَيْهِ الْوَصِيَّةُ، وَإِلَيْهِ اتَّجَهَ الْأَخْفَشُ²، وَأَجَارَهُ الرَّجَّاحُ بِقَوْلِهِ: "وَيَجُوزُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَفْعُ (الْوَصِيَّةِ) عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (لِلْوَالِدَيْنِ) الْخَبَرُ، وَيَكُونُ عَلَى مَذْهَبِ الْحِكَايَةِ، لِأَنَّ مَعْنَى كُتِبَ عَلَيْكُمْ قِيلَ لَكُمْ: الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، وَإِنَّمَا أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا رِيَمًا جَاوَزُوا بِدَفْعِ الْمَالِ إِلَى الْبُعْدَاءِ طَلَبًا لِلرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ"³.

وَفِي السِّيَاقِ ذَاتِهِ يُجِيزُ السَّمِينُ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّةَ الثَّانِيَّةَ، وَهُوَ نَائِبُ الْفَاعِلِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ "كُتِبَ"، أَيُّ: كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْوَصِيَّةُ، وَبِهِ بَدَأَ الْفَرَّاءُ إِلَى جَانِبِ الْوَجْهِ الْمُتَقَدِّمِ قَائِلًا: " (الْوَصِيَّةُ) مَرْفُوعَةٌ بِ (كُتِبَ)، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ (كُتِبَ) فِي مَذْهَبِ قِيلَ، فَتَرْفَعُ (الْوَصِيَّةُ) بِاللَّامِ فِي (الْوَالِدَيْنِ)"⁴، وَذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ نَفَرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ⁵.

"الْوَصِيَّةُ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾

مُبْتَدَأٌ

• خَبَرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلْوَالِدَيْنِ﴾ أَوْ مَحذُوفٌ،
تَقْدِيرُهُ: فَعَلَيْهِ وَصِيَّةٌ.

نَائِبُ فَاعِلٍ

• وَالتَّقْدِيرُ: كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْوَصِيَّةُ

وَبَعْدُ، فَلَا بُدَّ قَبْلَ الْقَوْلِ الْحَدِيثِ عَنِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْمُتَرَدِّدِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَنَائِبِ الْفَاعِلِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ مِنَ الْوُقُوفِ عَلَى الْمَسْأَلَتَيْنِ الْآتِيَتَيْنِ:

¹ ينظر: الدرر المصون، 261/2.

² ينظر: معاني القرآن، 168/1.

³ معاني القرآن وإعرابه، 250/1.

⁴ معاني القرآن، 110/1.

⁵ ومنهم: الرَّجَّاحُ، معاني القرآن وإعرابه، 250/1، والنَّحَّاسُ، إعراب القرآن، 93/1، والزَّمَخْشَرِيُّ، الكشاف، 224/1، والقرطبي، الجامع، 259/2، وأبو السعود، تفسير أبي السعود، 196/1.

وَلَقَدْ تَجَلَّىٰ هَذَا الْإِشْتِرَاكُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَعْنَيَيْنِ النَّحْوِيَّيْنِ فِي مَوَاطِنَ شَتَّىٰ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

أَمَّا مَوْضِعُ التَّبَصُّرِ فِي هَذَا الشَّاهِدِ الْكَرِيمِ فَهُوَ: "جَنَّتَانِ"؛ حَيْثُ يَنْطَوِي عَلَى اسْتِزَاكِ نَحْوِيٍّ مُوجِبُهُ تَتَاوُبُ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ، وَلَمَّا وَقَدَ السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ تَعَرَّضَ لِلْمَعْنَيْنِ "الْخَبَرِ، وَالْبَدَلِ"، مُجِيزًا الْمَعْنَى الْأَوَّلَ عَلَى إِضْمَارٍ مُبْتَدَأٍ، وَالنَّقْدِيرُ: الْآيَةُ جَنَّتَانِ، وَثَانِي الْمَعْنَيْنِ الْبَدَلُ مِنْ "آيَةٍ" وَقَدْ صَحَّ أَنْ يُبَدَلَ الْمُتَنَّى مِنَ الْمُفْرَدِ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَى هَذَا الْمُتَنَّى²، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَرِيقٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ³، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى الْوَجْهَيْنِ الرَّجَاجُ حَيْثُ يَقُولُ: "و (جَنَّتَانِ) رُفِعَ عَلَى نَوَعَيْنِ، عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ (آيَةٍ) وَعَلَى إِضْمَارٍ، كَأَنَّهُ لَمَّا قِيلَ آيَةٌ، قِيلَ: الْآيَةُ جَنَّتَانِ، وَالْجَنَّتَانِ الْبُسْتَانَانِ"⁴.

جَبَّتَانِ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِهُمْ آيَةٌ جَبَّتَانِ
عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ﴾

خَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ.

بَدَلٌ مِّنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿آيَةٌ﴾

وَمِمَّا يُدْرَجُ تَحْتَ هَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ مَا وَقَعَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

|| || || || || القمر [5]، وَمَوْطِنُ الشَّاهِدِ فِيهِ "حِكْمَةٌ"؛ إِذْ يَشْتَرِكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْبَدَلِ، وَعَلَى

الْأَوَّلِ يَكُونُ الْمُبْتَدَأُ مُضْمَرًا، أَيُّ: هُوَ حِكْمَةٌ، أَيْ ذَلِكَ الَّذِي جَاءَهُمْ، وَإِلَيْهِ نَحَا ابْنُ أَبِي رَمَين⁵،

وَأَجَازَهُ جُلُّ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُعَرِّبِينَ إِلَى جَانِبِ الْمَعْنَى التَّخَوِّيِ الثَّانِي⁶.

¹ ينظر: التَّبَيَّن، 1052/2، والكتاب الفريد، 240/5، و السَّمِين، الدَّر المصون، 95/9.

² ينظر: الدرّ المصون، 170/9.

³ ومنهم: الطَّبْرِيُّ، جامع البيان، 377/20، وابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، 12/4، والتَّعَلُّبِيُّ، الكشف والبيان،

82/8، ومكّي، الهداية، 5906/9، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 166/22.

⁴ معانى القرآن واعرابه، 248/4.

⁵ ينظر: تفسير القرآن العزيز، 4/316.

⁶ ومنهم: الزَّجَّاج، معاني القرآن وإعرايه، 85/5، والزَّمخشرى، الكشَّاف، 432/4، والقرطبي، الجامع، 128/17، وابن جزى، التَّسهيل، 322/2، وأبو حَيَّان، البحر المحيط، 35/10، والسَّمين، الذَّر المصون، 122/10.

وَتَأْنِي الْمُعْتَمِلِينَ الْمُحْتَمِلِينَ هُوَ: الْبَدَلُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | القمر [4]. أَي: وَلَقَدْ جَاءَكُمْ حِكْمَةٌ بِالْعَةِ مِنَ الْأَنْبَاءِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ¹. وَأَتَى عَلَيْهِ الطَّبْرِيُّ قَائِلًا: "وَرُفِعَتِ الْحِكْمَةُ رَدًّا عَلَى (مَا) الَّتِي فِي قَوْلِهِ: | | | | | القمر [4]، وَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ النَّبَأُ الَّذِي فِيهِ مُرْدَجَرٌ، حِكْمَةٌ بِالْعَةِ. وَلَوْ رُفِعَتِ الْحِكْمَةُ عَلَى الْإِسْتِنَافِ كَانَ جَائِزًا، فَيَكُونُ مَعْنَى الْكَلَامِ حِينَئِذٍ: وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ النَّبَأُ الَّذِي فِيهِ مُرْدَجَرٌ، ذَلِكَ حِكْمَةٌ بِالْعَةِ، أَوْ هُوَ حِكْمَةٌ بِالْعَةِ، فَتَكُونُ الْحِكْمَةُ كَالنَّفْسِ لَهَا"².

وَلَعَلَّ أَهَمَّ مَا يَنْبَغِي الْإِلْمَاحُ إِلَيْهِ خُلَاصَةٌ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ عَرْضٍ لِلْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ مَا يَلِي:

- انطَوَتْ الْآيَةُ السَّابِقَةُ عَلَى ضَرْبَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ، أَوَّلُهُمَا مَا نَحْنُ فِي صَدَدِهِ، الْمُتَمَثِّلُ بِكَلِمَةِ "حِكْمَةٌ"، وَثَانِيَهُمَا: يَتِمَّتُّ لُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | القمر [5]. فَقَدْ وَقَعَتْ فِيهِ "مَا" مُشْتَرَكًا نَحْوِيًّا حَمَلًا وَجْهَيْنِ: الْإِسْتِفْهَامَ وَالنَّفْيَ، وَعَلَى الْأَوَّلِ تَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ بِهِ الْمُقَدَّمِ، وَالْمَعْنَى: أَيَّ شَيْءٍ تُغْنِي النَّذْرُ؟ وَهُوَ يَحْمِلُ مَعْنَى التَّوْبِيخِ، وَعَلَى الثَّانِي تَكُونُ حَرْفَ نَفْيٍ، أَي: لَمْ تُغْنِ النَّذْرُ شَيْئًا³.

- تَبَايَنَتِ التَّفَاسِيرُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | القمر [5]. فَذَهَبَ الْمَآوِزِيُّ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى: بِالْعَةِ مِنَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، أَوْ بِالْعَةِ فِي زَجْرِكُمْ⁴، وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ: حِكْمَةٌ تَامَّةٌ بَلَّغَتْ الْغَايَةَ⁵، وَقَالَ الْهَمْدَانِيُّ: "مُتَنَاهِيَّةٌ فِي كَوْنِهَا حِكْمَةٌ"⁶، وَقَالَ أَبُو حَيَّانٍ: "وُوصِفَتِ الْحِكْمَةُ بِبَالِغَةِ لِأَنَّهَا تَبْلُغُ غَيْرَهَا"⁷، وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: "وَاصِلَةٌ إِلَى الْمَقْصُودِ مُفِيدَةٌ لِصَاحِبِهَا"⁸، وَكُلُّهَا دِلَالَاتٌ مُتَقَارِبَةٌ مُحْتَمَلَةٌ.

¹ ينظر: معاني القرآن، 104/3.

² ومنهم: الطَّبْرِيُّ، جامع البيان، 572/22.

³ ينظر: العكبري، التبيان، 1192/2، والقرطبي، الجامع، 128/17، وابن جزّي، التسهيل، 322/2، والسّمين، الدرّ المصون، 122/10.

⁴ ينظر: التّكت والعيون، 411/5.

⁵ ينظر: الوسيط، 208/4.

⁶ ينظر: الكتاب الفريد، 45/6.

⁷ البحر المحيط، 35/10.

⁸ التحرير والتّوير، 175/27.

- قَرَأَ الْجُمُھُورُ قَوْلَهُ تَعَالَى: "حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ" بِالرَّفْعِ، وَقَرِئَتْ بِالنَّصْبِ¹، وَعَلَيْهَا تَكُونُ حَالًا مِنْ "مَا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | القمر [4].

- إِنَّ لِهَذَا الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْحَمَالَ لِلْمَعْنَيْنِ النَّحْوِيَّيْنِ "الْخَبَرِ وَ الْبَدَلِ" نَظَائِرَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، مِنْهَا مَا وَقَعَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

المائدة [95] "طَعَامٌ".

• | | | | | | | | | | الصّافّات [4، 5]. "رَبُّ".

[illegible]

الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْفَاعِلِ

وَيُظْهِرُ هَذَا الْإِشْتِرَاكَ جَلِيًّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

المَعْنِيَيْنِ النُّحَوِيِّينِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَهُمَا "الْخَبَرُ وَالْفَاعِلُ"، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذَا الْإِشْتِرَاكِ ذَاكِرًا حَمْسَةً أَوْجِهٍ تُحْتَمَلُ مَعَ كِلَا الْمَعْنِيَيْنِ، فـ "اثنان" خَبَرٌ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَالْمُبْتَدَأُ "شَهَادَةٌ"، وَوَفَّقَ هَذَا الْوَجْهَ لَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ مِنْ أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ، فَإِذَا مَا كَانَ الْحَذْفُ مِنَ الْأَوَّلِ كَانَ التَّقْدِيرُ: دَوَا شَهَادَةٍ بَيْنَكُمْ اِثْنَانِ، أَيْ صَاحِبَا شَهَادَةٍ بَيْنَكُمْ اِثْنَانِ، وَمِنَ الثَّانِي: شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ شَهَادَةُ اِثْنَيْنِ²، وَهُوَ وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، حَيْثُ يَقُولُ: "هُوَ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ، وَالتَّقْدِيرُ شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ شَهَادَةُ اِثْنَيْنِ، فَأَقَامَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَ الْمُضَافِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّهَادَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاِثْنَيْنِ"³.

وَالْيَهُ نَحَا السَّمْعَانِيُّ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ مَحْذُوفٍ عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ، فَقَالَ: "ذَكَرَ (اِثْنَانِ) عَلَى الرَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ خَبَرُ الْإِبْدَاءِ، وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ الشَّهَادَةَ فِيمَا بَيْنَكُمْ عَلَى الْوَصِيَّةِ عِنْدَ الْمَوْتِ: اِثْنَانٍ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ"⁴.

وَأَصَافَ السَّمِينُ وَجْهًا ثَانِيًا مُحْتَمَلًا، وَهُوَ أَنَّ يَكُونَ "اِثْنَانِ" خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، أَي: الشَّاهِدَانِ اِثْنَانِ، وَخَبَرٌ "شَهَادَةٌ" عَلَى هَذَا مَحذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْحَالِ، أَي: فِيمَا فُرِضَ عَلَيْكُم¹، أَوْ هُوَ: "إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ"، أَوْ "حِينَ الْوَصِيَّةِ"².

¹ لم يعثر الباحث على تخريج لهذه القراءة وهي في: الرّمخسريّ، **الكشاف**، 432/4، ونسبها أبو حيّان لـ اليمانيّ، ينظر: أبو حيّان، **البحر المحيط**، 35/10، والسّمين: الدّر المصون، 122/10.

² ينظر: الدرّ المصون، 4/454.

³ الحجة في القراءات السبعة، 264/3.

⁴ تفسير السمعاني، 2/75.

الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَعَظْفِ الْبَيَانِ وَالْخَبَرِ وَالْمُبْتَدَأِ

فَكَلِمَةُ "جَنَاتٌ" مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ السَّابِقَةِ، وَلَمَّا وَرَدَ السَّمِينُ عَلَى مَوْضِعِ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ أَجَارَ تِلْكَمُ الْوُجُوهِ، مُسْتَهْلًا تَفْسِيرَهُ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ وَهُوَ الْبَدَلُ مِنْ "عُقْبَى"⁶، وَنَحَا إِلَى هَذَا الْوَجْهِ تَفَرَّ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ⁷.

وَتَأْنِي تِلْكَمُ الْوُجُوهِ هُوَ عَطْفُ الْبَيَانِ⁸، وَهُوَ مُحْتَمَلٌ فِي السِّيَاقِ، وَمِمَّنْ اخْتَارَهُ مِنَ الْمَفْسَّرِينَ مَكِّيٌّ إِذْ يَقُولُ: " فَسَّرَ (عُقْبَى الدَّارِ) مَا هِيَ؟ فَقَالَ: (جَنَّاتُ عَدْنٍ)، أَيُّ: جَنَّاتُ إِقَامَةٍ لَا ظَعْنَ مَعَهَا"⁹، وَمِمَّنْ أَجَازَ عَطْفَ الْبَيَانِ إِلَى جَانِبِ الْبَدَلِ مُفَرَّقًا بَيْنَهُمَا الْفَرْطِيُّ قَائِلًا: " جَنَّاتُ عَدْنٍ " بَدَلٌ مِنْ (عُقْبَى) وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ تَفْسِيرًا لـ (عُقْبَى الدَّارِ)، أَيُّ: لَهُمْ دُخُولُ جَنَّاتِ عَدْنٍ، لِأَنَّ (عُقْبَى الدَّارِ) حَدَّثَتْ وَ(جَنَّاتُ عَدْنٍ) عَيْنٌ، وَالْحَدَّثَ إِنَّمَا يُفَسَّرُ بِحَدَّثٍ مِثْلِهِ، فَالْمَصْدَرُ الْمَحْدُوفُ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ¹⁰.

¹ ينظر: الزّجاج، معاني القرآن واعرابه، 215/4.

² ينظر: الدرّ المصون، 4/455-456.

³ ينظر: نفسه، 457/4.

⁴ ومنهم: الطَّبْرِيّ، جامع البيان، 154/11، والزَّجَّاج، معاني القرآن وأعرابه، 215/4، والزاوِيّ، مفاتيح الغيب، 451/12.

⁵ الهداية، 3/1911.

⁶ ينظر: الدرّ المصون، 44/7.

⁷ ومنهم: الطَّبْرِيّ، جامع البيان، 423/16، والزَّجَاج، معاني القرآن وإعراجه، 147/3، والنَّحَّاس، إعراب القرآن، 223/2، والزَّمخَشَرِيّ، الكشاف، 526/5، والنَّسَفِيّ، مدارك التنزيل، 152/2، وابن عاشور، التَّحْرِير والتَّوْبِير، 131/13.

⁸ اختلف النحاة في التفرقة بين البذل وعطف البيان، وممن فرق بينهما: ابن السراج، والزمخشري وغيرهما، ينظر: الأصول، 46/2، والمفصل، 160، وابن هشام، **معنى اللبيب**، 593-597، والأشموني، شرح الأشموني، 359/2-360.

⁹ الهداية، 3727/5.

¹⁰ الجامع، 311/9.

وَالثَّالِثُ مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ الْخَبَرُ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْمُبْتَدَأُ مَحْذُوفًا، وَالتَّقْدِيرُ: هِيَ جَنَاتٌ عَدْنٍ، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَيْهِ الْفُرْطِيُّ وَ الْهُمْدَانِيُّ¹.

وَالرَّابِعُ مِنْ وُجُوهِ الرَّفْعِ هُوَ الْمُبْتَدَأُ، وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ "يَدْخُلُونَهَا"، وَقَدْ أَجَارَهُ الْعُكْبَرِيُّ مُقَدِّمًا الْبَدَلَ².

وَحَسَبُ الْبَاحِثِ أَنْ يَقُولَ هَذَا الْعَرَضَ لِلْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ بِالْإِشَارَةِ إِلَى أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

1- أَنَّ الْهُمْدَانِيَّ أَنْ وَرُودِهِ عَلَى مَوْطِنِ الشَّاهِدِ زَادَ عَلَى الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ السَّابِقَةِ وَجْهًا آخَرَ، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ "عُقْبَى الدَّارِ" ظَرْفًا، وَشِبْهُ الْجُمْلَةِ مِنْهُ فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ الْمُقَدَّمِ، وَالْمُبْتَدَأُ "جَنَّتْ"، وَالتَّقْدِيرُ: لَهُمْ فِي عُقْبَى الدُّنْيَا جَنَاتٌ³، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ وَجْهٌ مُحْتَمَلٌ صَالِحٌ فِي التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ.

2- الْإِشَارَةُ إِلَى دَلَالَةِ الْأَصْلِ اللَّغَوِيِّ "عَدْنٌ"، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الْإِقَامَةِ وَالْإِسْتِقْرَارِ، وَمِنْهُ قِيلَ: عَدَنَ بِالْبَلَدِ يَعْنِي وَيَعْدُنُ، أَيْ أَقَامَ⁴، وَقَدْ وَرَدَ هَذَا الْوَصْفُ مُفْتَرًيًا بِالْجَنَاتِ فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي دِلَالَتِهَا، فَقِيلَ: هِيَ جَنَاتُ خُلُودٍ وَإِقَامَةٍ، وَقِيلَ: هِيَ جَنَاتُ كُرُومٍ وَأَعْنَابٍ بِالسَّرْيَانِيَّةِ، وَقِيلَ: هِيَ بَطْنَانُ الْجَنَّةِ، وَبُطْنَانُهَا: وَسْطُهَا، وَهِيَ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: مَنْزِلَةٌ فِي السَّمَاءِ الْعُلْيَا لَا تَنْبَغِي لِأَحَدٍ إِلَّا لِنَبِيِّ أَوْ صَدِّيقٍ أَوْ شَهِيدٍ أَوْ إِمَامٍ عَدْلٍ⁵.

الِاشْتِرَاكُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالصِّفَةِ

وَمِمَّا يُمَثَّلُ هَذَا الضَّرْبَ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

بَيْنَ مَعْنَيْنِ نَحْوَيْنِ يَقَعَانِ فِي بَابٍ وَاحِدٍ، وَيَصِحُّ مَعَ كِلَيْهِمَا الْمَعْنَى، وَلَمَّا وَرَدَ السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ أَجَازَ كِلَيْهِمَا⁶، وَبَدَأَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ "الصِّفَةِ" جَانِحًا إِلَى جَوَازِ تَعَلُّقِهَا بِغَيْرِ مَوْصُوفٍ تَقَدَّمَ، وَذَكَرَ وَذَكَرَ لِهَذَا الْإِحْتِمَالِ أَوْجُهَا ثَلَاثَةً تَخَلَّفَتْ مِنَ التَّعَلُّقِ، الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِـ الرَّزَّاقِ وَالثَّانِي: أَنْ

¹ ينظر: نفسه، 311/9، والكتاب الفريد، 675/3، والسَّمين، الدَّر المصون، 44/7.

² ينظر: التَّبيان، 757/2.

³ ينظر: الكتاب الفريد، 675/3.

⁴ ينظر: ابن فارس، مقاييس اللُّغة، مادَّة عدن، والرَّاعِب، المفردات، مادَّة عدن، والفيروزآبادي، بصائر ذوي التَّمييز، 31/4.

⁵ ينظر: الماوردي، النُّكت والعيون، 382/2.

⁶ ينظر: الدَّر المصون، 60/10.

يَكُونُ صِفَةً لِـ "ذُو"، وَمِمَّنِ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ الزَّمَحْشَرِيُّ وَ النَّسْفِيُّ¹، وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِـ اسْمٍ "إِنَّ" عَلَى الْمَوْضِعِ، فَإِنَّ مَوْضِعَهُ الْإِبْتِدَاءُ وَمِمَّنِ اخْتَارَ هَذَا الْوَجْهَ الطَّبْرِيُّ وَ الرَّجَّاجُ².

وَتَانِي الْمَعْنَيْنِ الْمُحْتَمَلَيْنِ هُوَ الْخَبَرُ، وَقَدْ أوردَهُ السَّمِينُ مُجِيزًا أَنْ يَكُونَ خَبَرًا بَعْدَ خَبَرٍ، أَوْ خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، وَهَذَا فِي الْأَصْلِ اخْتِيَارُ الْخَلِيلِ³، وَمِمَّنِ اخْتَارَهُ مَانِعًا الْمَعْنَى الْأَوَّلَ الْهَمْدَانِيُّ، إِذْ يَقُولُ: "وَقَوْلُهُ: (الْمَتَيْنِ) الْجُمُهورُ عَلَى رَفْعِهِ، وَهُوَ خَبَرٌ بَعْدَ خَبَرٍ، لِـ (إِنَّ) أَوْ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ، أَيُّ: هُوَ الْمَتَيْنِ، وَيَضَعُفُ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا لِـ (ذُو) أَوْ لِـ (الرَّزَّاقِ) كَمَا زَعَمَ الْجُمُهورُ؛ لِأَنَّ النَّعْتَ لَا يُنْعَتُ إِلَّا عَلَى تَأْوِيلٍ وَتَعَسُفٍ، وَهُنَا عَنْهُ مَنُودِحَةٌ بِمَا ذَكَرْتُ"⁴.

وَعَقِبَ هَذَا الْإِسْتِشْرَافُ لِلْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يَتَسَنَّى لِلْبَاحِثِ أَنْ يُنَوِّهَ إِلَى اسْتِزْرَافَاتٍ لَهَا وَثِيقُ الصَّلَةِ بِمَضْمُونِ هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ، وَهِيَ:

1- فُرِي مَوْطِنُ الشَّاهِدِ "الْمَتَيْنِ" بِالْجَرِّ⁵، عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ لِـ "الْقُوَّةِ" وَقَدْ ذُكِرَ الْوَصْفُ وَالْمَوْصُوفُ مُؤَنَّثٌ؛ لِأَنَّ التَّأْنِيثَ لَيْسَ حَقِيقِيًّا⁶، وَقِيلَ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى الْأَيْدِ، وَقِيلَ بِمَعْنَى: الْحَبْلِ، أَوْ الشَّيْءِ الْمَفْنُولِ⁷، وَقِيلَ: هِيَ مَجْرُورَةٌ بِالْجَوَارِ⁸.

2- فِي الْآيَةِ تَعْظِيمٌ لِلْخَالِقِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَتَنْزِيهِ لِسَانِهِ عَبَّرَ عَنْهُ ضَمِيرُ الْفَصْلِ "هُوَ"⁹، إِذْ قَصَرَ عَلَى ذَاتِهِ -جَلَّ وَعَلَا- الرُّزْقَ وَالْقُوَّةَ وَالْمَنَانَةَ، وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ عَاشُورٍ إِلَى أُسْلُوبِ الْقَصْرِ قَائِلًا: "لَا رَزَّاقَ، وَلَا ذَا قُوَّةٍ، وَلَا مَتِينٍ إِلَّا اللَّهُ، وَهُوَ قَصْرٌ إِضَافِيٌّ، أَيُّ دُونَ الْأَصْنَافِ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا، فَالْقَصْرُ قَصْرُ إِفْرَادٍ بِتَنْزِيلِ الْمُشْرِكِينَ فِي إِشْرَاكِهِمْ أَصْنَافَهُمْ بِاللَّهِ مَنَزَلَةً مَنْ يَدَّعِي أَنَّ الْأَصْنَافَ شُرَكَاءَ لِلَّهِ فِي صِفَاتِهِ الَّتِي مِنْهَا: الْإِرْزَاقُ، وَالْقُوَّةُ، وَالشَّدَّةُ، فَأُبْطِلَ ذَلِكَ بِهَذَا الْقَصْرِ"¹⁰.

3- إِنَّ لِهَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ شَوَاهِدَ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

¹ ينظر: الكشاف، 4/406، ومدارك التنزيل، 3/381.

² ينظر: جامع البيان، 22/446، ومعاني القرآن وإعرابه، 5/59.

³ ينظر: الجمل (المنسوب إلى الخليل)، 196.

⁴ الكتاب الفريد، 6/16.

⁵ وهي قراءة يحيى بن وثَّاب و الأعمش، ينظر: ابن جني، المحتسب، 2/289، والبناء الدميّطي، إتحاف فضلاء البشر، 517.

⁶ ينظر: الرَّجَّاج: معاني القرآن وإعرابه، 5/59، والسَّمِين، الدرّ المصون، 10/61.

⁷ ينظر: الفراء، معاني القرآن، 3/90.

⁸ ينظر: الخليل، الجمل (المنسوب إلى الخليل)، 196، وابن جني، المحتسب، 2/289.

⁹ سَمَاهُ الْبَصْرِيُّونَ ضَمِيرُ الْفَصْلِ، وَلَا مَوْضِعَ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَسَمَاهُ الْكُوفِيُّونَ ضَمِيرُ الْعِمَادِ، وَجَعَلُوا لَهُ مَوْضِعًا مِنَ الْإِعْرَابِ، ينظر: الأَنْبَارِيُّ، الْإِنْصَافُ، 2/579، وَالْعَبْرِيُّ: اللَّبَابُ، 1/496.

¹⁰ التَّحْرِيرُ وَالتَّوْبِيرُ، 27/29-30.

"عَوَانٌ"²⁸.

[illegible]

- | | | | | | | | | | الرّحمن [46-48]. "ذَوَاتَا".

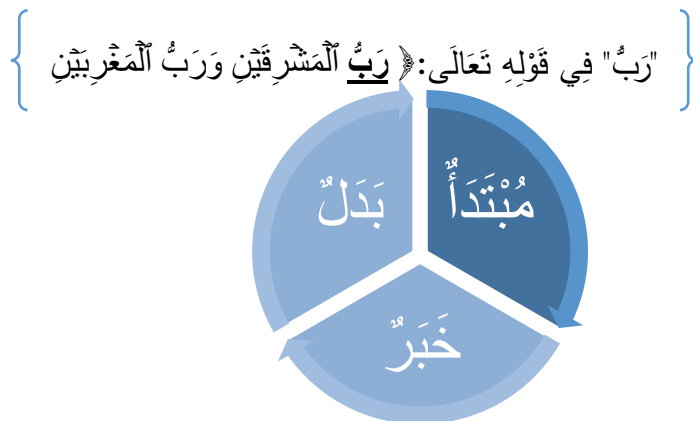
الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْبَدَلِ

وَمِمَّا يُمْتَلَّأُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | |
| | | | | | | | الرِّحْمَنُ [17-19].

أَمَّا مَوْطِنُ الشَّاهِدِ فَهُوَ "رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ"، وَقَدْ أَجَارَ السَّمِينُ فِيهِ هَذِهِ الْمَعَانِي مُجْتَمِعَةً¹، وَرَأَى أَنَّهَا مُحْتَمَلَةٌ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفِ، وَاسْتَهْلَّ تَفْسِيرَهُ بِالْمَعْنَى النَّحْوِيِّ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْمُبْتَدَأُ، وَالْخَبَرُ قَوْلُهُ تَعَالَى: | | | | الرَّحْمَنُ [19]. وَالْمَعْنَى: رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ أَرْسَلَ الْبَحْرَيْنِ، وَمَا بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَفَقَ هَذَا الْمَعْنَى يَكُونُ اعْتِرَاضًا، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى هَذَا الْمَعْنَى الْعُكْبَرِيُّ وَ الِهْمْدَانِيُّ وَأَبُو السُّعُودِ².

وَالثَّانِي مِنَ الْمَعَانِي الْحَقِيَّةِ هُوَ الْخَبَرُ، أَي: الَّذِي فَعَلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، وَمِمَّنْ أَجَارَهُ مَكِّيٌّ وَ اخْتَارَهُ الْفُرْطُبِيُّ.

وَالثَّلَاثُ هُوَ الْبَدَلُ مِنَ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْيًا فَانْهَاجُوا﴾ [الرَّحْمَنُ 15].



وَلِلْبَاحِثِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ اسْتِزْرَاطَاتٌ وَجِيهَةٌ تَقْتَرِنُ بِمَضْمُونِ هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ أَيْمًا اقْتِرَانٌ هِيَ:

¹ ينظر: الدرّ المصون، 10/162.

² ينظر: التبيان، 1198/2، والكتاب الفريد، 65/6، وتفسير أبي السعود، 179/8.

3- إِنَّ لِهَذَا الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، وَفِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ، نَظَائِرَ لَيْسَ الْمَقَامُ مَقَامَ اسْتِشْرَافٍ لَهَا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

| | | | | | | | | | | | | | -

- | | | | | | | | | | | | | غافر [46]. "النَّارُ".

تَقَدَّمَ فِي الْمَبْحَثِ الْأَوَّلِ حَدِيثٌ مُقْتَضِبٌ عَنِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَرْفُوعَاتِ،
أَبَانَ عَنْ بَعْضِ مَوَاضِعِهِ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ، وَفِي هَذَا الْمَبْحَثِ يَسْتَشْرِفُ الْبَاحِثُ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيُّ
الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْمَنْصُوبَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَيَقِفُ عَلَى شَوَاهِدِ هَذَا الْمُشْتَرَكِ فِي الْفُرْانِ الْكَرِيمِ، مُبْرِزًا
تَجَلِّيَاتِهِ فِي هَذَا الْبَابِ، كَاشِفًا النَّقَابَ عَنْ آثَارِهِ الْمُنْعَكِسَةِ عَلَى نَسِيجِ التَّرَكِيبِ الْحَاضِرِ فِيهِ، وَلَمَّا
كَانَتْ الْمَنْصُوبَاتُ أَوْفَرَ عَدَدًا مِنَ الْمَرْفُوعَاتِ، وَأَكْثَرَ تَشَعُّبًا مِنْهَا، اتَّسَعَتْ رُفْعَةُ اشْتِرَاكِهَا، وَطَالَتْ
مِسَاحَتُهُ، فَجُنِدَ اللَّفْظَةُ الْمَنْصُوبَةُ حَمَالَةً مَعَانِيٍّ نَحْوِيَّةٍ مُتَعَايِرَةٍ، تَحْكُمُهَا عِلَاقَةٌ تَنَمَّازُ بِالنَّجَاوِرِ
وَالْمَقْبُولِيَّةِ، كَأَن تَشْتَرِكَ الْمَفْعُولَاتُ فِيمَا بَيْنَهَا، أَوِ الْمَفْعُولَاتُ وَمَا شَبَّهَ بِالْمَفْعُولِ بِهِ وَمَا حُمِلَ عَلَيْهِ،
أَمَّا النَّصَبُ فِي اللُّغَةِ أَصْلٌ جَامِعٌ يَدُلُّ عَلَى إِقَامَةٍ، وَنَصَبْتُ الشَّيْءَ أَقَمْتُهُ، وَمِنْهُ صَفِيحٌ مُنْصَبٌّ،
أَيُّ: نُصِبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَالنَّصَابُ مِنَ الْمَالِ: الْقَدْرُ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ إِذَا بَلَغَهُ، وَيُقَالُ:
نَصَبْتُ الرُّمْحَ أَوْ غَيْرَهُ أَنْصَبْتُهُ نَصْبًا، وَتَيَسَّرَ أَنْصَبُ، وَعَزَزُ نَصْبَاءُ، إِذَا انْتَصَبَ قَرْنَاهَا، وَنَاقَةٌ
نَصْبَاءُ: مُرْتَبِعَةُ الصَّدْرِ، وَالنَّصَبُ: الْعَنَاءُ، وَالنُّصْبُ: حَجَرٌ يُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيِ الصَّنَمِ يُنْصَبُ عَلَيْهِ

² ينظر: الماوردي، النكت والعيون، 429/5.

³ وهي قراءة ابن أبي عبلة، ينظر: الهذليّ، أبو القاسم، يوسف بن عليّ (465هـ)، الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، تحقيق جمال بن السيّد الشّايب، ط1، مؤسسة سما للتّوزيع والنشر، الإمارات العربيّة، 2007م، 643.

بِمَاءِ الذَّبَائِحِ لِلْأَصْنَافِ، وَالنَّصِيبُ: الْحِظُّ مِنَ الشَّيْءِ، يُقَالُ: هَذَا نَصِيبِي، أَيْ حِظِّي، وَيَقُولُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْفَتْحِ هُوَ النَّصْبُ، كَأَنَّ الْكَلِمَةَ تَنْتَصِبُ فِي الْفَمِ انْتِصَابًا¹.

وَقَدْ سُمِّيَ النَّصْبُ بِهَذَا الْإِسْمِ لِأَنَّ "الْمُتَكَلِّمَ بِالْكَلِمَةِ الْمَنْصُوبَةِ يَفْتَحُ فَاهُ، فَيَبِينُ حَكْمَهُ الْأَسْفَلَ مِنَ الْأَعْلَى، فَيَبِينُ لِلنَّاطِرِ إِلَيْهِ كَأَنَّهُ قَدْ نَصَبَهُ لِإِبَانَةِ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ"²، وَهُوَ عِنْدَ النُّحَاةِ نَوْعٌ مِنَ الْإِعْرَابِ حَرَكَةً كَانَ أَوْ حَرْفًا، يَدُلُّ عَلَى عَلَامَةِ الْمَفْعُولِيَّةِ فِي الْإِسْمِ، وَلَا يُطْلَقُ عَلَى الْحَرَكَةِ الْبِنَائِيَّةِ وَيُسَمَّى بِالْفُضْلَةِ³

وَلِنَصْبِ الْأَسْمَاءِ أَرْبَعُ عَلَامَاتٍ: الْفَتْحَةُ، وَالْكَسْرَةُ، وَالْأَلِفُ، وَالْيَاءُ، وَالْأَصْلُ مِنْهَا الْفَتْحَةُ؛ وَإِنَّمَا كَانَتْ أَصْلًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا حَرَكَةٌ غَيْرُ مَحْمُولَةٍ عَلَى غَيْرِهَا إِذَا قُلْتُ: رَأَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْكَسْرَةُ الَّتِي فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ قَوْلِكَ: رَأَيْتُ الْهِنْدَاتِ؛ لِأَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى غَيْرِهَا، فَعَلِمْتَ أَنَّ الْفَتْحَةَ وَحْدَهَا هِيَ الْأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ، كَمَا كَانَتْ الضَّمَّةُ هِيَ الْأَصْلُ فِي عَلَامَاتِ الرَّفْعِ⁴، أَمَّا الْكَسْرَةُ فَعَلَامَةٌ لِنَصْبِ جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَالْكَسْرَةُ فِيهِ مَحْمُولَةٌ عَلَى عَلَامَةِ الْجَرِّ الْأَصْلِيَّةِ وَهِيَ الْكَسْرَةُ، وَأَمَّا الْأَلِفُ فَعَلَامَةٌ فَرْعِيَّةٌ لِنَصْبِ الْأَسْمَاءِ السُّنَّةِ، وَالْيَاءُ لِمَجْمَعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ وَالْمُنْتَنَى⁵.

الِإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ بِهِ وَالْحَالِ

وَقَدْ تَتَرَدَّدُ اللَّفْظَةُ الْمَنْصُوبَةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَعْنَيَيْنِ عَلَى نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

الزَّمر [27، 28].

إِذْ تَتَرَدَّدُ كَلِمَةُ "قُرْآنًا" بَيْنَ الْحَالِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ تَرَدُّدًا يَجْعَلُ كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ صَالِحًا قَائِمًا بِذَاتِهِ فِي بَنِيَّةِ التَّرْكِيبِ الشَّرِيفِ، وَقَدْ أَتَى السَّمِينُ عَلَى الْمَعْنَيَيْنِ غَيْرَ مُرَجِّحٍ، فَالْمَعْنَى الْأَوَّلُ يَنْسَقُ بِإِضْمَارِ غَامِلٍ، فَتَعْدُو اللَّفْظَةُ مَنْصُوبَةً عَلَى الْمَدْحِ، أَوْ بِغَامِلٍ ظَاهِرٍ هُوَ "يَتَذَكَّرُونَ"، وَإِلَيْهِ اتَّجَهَ النَّعْلَبِيُّ⁶.

¹ ينظر: الجوهري، الصحاح، مادة نصب، وابن فارس، مقاييس اللغة، مادة: نصب، وابن منظور، لسان العرب، مادة نصب.

² الزَّجَاجِي، الإيضاح، 93.

³ التَّهَانَوِي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 2/1700.

⁴ ابن بابشاذ، شرح المقدمة المحسوبة، 2/297.

⁵ ينظر: ابن بابشاذ، شرح المقدمة المحسوبة، 2/298-299.

⁶ ينظر: الكشف والبيان، 8/232، والذَّر المصون، 9/423-424.

1- اِحْتِمَالُ "غَيْرِ ذِي عِوَجٍ" وَجْهَيْنِ مُحْتَمَلَيْنِ، أَوَّلُهُمَا: النَّعْتُ لِـ "قُرْآنًا"، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ حَالًا.

3- حُضُورُ هَذَا الْمُشْتَرَكِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

— | | | | القمر [7]. "خُشْعًا".

— | | | | | المطفّفين [28]. "عَيْنًا".

¹ ينظر: أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد (377هـ)، *المسائل الحليّات*، تحقيق حسن هندائي، ط1، دار القلم، دمشق، 1987م، 297.

² ينظر: مكي، الهداية، 6331/10، والكرمانى، غرائب التفسير، 1013/2، والعكبري، التبيان، 1111/2.

³ ينظر: مجاهد، تفسير مجاهد، 578، والطبري، جامع البيان، 283/21.

⁴ مقاتل، تفسير مقاتل، 676/3.

⁵ الماتريديّ، تفسير الماتريديّ، 678/8، والفيروزأباديّ، تنوير المقباس، 388.

⁶ ذكر هذا المعنى الماوردي، ونقله عن السدي، ينظر: **النكت والعيون**، 124/5.

⁷ ينظر: الإيجي، تفسير الإيجي، 502/3، و أبو السَّعود، تفسير أبي السَّعود، 252/7

⁸ الكشّاف، 4/125.

وَمَوْطِنُ الْمُشْتَرَكِ فِيهِ كَلِمَةٌ "عَدُوًّا"؛ إِذْ تَشْتَرِكُ بَيْنَ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ تَبْدُو مَقْبُولَةً فِي الْآيَةِ، وَقَدْ وَرَدَ السَّمِيُّ عَلَى هَذِهِ الْمَعَانِي مُجِيزًا إِيَّاهَا، أَمَّا الْمَعْنَى النَّحْوِي الْأَوَّلُ فَهُوَ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ، وَيَصِحُّ لِكَوْنِ السَّبِّ مِنْ جِنْسِ الْعَدُوِّ، وَالثَّانِي مِنْ تَلَكُّمِ الْمَعَانِي هُوَ الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ، أَي: فَيَسُبُّوا اللَّهَ لِأَجْلِ الْعَدُوِّ، وَمِمَّنْ أَتَى عَلَى الْوَجْهَيْنِ مِنَ الْمُعْرِبِينَ السُّنِّيُّ حَيْثُ قَالَ: " (عَدُوًّا) : مَصْدَرٌ، وَعَدُوًّا مَعْنَى، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ السَّبَّ عَدْوَانٌ فِي الْمَعْنَى، وَقِيلَ: **فَفَعُولٌ لَهُ**"¹.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّالِثُ فَهُوَ: الْحَالُ²، وَقَدْ أَوْرَدَهُ السَّمِينُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكُرَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ مَعَانٍ نَحْوِيَّةٍ؛ لَا سِيَّمَا أَنَّ هَذِهِ الْحَالَ يَجُوزُ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِغَيْرِ صَاحِبٍ، فَهِيَ إِمَّا حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ فِي "قَيْسُبُوا" أَيْ: مُعَادِينَ، أَوْ عَادِينَ فِي السَّبِّ، فَهُمْ يُسْرِعُونَ إِلَى سَبِّ اللَّهِ، أَوْ حَالٌ مِنَ الْمَفْعُولِ وَهُوَ لَفْظُ الْحَالَةِ "اللَّهُ" أَيْ: عُذْوَانَا.

وَفِي ضَوْءٍ مَا تَقَدَّمَ يَتَسَوَّى لِلْبَاحِثِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى مَلْحَظَيْنِ: أَوَّلُهُمَا مُعْجَمِيٌّ يَتَعَلَّقُ بِالْأَصْلِ
اللُّغَوِيِّ "عَدَوٌ"، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى تَجَاوُزٍ فِي الشَّيْءِ، وَالْعَدُوُّ وَالْعُدُوُّ لِعُنَانٍ، وَنَقُولُ: عَدُوٌّ وَعَدُوٌّ، وَيُقَالُ:
عَدَا فُلَانٌ عَدَوًا وَعَدُوًّا وَعَدُونًا وَعَدَاءً، أَيُّ: ظَلَمَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ، فَيُقَالُ لَهُ: الْعَدَاوَةُ
وَالْمُعَادَاةُ، وَقَدْ يَتَعَلَّقُ بِالْمَشْيِ، فَيُقَالُ لَهُ: الْعَدُوُّ، وَقَدْ يَكُونُ بِالْإِخْلَالِ بِالْمُعَامَلَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: الْعُدُونُ
وَالْعَدُوٌّ³، وَثَانِي الْمَلْحَظَيْنِ يَرْتَبِطُ بِقِرَاءَةِ مَوْطِنِ الشَّاهِدِ "عَدَوًا"، فَقَدْ قُرِئَ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْدَّالِ وَتَشْدِيدِ
الدَّالِ "عُدَوًا" وَهِيَ قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ⁴، وَنَصَبُهُ عَلَى الْحَالِ.

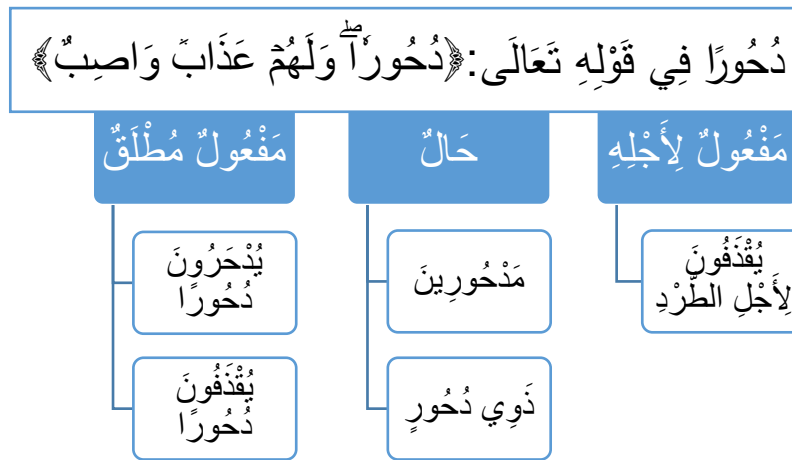
وَمِنَ الشَّوَهِدِ عَلَى هَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرِكِ كَذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: | | | | | | | | | | | | | | | | الصِّفَات [9،8].

وَمَوْضِعُ الْإِسْتِشْهَادِ فِيهِ "دُحُورًا"، فَهُوَ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ حَمَالٌ لِلْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ⁵، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مُطْلَقًا وَالْعَامِلُ فِيهِ مُقَدَّرًا، أَيْ: يُدَحِّرُونَ دُحُورًا، كَمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا بِـ

⁵ ينظر : السّمين، الدّرّ المصون، 293/9-294.

"يُقَذَّفُونَ"، فَيُقَذَّفُونَ وَيُدْحَرُونَ بِمَعْنَى، وَأَجَارَ الْوَجْهَيْنِ الْكَرْمَانِي قَائِلًا: "الدَّحْرُ: الطَّرْدُ، وَنَصَبُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ الْقَذْفَ يُؤَدِّي إِلَى مَعْنَى الرَّجْرِ، وَقِيلَ: فِعْلُهُ مُضْمَرٌ، أَيْ وَيُدْحَرُونَ دُحُورًا"¹، وَمِمَّنْ أَجَارَ النَّصْبَ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ مِنْ مَعْنَى "يُقَذَّفُونَ" الْعُكْبَرِيُّ وَ ابْنُ عَاشُورٍ².

وَفِي سِيَاقِ الْآيَةِ ذَاتِهِ يُجِيزُ السَّمِينُ الْمَعْنَى النَّحْوِيَّ الثَّانِي، وَهُوَ الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ يُقَذَّفُونَ لِأَجْلِ الطَّرْدِ وَالْدَّحْرِ، وَأَمَّا الْمَعْنَى النَّحْوِيَّ الثَّلَاثُ فَهُوَ الْحَالُ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ فِي "يَسْمَعُونَ" أَوْ فِي "يُقَذَّفُونَ"، وَالتَّقْدِيرُ: ذَوِي دُحُورٍ، أَوْ مَدْحُورِينَ، وَأَجَارَ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى جَانِبِ تَطْيِيرِهِ السَّابِقِ "الْمَفْعُولُ مِنْ أَجْلِهِ" بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ³.



وَمِنْ خِلَالِ التَّحْلِيلِ الْمُتَقَدِّمِ لِلْخِطَابِ الْقَائِمِ عَلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يُمَكِّنُ لِلْبَاحِثِ أَنْ يَسْتَدْرِكَ بِمَا يَأْتِي:

- 1- تَبَايُنُ آرَاءِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي دَلَالَةِ مَوْطِنِ الشَّاهِدِ "دُحُورًا"، فَقِيلَ: يُقَذَّفُونَ ذُلًّا⁴، وَقِيلَ: قَذْفًا فِي النَّارِ⁵، وَقِيلَ "طَرْدًا بِالشُّهُبِ مِنَ الْكَوَاكِبِ، ثُمَّ تَرْجِعُ الْكَوَاكِبُ إِلَى أُمُكْنَتِهَا"⁶، وَقِيلَ: دَفْعًا بِعُنْفٍ⁷، بِعُنْفٍ⁷، وَقِيلَ: إِبْعَادًا عَنْ مَجَالِسِ الْمَلَائِكَةِ⁸.

¹ غرائب التفسير، 971/2.

² ينظر: التبيين، 1088/2، والتحرير والتنوير، 92/23.

³ الزمخشري، الكشاف، 36/4، والنسفي، مدارك التنزيل، 118/3، وأبو حيان، البحر المحیط، 92/9.

⁴ ينظر: غلام ثعلب، الباوردي، محمد بن عبد الواحد (345هـ)، ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن، تحقيق: محمد التركستاني، ط1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2002م، 425.

⁵ ينظر: الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، 89/3.

⁶ ينظر: مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل، 602/3.

⁷ ينظر: الماوردي، النكت والعيون، 39/5، وعز الدين بن عبد السلام (660هـ)، تفسير القرآن، تحقيق عبد الله الوهبي، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1996م، 49/3.

⁸ ينظر: البغوي، تفسير البغوي، 27/4.

[illegible]

|||||

الأنبياء [35]. "فِتْنَةٌ".

— | | | | | سورة ق [8]. "تَبْصِرَةٌ".

الإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ فِيهِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ

وَمِنْ شَوَاهِدِ هَذَا الْاِسْتِرْكَاقِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ا | ا | ا | ا | ا | البقرة [228].

وَيَجَلَى الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيُّ فِي "ثَلَاثَةِ فُرُوعٍ" إِذْ يَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَقَدْ أُوْرِدَ السَّمِينُ هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ مُسْتَظْهَرًا الْمَعْنَى الْأَوَّلَ، وَهُوَ الظَّرْفُ، جَانِحًا إِلَى حَذْفِ مَفْعُولِ التَّرْبِصِ، مُقَدَّرًا الْمَعْنَى عَلَى أَنَّهُ: وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ التَّرْوِيجَ أَوْ الْأَزْوَاجَ ثَلَاثَةَ فُرُوعٍ²، وَإِلَيْهِ اتَّجَهَ الْعُكْبَرِيُّ، وَلَمْ يَأْتِ عَلَى غَيْرِهِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ عَاشُورٍ³.

وَعَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي يَكُونُ "ثَلَاثَةَ فُرُوءٍ" هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَالْمُطْلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنْفُسِهِنَّ مُضِيَّ ثَلَاثَةِ فُرُوءٍ⁴، وَإِلَى هَذَا الْوَجْهِ نَحَا الزَّمْخَشَرِيُّ، وَقَدَّمَهُ عَلَى نَظِيرِهِ، إِذْ يَقُولُ: "فَإِنْ
قُلْتُ: فَعَلَامَ انْتَصَبَ (ثَلَاثَةَ فُرُوءٍ)؟ قُلْتُ: عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ كَقَوْلِكَ: الْمُحْتَكِرُ يَتَرَبَّصُ الْغَلَاءَ، أَيْ
يَتَرَبَّصُنْ مُضِيَّ ثَلَاثَةَ فُرُوءٍ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ ظَرْفٌ، أَيْ يَتَرَبَّصُنْ مُدَّةَ ثَلَاثَةِ فُرُوءٍ⁵، وَقَدَّمَهُ النَّسْفِيُّ عَلَى
عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ⁶.

¹ ينظر: السّمين، الدّر المصون، 294/9.

² ينظر : نفسه، 437/2.

³ ينظر: الشَّيْبَان، 180/1، والتَّحْرِير والتَّوْبِير، 290/2.

⁴ ينظر: الدرّ المصون، 437/2.

⁵ الكشاف، 2/272.

⁶ ينظر: مدارك التنزيل، 1/189.

وَالثَّالِثُ مِنَ الْمَشْتَرَكَاتِ النَّحْوِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْآيَةِ كَذَلِكَ آتٍ مِنَ التَّعَلُّقِ، وَقَدْ وَقَعَ فِي "ذُلًّا"، فَهِيَ مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْحَالِ مِنْ أَحَدِ صَاحِبَيْنِ مُتَقَدِّمَيْنِ، فَهِيَ حَالٌ مِنْ "سُبُلٍ"، وَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ، قَالَهُ تَعَالَى ذَلَّلَ السُّبُلَ وَسَهَّلَهَا لِلنَّحْلِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

فَاسْأَلْكَ، أَي: فَاسْأَلُكَ مُدَلِّلَةً مُنْفَادَةً لِأَمْرِ اللَّهِ.²

وَمِمَّا وَقَعَ عَلَى هَذَا النِّحْوِ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

الليل [19، 20].

وَمَوْضِعُ الْمُشْتَرَكِ هُنَا كَلِمَةُ "ابْتِغَاءٌ"، إِذْ تَشْتَرِكُ بَيْنَ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ وَالْمُسْتَنْتَى، وَلَمَّا أَتَى السَّمِينُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ أَوْرَدَ الْإِحْتِمَالَيْنِ³، فَالنَّقْدِيرُ وَفَقَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: لَا يُؤْتِي مَالَهُ لِأَجْلِ أَحَدٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ الَّذِي اكْتَفَى بِالْإِشَارَةِ إِلَى التَّأْوِيلِ غَيْرَ مُصَرِّحٍ بِالْمَعْنَى النَّحْوِيِّ قَائِلًا: "لَمْ يُنْفِقْ نَفَقَتَهُ مُكَافَأَةً لِيَدِّ أَحَدٍ عِنْدَهُ، وَلَكِنْ أَنْفَقَهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ"⁴، وَتَبِعَهُ الرَّمَحْسَرِيُّ الرَّمَحْسَرِيُّ مُجِيزًا الْوَجْهَيْنِ، فَقَالَ: "وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ "ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ" مَفْعُولًا لَهُ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: لَا يُؤْتِي مَالَهُ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ، لَا لِمُكَافَأَةِ نِعْمَةٍ"⁵.

وَاخْتَارَ الْمَعْنَى الثَّانِي، وَهُوَ النَّصْبُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ، جُلُّ أَهْلِ التَّأْوِيلِ⁶، فَقَدْ اخْتَارَ الطَّبْرِيُّ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ تَعَالَى: **I** **II** "نَصْبًا عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى) لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَمَا يُؤْتِي الَّذِي يُؤْتِي مِنْ مَالِهِ مُلْتَمِسًا مِنْ أَحَدٍ ثَوَابَهُ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ"⁷.

¹ ينظر: الطَّبْرِي، جامع البيان، 249/17-250، وَالْجَجَّاج، معاني القرآن وإعرابه، 211/3، وَالنَّحَّاس، معاني القرآن، 84/4، وَالرَّازِي، مفاتيح الغيب، 238/20، وَالسَّمِين، الدَّر المصون، 263/7.

² ينظر: الهذاني، الكتاب الفريد، 133/4، والنسفي، مدارك التنزيل، 222/2، والسّمين، الدرّ المصون، 263-262/7.

³ ينظر: الدرّ المصون، 32/11.

⁴ معاني القرآن، 272/3.

⁵ الكشّاف، 4/765.

⁶ ومنهم: أبو عبيدة، مجاز القرآن، 301/2، ومكي، مشكل إعراب القرآن، 823/2، والعكبري، الثبيان، 1291/2، وابن جزى، السهيل، 489/2.

⁷ جامع البيان، 480/24.

وَمِمَّا يَنْبَغِي الْإِلْمَاحُ إِلَيْهِ فِي حَتْمِ هَذَا الْعَرَضِ لِتَجَلِّيَاتِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ،
الْإِلْمَاحُ إِلَى ثَلَاثِ مَسَائِلَ لَا تَنفَكُ عَنْ صُلْبِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَهِيَ:

المَوْضِعُ الْأَوَّلُ شِبْهُ الْجُمْلَةِ "بِمَعْرُوفٍ"، فَتَمَّ مُشْتَرَكٌ نَحْوِيٌّ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ التَّعْلُقُ، فَشِبْهُ الْجُمْلَةِ "بِمَعْرُوفٍ" فِي مَوْضِعِ الْحَالِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَحَدِ صَاحِبَيْنِ، فَهِيَ إِمَّا حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ فِي "فَأَمْسِكُوهُنَّ"، وَالتَّقْدِيرُ: فَأَمْسِكُوهُنَّ مُصَاحِبَيْنِ لِلْمَعْرُوفِ، أَوْ مِنْ مَفْعُولِهِ، أَيُّ: فَأَمْسِكُوهُنَّ مُصَاحِبَاتٍ لِلْمَعْرُوفِ، وَالْمَعْنَيَانِ مُحْتَمَلَانِ³.

¹ ينظر : نفسه، 457/2.

² ينظر: إعراب القرآن، 1/115، والتبيان، 1/183، وممن أجاز المعنيين: الهمذاني، الكتاب الفريد، 1/522، والتسفي، مدارك التنزيل، و أبوحاتان، البحر المحيط، 2/290.

³ ينظر : السّمين، الدّرّ المصون، 457/2.

⁴ ينظر : العكبري، التبيان، 183/1، والرازقي، مفاتيح الغيب 453/6، والسّمين، الدرّ المصون، 458/2.

المَوْضِعُ الرَّابِعُ "يَعِظُكُمْ بِهِ"، فَتَمَّ مُشْتَرَكُ نَحْوِيَّ بَاعِثُهُ تَعْلُقُ الْجُمْلَةِ بِمَا تَقْدَمُهَا، فَإِذَا مَا كَانَتْ "مَا" فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ، كَانَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ أَحَدِ ثَلَاثَةِ وَهَي: لَفْظُ الْجَلَالَةِ، وَالنَّفْدِيرُ: أَنْزَلَهُ وَاعِظًا بِهِ لَكُمْ، وَالثَّانِي: "مَا"، أَي: وَالْمَنْزَلَ عَلَيْكُمْ وَاعِظًا لَكُمْ، وَالثَّلَاثُ: الْعَائِدُ الْمَحْدُوفُ عَلَى "مَا" الْمَوْصُولَةِ، أَي: وَمَا أَنْزَلَهُ مَوْعُظًا بِهِ².

3- أَنَّ لِهَذَا الضَّرْبِ مِنْ ضُرُوبِ الْمُشْتَرَكِ النَّحْوِيِّ الْوَاقِعِ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ شَوَاهِدَ ضَافِيَةٍ فِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ، لَيْسَ ثُمَّ مِنْ مُنْتَدِحِ اللَّوْفُوفِ عَلَيْهَا، وَحَرِيٌّ بِالْبَاحِثِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى بَعْضِهَا، مِنْهَا قَوْلُهُ نَعَالَهُ:

يونس [90]. "بَغْيًا وَعَدْوًا".

- | | | | | | | | | | الرّعد [22]. "السفَاء".

- | النحل [89].

"تَبَيَّنَا".

¹ السّمين، الدّرّ المصون، 459/2.

² ينظر: نفسه، 459/2، وابن عاشور، التّحرير والتّشوير، 425/2.

³ ينظر: أبو حيان، البحر المحيط، 489/2، وأبو السَّعْد، تفسير أبي السَّعْد، 228/1.

⁴ مفاتيح الغيب، 453/6.

الخاتمة

بعد الورود على هذه الظاهرة، ظاهرة المشترك النحوي في كتاب الله العزيز يتسنى للباحث أن يففل هذه المباحة بمقولات كلية تجمع أشات هذا الموضوع، وهي:

أولاً: "تقرّد".

ثانياً: "استشراف".

ثالثاً: "عجاز".

رابعاً: "اجتماع".

خامساً: "تجاوز".

سادساً: "فاتحة".

المقولة الأولى: "تقرّد"

بعد التطواف في كتاب "الدُر المصون" استشرافاً لظاهرة المشترك النحوي تبين تقرّد صاحب هذا الكتاب وتقوّفه؛ فقد استوعب أشكال هذه الظاهرة كافة، بدءاً بحروف المعاني، ومُروراً بالمعاني النحوية، وانتهاءً بالتركيب، فبات مصنفه هذا ضاماً لضروب ظاهرة المشترك النحوي، وليس ذلك فحسب؛ فقد ضمّ هذا المصنف بين دفتيه كل الوجوه المحتملة الخاصة بظاهرة المشترك، فعدا كتابه خير أنموذج تستقى منه شواهد ظاهرة المشترك النحوي وما يقع على شاكلتها من ظواهر في شتى مستويات اللغة العربية، ولا يذهب الظنّ بالفارئ أن المصنف اكتفى بنقل الوجوه المحتملة دونما تمحيص وتبصّر؛ إنّما كان يعيد النظر في تلك الوجوه ذاكراً رأيّه في كلّ وجه ترجيحاً وتعليلاً واختياراً، فكان هذا الحادي إلى قول الباحث بتقرّده.

المقولة الثانية: "استشراف"

أنت هذه الدراسة على أمثلة جزئية لظاهرة المشترك النحوي، ولم تأت على جلّ ما اشترك من ألفاظ وتركيب في التنزيل العزيز، وكان مقصد الباحث استشراف أجلى المواضع، واستحضار ما يمثل هذه الظاهرة، ولم يزم إلى إحصاء كلّ ما وقع مشتركاً نحوياً، فنّم شواهد ضافية تنسب إلى كلّ فصل من فصول هذه الدراسة لم يعرج الباحث على تحليلها، لا لعدم أهميتها؛ بل لأنّ إحصاءها منافع للغاية التي من أجلها أعدت الدراسة؛ فليست الغاية الإحصاء، إنّما الغاية الإبانة عن حضور ظاهرة المشترك النحوي عند السمين الحلبي، وإبراز دورها في التفسير.

أَمَّا الْغَايَةُ مِنْ هَذِهِ الْمَقُولَةِ فَهِيَ الْإِشَارَةُ إِلَى الْعَلَاقَةِ الَّتِي تَحْكُمُ الْوُجُوهُ الْمُحْتَمَلَةَ الَّتِي تَنْتَقِي عَلَيْهَا شَوَاهِدُ هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ، فَهِيَ عِلَاقَةٌ تَجَاوُرٍ وَائْتِلَافٍ، وَلَيْسَتْ عِلَاقَةً تَتَأَفَّرُ وَاخْتِلَافٍ، فَإِذَا مَا جَعَلْنَا وَجْهًا مَكَانَ وَجْهِ آخَرَ جَازَ الْمَعْنَى مَعَ كِلَيْهِمَا، وَكَذَلِكَ الْحَالُ مَعَ سَائِرِ الْوُجُوهِ، فَإِنَّهَا تَتَأَلَّفُ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ دُونَ أَنْ يُفَصَّى أَحَدُهُمَا، وَلَا تَنْفِي هَذِهِ الْمَقُولَةُ وُجُودَ اِحْتِمَالَاتٍ مُرْدُودَةٍ بَيْنَ جَمْعِ اِلْحْتِمَالَاتِ، عَلَى نَحْوِ رَدِّ السَّمِينِ عَلَى ابْنِ عَطِيَّةٍ اخْتِيَارَهُ إِعْرَابَ اسْمِ الْإِشَارَةِ مُبْتَدَأً مُؤَخَّرًا وَالضَّمِيرَ الْمُنْفَصِلَ خَبَرًا مُقَدَّمًَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: | | | | | | | | | | البقرة [8] فَقَدْ أَكَّدَ السَّمِينُ فُسَادَهُ مُسْتَنَدًا إِلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ النَّحَاءُ بِوُجُوبِ تَقَدُّمِ الْمُبْتَدَأِ عَلَى الْخَبَرِ مَتَى اسْتَوْيَا تَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا^١، غَيْرَ أَنَّ وُرُودَ السَّمِينِ عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ تَنْبِيْهُ مِنْهُ عَلَى ضَعْفِهَا.

وَحَسْبِي بِهِذِهِ الْمَقُولَةُ أَنَّ الْمِحَإِ إِلَى أَنْ مَا أَتَيْتُ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ لَا يَتَسَمُّ بِالْكَمَالِ؛ فَإِنَّ الْكَمَالَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَهِيَ سِمَةٌ لَا تَتَفَكَّرُ عَنْ ذَاتِهِ الْمُعْظَمَةِ - جَلَّ وَعَلَا - ، وَالنَّقْصُ صِفَةُ الْبَشَرِ، وَمِنْ هُنَا فَإِنِّي لِأَمَلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الدَّرَاسَةُ فَاتِحَةً لِسُلْسِلَةِ دِرَاسَاتٍ لُغَوِيَّةٍ أُخْرَى، رَاجِيًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْعَوْنَ عَلَى إِنْجَازِهَا فِي قَابِلِ الْأَيَّامِ، وَمِنْ تِلْكَ الدَّرَاسَاتِ: "التَّرْجِيحُ النَّحْوِيُّ عِنْدَ السَّمِينِ الْحَلَبِيِّ، وَ أَثَرُ تَعَالُقِ الْمُسْتَوَيَاتِ اللَّغَوِيَّةِ فِي التَّفْسِيرِ"، وَ "الْمَعْنَى النَّحْوِيُّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ دِلَالَةٌ وَاشْتِرَاكٌ"، وَ "زُورُ الْوَفَقِ الْقُرْآنِيِّ فِي الْإِنْفِتَاحِ الدَّلَالِيِّ".

وَبَعْدُ، فَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ حَمْدًا كَثِيرًا يُؤَافِي نِعَمَهُ عَلَى عَوْنِهِ الْمَدِيدِ، وَعَطَائِهِ الْعَدِيدِ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِهَذَا الْعَمَلِ الْقَبُولَ، وَأَنْ يَمْنَحَنِي بِهِ الدَّرَجَاتِ فِي عِلِّيِّينَ، مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

¹ تقدّم القول عليها في الفصل الأول من هذه الدراسة في باب غياب علامة الإعراب.

ثَبَّتِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- الأبْذِيّ، أحمد بن محمّد (860هـ)، الحدود في علم النّحو، تحقيق نجاة نولي، (د.ط)، 2001م.
- الأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (215هـ)، معاني القرآن، تحقيق هدى قرّاعة، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2010م.
- الأزهريّ، محمّد بن أحمد (370هـ)، تهذيب اللّغة، تحقيق محمّد مرعب، ط1، دار إحياء التّراث العربيّ، 2001م.
- الأزهريّ، محمّد بن أحمد (370هـ) معاني القراءات، تحقيق: عيد درويش وعوض القوزي، ط1، دار المعارف، مصر، 1991م.
- الأشْمُونِيّ، عليّ بن محمّد بن عيسى (900هـ)، شرح الأشْمُونِيّ على ألفيّة ابن مالك، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 1998.
- الأصبهانيّ، أحمد بن الحسين (381هـ)، المبسوط في القراءات العشر، تحقيق سبيع حاكمي، (د.ط)، مجمع اللّغة العربيّة، دمشق، 1981م.
- الألوسيّ، شهاب الدّين محمود (1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، تحقيق علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 1995م.
- امرؤ القيس، (نحو 130 ق.هـ)، ديوان امرئ القيس، تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط4، دار المعارف، مصر، (د.ت)، 177.
- ابن الأنباريّ، أبو البركات عبد الرّحمن بن محمّد (577هـ)، أسرار العربيّة، ط1، دار الأرقم بن أبي الأرقم، لبنان، 1999م.
- ابن الأنباريّ، أبو البركات عبد الرّحمن بن محمّد (577هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويّين البصريّين والكوفيّين، ط1، المكتبة العصريّة، صيدا، 2003م.
- ابن الأنباريّ، أبو البركات عبد الرّحمن بن محمّد (577هـ)، البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق طه عبد الحميد طه، ومصطفى السّقا، (د.ط)، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، 1980م.
- الأنباريّ، أبو بكر محمّد بن القاسم (328هـ)، الأضداد، تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، المكتبة العصريّة، بيروت، 1987م.

الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم (328هـ)، إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، تحقيق أحمد مهدي، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2010م.

الإيجي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد (905هـ)، تفسير الإيجي، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2004م.

ابن بابشاذ، طاهر بن أحمد (469هـ)، شرح المقدمة المحسبة، تحقيق خالد عبد الكريم، ط1، المطبعة العصريّة، الكويت، 1977م.

البغداديّ، عبد القادر بن عمر (1093هـ)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام هارون، ط4، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.

البغوي، الحسين بن مسعود (510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق محمد عبد الله النمر، وعثمان ضميريّة، وسليمان الحرش، ط4، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1997م.

البناء الدميّاطي، أحمد بن محمد (1117هـ)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، تحقيق أنس مهرة، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2001م.

البيضاوي، ناصر الدين بن عمر (685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق محمد المرعشلي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م.

ابن تغري بردي، أبو المحاسن يوسف (874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (د.ط)، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر، (د.ت).

التّهانوي، محمد بن عليّ (بعد 1158هـ)، موسوعة كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق علي دحروج، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، 1996م.

التّعاليبي، أبو منصور، عبد الملك بن محمد (429هـ)، فقه اللغة وسرّ العربيّة، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2002م.

التّعلبي، أبو إسحاق، أحمد بن محمد (427هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق أبو محمد بن عاشور، ط1، دار إحياء التراث العربي، لبنان، 2002م.

الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن (471هـ)، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود شاكر، ط3، مطبعة المدني، القاهرة، 1992م.

ابن الجزري، شمس الدين محمد بن محمد (833هـ)، النشر في القراءات العشر، تحقيق علي الضّبّاع، (د.ط)، المطبعة التجاريّة الكبرى، 1961م.

ابن جزّي، محمّد بن أحمد (741هـ)، التّسهيل لعلوم التّزويل، تحقيق عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1996م.

ابن جنّي، أبو الفتح عثمان (392هـ)، الخصائص، (د.ط)، تحقيق محمّد علي النّجار، المكتبة العلميّة، (د.ت).

ابن جنّي، أبو الفتح عثمان (392هـ)، سرّ صناعة الإعراب، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2000م.

ابن جنّي، أبو الفتح، عثمان (392هـ)، اللّمع في العربيّة، تحقيق فائز فارس، (د.ط)، دار الكتب الثّقافيّة، الكويت، (د.ت).

ابن جنّي، أبو الفتح عثمان (392هـ)، المحتسب في تبين وجوه شواذّ القراءات والإيضاح عنها، (د.ط)، منشورات وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة، مصر، 1999م.

ابن الجوزي، جمال الدّين عبد الرّحمن بن عليّ (597هـ)، تذكرة الأريب في تفسير الغريب، تحقيق طارق السيّد، ط1، بيروت، دار الكتب العلميّة، لبنان، 2004م.

ابن الجوزي، عبد الرّحمن بن عليّ (597هـ)، زاد المسير في علم التّفسير، تحقيق عبد الرّزاق المهدي، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 2001م.

الجوهري، أبو نصر، إسماعيل بن حمّاد (393هـ)، الصّحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، 1987م.

ابن أبي حاتم، أبو محمّد عبد الرّحمن بن محمّد (327هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق أسعد محمّد الطّيّب، ط3، مكتبة نزار الباز، المملكة العربيّة السّعوديّة، 1998م.

ابن الحاجب، جمال الدّين بن عثمان (646هـ)، أمالي ابن الحاجب، تحقيق فخر قدارة، (د.ط)، دار عمّار، الأردن، دار الجيل، بيروت، 1989م.

الحباشة، صابر بن محمود، من قضايا المشترك في اللّغة العربيّة (دراسة دلاليّة)، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعيّة، جامعة الكويت (مجلس النّشر العلمي)، الحوليّة: 30، العدد: 303، 2009م.

حسّان، تّمّام، البيان في روائع القرآن "دراسة لغويّة وأسلوبية للنّصّ القرآني"، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1993م.

حسّان، تّمّام، اللّغة العربيّة معناها ومبناها، (د.ط)، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، مصر، 1973م.

- حسن، عباس (1399هـ)، **النحو الوافي**، ط15، دار المعارف، مصر، (د.ت.).
- الحنبلّي، عبد الحيّ بن العماد (1089هـ)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق محمود الأرنؤوط، ط1، دار ابن كثير، دمشق، 1986م.
- أبو حيّان الأندلسيّ، أثير الدّين محمّد بن يوسف (745هـ)، **ارتشاف الضّرب من لسان العرب**، تحقيق رجب محمّد، ط1، مكتبة الخانجيّ، القاهرة، 1998م.
- أبو حيّان الأندلسيّ، أثير الدّين محمّد بن يوسف (745هـ)، **البحر المحيط في التّفسير**، تحقيق صدقيّ جميل، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، 1999م.
- الخازن، علاء الدّين عليّ بن محمّد (741هـ)، **لباب التأويل في معاني التّنزيل**، تحقيق محمّد شاهين، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 1995م.
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد (370هـ)، **إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم**، (د.ط)، دار الكتب المصريّة، القاهرة، 1941م.
- خالويه، الحسين بن أحمد (370هـ)، **الحجّة في القراءات السّبع**، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط4، دار الشّروق، بيروت، 1981م.
- الخليل بن أحمد الفراهيديّ (170هـ)، **الجمال في النّحو** (المنسوب إلى الخليل)، تحقيق فخر الدّين قباوة، ط5، (د.ن)، 1995م.
- الخليل بن أحمد الفراهيديّ (170هـ)، **العين**، تحقيق مهدي مخزوميّ وإبراهيم السّامرائيّ، (د.ط)، دار ومكتبة الهلال، لبنان، (د.ت.).
- الدّانيّ، أبو عمرو عثمان بن سعيد (444هـ)، **المكتفى في الوقف والابتداء**، تحقيق جمال الدّين شرف، (د.ط)، دار الصّحابة للتراث، طنطا، 2006م.
- ذو الإصبع العدوانيّ (نحو 21 ق هـ)، **ديوان ذي الإصبع العدوانيّ**، تحقيق عبد الوهّاب العدوانيّ ومحمّد الدّليميّ، (د.ط)، مطبعة الجمهور، الموصل، 1973م.
- الرّازيّ، محمّد بن عمر (606هـ)، **مفاتيح الغيب**، ط3، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت، 1999م.
- الرّازيّ، زين الدّين، محمّد بن أبي بكر (666هـ)، **أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التّنزيل**، تحقيق عبد الرّحمن مطرديّ، ط1، دار عالم الكتب، الرّياض، 1991م.

الرّازب الأصفهانيّ، أبو القاسم الحسين بن محمّد (502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق صفوان الدّاووديّ، ط1، دار القلم، دمشق، 1992م.

الرّمانيّ، عليّ بن عيسى (384هـ)، منازل الحروف، تحقيق إبراهيم السّامرائيّ، (د.ط)، دار الفكر، عمّان، (د.ت).

الرّجّاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السّريّ (311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق عبد الجليل شلبيّ، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1988م.

الرّجّاجيّ، أبو القاسم عبد الرّحمن بن إسحاق (337هـ)، الأمالي، تحقيق عبد السّلام هارون، ط2، دار الجيل، بيروت، 1987م.

الرّجّاجيّ، أبو القاسم عبد الرّحمن بن إسحاق (337هـ)، الإيضاح في علل النّحو، تحقيق مازن المبارك، ط5، بيروت، دار النّفائس، 1986م.

الرّجّاجيّ، أبو القاسم عبد الرّحمن بن إسحاق (337هـ)، حروف المعاني والصفّات، تحقيق عليّ توفيق الحمد، ط1، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، 1984م.

الرّجّاجيّ، أبو القاسم عبد الرّحمن بن إسحاق (337هـ)، اللّامات، تحقيق مازن المبارك، ط2، دار الفكر، دمشق، 1985م.

الرّزكشي، بدر الدّين محمّد بن عبد الله (794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربيّة، بيروت، 1957م.

الرّزكليّ، خير الدّين (1396هـ)، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.

الرّمخشريّ، أبو القاسم، محمود بن عمر (538هـ)، الكشّاف عن حقائق غوامض التّنزيل، ط3، دار الكتاب العربيّ، بيروت، 1987م.

الرّمخشريّ، أبو القاسم، محمود بن عمر (538هـ)، المفصّل في صنعة الإعراب، تحقيق عليّ بو ملحم، ط1، مكتبة الهلال، بيروت، 1993م.

ابن أبي زمنين، أبو عبد الله محمّد المريّ (399هـ)، تفسير القرآن العزيز، تحقيق محمّد بن مصطفى الكنز، ط1، دار الفاروق الحديثة، مصر، 2002م.

السّامرائيّ، فاضل، بلاغة الكلمة في التّعبير القرآنيّ، ط2، دار ابن كثير، دمشق، 2016م.

ابن السّراج، أبو بكر، محمّد بن السّريّ (316هـ)، الأصول في علم النّحو، تحقيق عبد الحسين الفتليّ، (د.ط)، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، (د.ت).

أبو السَّعُود، محمَّد بن محمَّد بن مصطفى (982هـ)، تفسير أبي السَّعُود، (د.ط)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).

السَّمعاني، منصور بن محمَّد (489هـ)، تفسير القرآن، تحقيق ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عبَّاس بن غنيم، ط1، دار الوطن، الرياض، 1997م.

السَّمين الحلبي، أحمد بن يوسف (756هـ)، الدَّر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد الخراط، (د.ط)، دار القلم، دمشق، (د.ت).

السنكي، أبو يحيى، زكريا بن محمَّد (926هـ)، إعراب القرآن العظيم، تحقيق موسى علي مسعود، ط1، دار النَّشر للجامعات، القاهرة، 2001م.

سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان (180هـ)، الكتاب، تحقيق عبد السَّلام هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م.

ابن سيده، أبو الحسن، علي بن إسماعيل (458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداي، ط1، دار الكتب العلميَّة، بيروت، 2000م.

السيوطي، جلال الدِّين عبد الرَّحمن بن أبي بكر (911هـ)، الإِتقان في علوم القرآن، تحقيق محمَّد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، الهيئة المصريَّة العامَّة للكتاب، مصر، 1974م.

السيوطي، جلال الدِّين عبد الرَّحمن بن أبي بكر (911هـ)، معترك الأقران في إعجاز القرآن، ط1، دار الكتب العلميَّة، لبنان، 1988م.

السيوطي، جلال الدِّين عبد الرَّحمن بن أبي بكر (911هـ)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد هنداي، (د.ط)، المكتبة التَّوقيفيَّة، مصر، (د.ت).

شرف، جمال الدِّين محمَّد، مصحف دار الصَّحابة في القراءات العشر المتواترة (من طريق طيِّبة النَّشر)، ط1، دار الصَّحابة للتَّراث، القاهرة، 2006م.

الشَّوكاني، محمَّد بن علي بن محمَّد (1250هـ): فتح القدير، ط1، دار الكلم الطَّيب، بيروت، 1994م.

ابن الصَّائغ، أبو عبد الله محمَّد بن حسن (720هـ)، اللَّمحة في شرح الملحَّة، ط1، تحقيق إبراهيم الصَّاعدي، عمادة البحث العلمي في الجامعة الإسلاميَّة، المملكة العربيَّة السَّعوديَّة، 2004م.

الصَّنعاني، أبو بكر عبد الرَّزَّاق بن هَمَّام (211هـ)، تفسير عبد الرَّزَّاق، تحقيق محمود محمَّد عبده، ط1، دار الكتب العلميَّة، لبنان، 1998م.

الضبيّ، المفضّل بن محمّد بن يعلى (168هـ)، *المفضّليّات*، تحقيق أحمد شاكر، وعبد السّلام هارون، ط6، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).

الطّبريّ، أبو جعفر، محمّد بن جرير (310هـ)، *جامع البيان في تأويل القرآن*، تحقيق أحمد شاكر، ط1، مؤسّسة الرّسالة، لبنان، 2000.

الطّبيّ، شرف الدّين الحسين بن عبد الله (743هـ)، *فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرّيب*، تحقيق إياد الغوج، ط1، جائزة دبيّ الدّوليّة للقرآن الكريم، الإمارات العربيّة، 2013م.

ابن عاشور، محمّد الطّاهر بن محمّد (1393هـ)، *التّحرير والتّأويل*، (د.ط)، الدّار التّونسيّة للنّشر، تونس، 1984م.

عبد اللّطيف، محمّد حماسة (1436هـ)، *العلامة الإعرابيّة في الجملة بين القديم والحديث*، (د.ط)، جامعة الكويت، الكويت، 1984م.

عبد اللّطيف، محمّد حماسة (1436هـ)، *من الإعجاز القرآني (تعدّد أوجه الإعراب في الجملة)*، ط1، مكتبة الإمام البخاريّ، القاهرة، 2009م.

عبد المولى، مصطفى محمّد أبو النّور، *المشترك النّحويّ في اللّغة العربيّة*، رسالة دكتوراه، مصر، جامعة عين شمس، 2014م.

أبو عبيدة، معمر بن المنثى (209هـ)، *مجاز القرآن*، تحقيق محمّد فؤاد سزكين، (د.ط)، مكتبة الخانجيّ، القاهرة، 1962م.

عرار، مهدي، *ظاهرة التّعلّق التركيبيّ في التّنزيل العزيز وأثرها في تعدّد المعاني المواضيع والبواعث*، مجلّة الدّراسات القرآنيّة، قسم الدّراسات الشّرقية، جامعة لندن، 2016م.

عرار، مهدي، *ظاهرة اللّبس في العربيّة*، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2008م.

عرار، مهدي، *المشترك اللّغويّ في القرآن الكريم*، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، 2012م.

عزّ الدّين بن عبد السّلام (660هـ)، *تفسير القرآن*، تحقيق عبد الله الوهبيّ، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1996م.

العسكريّ، أبو هلال الحسن بن عبد الله (نحو 395هـ)، *الوجوه والنّظائر في القرآن الكريم*، تحقيق محمّد عثمان، ط1، مكتبة النّقافة الدّينيّة، القاهرة، 2007م.

ابن عطية، عبد الحق بن غالب (542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق عبد السلام محمد، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2001م.

ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن (769هـ)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط20، دار التراث، القاهرة، 1980م.

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (616هـ)، إملأ ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات، (د.ط)، دار الكتب العلمية، لبنان، (د.ت).

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (616هـ)، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق علي البجاوي، (د.ط)، منشورات: عيسى البابي الحلبي، مصر، (د.ت).

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (616هـ)، اللباب في علل البناء والإعراب، ط1، تحقيق عبد الله النبهان، دار الفكر، دمشق، 1995م.

أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد (377هـ)، الحجة للقراء السبعة، تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير جويجايي، ط2، دار المأمون للتراث، دمشق، 1993م.

أبو علي الفارسي، المسائل البصريّات، تحقيق محمد الشاطر أحمد، ط1، مطبعة المدني، القاهرة، 1985م.

أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد (377هـ)، المسائل الحليّات، تحقيق حسن هندايي، ط1، دار القلم، دمشق، 1987م.

عمر، أحمد مختار (1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، عالم الكتب، بيروت، 2008م.

غلام ثعلب، الباوردي، محمد بن عبد الواحد (345هـ)، ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن، تحقيق: محمد التركستاني، ط1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2002م.

الغلاييني، مصطفى، جامع الدروس العربية، ط28، المكتبة العصرية، بيروت، 1993م.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (395هـ)، الصحاح في فقه اللغة العربية ومساائلها وسنن العرب في كلامها، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، 1979م.

الفراء، أبو زكريّا يحيى بن زياد (207هـ) معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النّجار، ط2، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، 1980م.

الفرزدق، همّام بن غالب (110هـ)، ديوان الفرزدق، (د.ط)، مؤسسة هنداوي، مصر، (د.ت).

الفيروزآبادي، مجد الدّين محمد بن يعقوب (817هـ)، بصائر ذوي التّمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق محمد علي النّجار، (د.ط)، المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة، لجنة إحياء التّراث الإسلاميّ، القاهرة، (د.ت).

الفيروزآبادي، مجد الدّين محمد بن يعقوب (817هـ)، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، (د.ط)، دار الكتب العلميّة، لبنان، (د.ت).

قباوة، فخر الدّين، إعراب الجمل وأشباه الجمل، ط5، دار القلم العربيّ، حلب، 1989م.

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم (276هـ)، تأويل مشكل القرآن، تحقيق إبراهيم شمس الدّين، (د.ط)، دار الكتب العلميّة، لبنان، (د.ت).

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم (276هـ)، غريب القرآن، تحقيق السيّد أحمد صقر، (د.ط)، دار الكتب العلميّة، لبنان، 1978م.

القرشيّ، أبو زيد، محمد بن أبي الخطّاب (170هـ)، جمهرة أشعار العرب، تحقيق علي محمد البجاديّ، (د.ط)، نهضة مصر للطباعة والنّشر، مصر، (د.ت).

القرطبيّ، محمد بن أحمد (671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم اطفيش، ط2، دار الكتب المصريّة، القاهرة، 1964م.

القشيريّ، عبد الكريم بن هوزان (456هـ)، لطائف الإشارات، تحقيق إبراهيم البسيونيّ، ط3، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، مصر، (د.ت).

الكرمانيّ، محمود بن حمزة بن نصر (505هـ)، غرائب التّفسير وعجائب التّأويل، (د.ط)، دار القبلّة للثقافة الإسلاميّة، جدّة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، (د.ت).

الماتريديّ، محمد بن محمد بن محمود (333هـ)، تفسير الماتريديّ، تحقيق مجدي باسلوم، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 2005م.

المالقيّ، أحمد بن عبد النّور (702هـ)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق أحمد الخراط، ط3، دار القلم، دمشق، 2002م.

ابن مالك، محمد بن عبد الله (672هـ)، **تسهيل وتكميل المقاصد**، تحقيق محمد بركات، (د.ط.)، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، 1967م.

ابن مالك، محمد بن عبد الله (672هـ)، **شرح تسهيل الفوائد**، تحقيق عبد الرحمن السيّد، ومحمد المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، 1990م.

الماوردي، علي بن محمد (450هـ)، **النكت والعيون**، تحقيق السيّد ابن عبد المقصود بن عبد المجيد، (د.ط.)، دار الكتب العلميّة، بيروت، (د.ت.).

المبرد، محمد بن يزيد (285هـ)، **المقتضب**، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، (د.ت.).

ابن مجاهد، أحمد بن موسى التميمي (324هـ)، **كتاب السبعة في القراءات**، تحقيق شوقي ضيف، ط2، دار المعارف، مصر، 1980م.

المحاسبّي، الحارث بن أسد (243هـ)، **فهم القرآن ومعانيه**، تحقيق حسين القوتلي، ط2، 1979م. محمد حسن الجاسم، **أسباب التعدّد في التحليل النحوي**، مجلّة مجمع اللغة العربيّة الأردني، مجلد: 28، عدد: 66، 2004م.

المرادي، بدر الدّين حسن بن قاسم (749هـ)، **توضيح المقاصد والمسالك بشرح الفية ابن مالك**، تحقيق عبد الرحمن سليمان، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2008م.

المرادي، بدر الدّين حسن بن قاسم (749هـ)، **الجنى الدّاني في حروف المعاني**، تحقيق فخر الدّين قباوة ومحمد نديم فاضل، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 1992م.

المرشدي، بدر بن عبد العزيز، **أثر التّغيم في توجيه معنى ما**، مجلّة الآداب (جامعة الملك سعود)، 1/31، 2019م.

مقاتل بن سليمان بن بشير (150هـ)، **تفسير مقاتل بن سليمان**، تحقيق عبد الله شحاته، ط1، دار إحياء الثّراث العربي، بيروت، 2002م.

مكي بن أبي طالب القيسي (437هـ)، **مشكل إعراب القرآن**، تحقيق حاتم الضّامن، ط2، مؤسسة الرّسالة، بيروت، 1985م.

مكي بن أبي طالب القيسي (437هـ)، **الهداية إلى بلوغ النّهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمال من فنون علومه**، ط1، الشّارقة، مجموعة بحوث الكتاب والسّنة، كليّة الشّريعة والدراسات الإسلاميّة، 2008م.

ابن منظور، أبو الفضل، محمد بن مكرم (711هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1994م.

النَّابِغَةُ الذَّبْيَانِيَّ (نحو 18 ق هـ)، ديوان النَّابِغَةِ الذَّبْيَانِيَّ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف، مصر، (د.ت.).

النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد (338هـ)، إعراب القرآن، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، دار الكتب العلميَّة، لبنان، 2000م.

النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد (338هـ)، القطع والإنتاف أو الوقف والابتداء، تحقيق أحمد المزيدي، ط1، دار الكتب العلميَّة، بيروت، 2002م.

النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد (338هـ)، معاني القرآن، تحقيق محمد علي الصَّابوني، ط1، منشورات جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، 1989م.

النَّسْفِيّ، عبد الله بن أحمد (710هـ) مدارك التَّنْزِيلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيلِ، تحقيق يوسف علي بديوي، ط1، دار الكلم الطيّب، بيروت، 1998م.

نويهض، عادل، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ط3، مؤسّسة نويهض الثقافيَّة للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، 1988م.

الذهليّ، أبو القاسم، يوسف بن عليّ (465هـ)، الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، تحقيق جمال بن السَّيِّد الشَّايِب، ط1، مؤسّسة سما للتوزيع والنشر، الإمارات العربيَّة، 2007م.

ابن هشام جمال الدّين عبد الله بن يوسف (761هـ)، أوضح المسالك إلى ألفيَّة ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدّين عبد الحميد، (د.ط)، دار الطّلائع للنشر والإيداع، مصر، 2004م.

ابن هشام، جمال الدّين عبد الله بن يوسف (761هـ)، شرح شذور الذهب، تحقيق عبد الغنيّ الدّقر، (د.ط)، الشّركة المتّحدة للتوزيع، سوريا، (د.ت.).

ابن هشام، جمال الدّين عبد الله بن يوسف (761هـ)، مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن مبارك، ومحمد حمد الله، ط6، دار الفكر، دمشق، 1985م.

الهمدانيّ، المنتجب، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، تحقيق محمد نظام الدّين الفتيح، ط1، دار الزّمان للنشر والتّوزيع، المدينة المنورة، 2006م.

الواحديّ، أبو الحسن، عليّ بن أحمد (468هـ)، التفسير البسيط، ط1، منشورات عمادة البحث العلمي (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة)، السّعوديَّة، 2009م.

الواحدّي، أبو الحسن، عليّ بن أحمد (468هـ)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق صفوان داوودي، ط1، دار القلم دمشق، 1995م.

الواحدّي، أبو الحسن، عليّ بن أحمد (468هـ)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق عادل عبد الموجود، وعليّ محمد معوض، وأحمد محمّد صيرة، وأحمد عبد الغني الجمل، وعبد الرحمن عويس، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 1994م.

الوقّاد، خالد بن عبد الله (905هـ)، شرح التّصريح على التّوضيح، ط1، دار الكتب العلميّة، لبنان، 2000م.

ابن يعيش، موفق الدّين الأسديّ (643هـ)، شرح المفصل للزمخشريّ، ط1، تحقيق إميل يعقوب، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2001م.